السر المستبان مما أودعه الله من الخواص في أجزاء الحيوان

الشيخ الإمام العالم شهاب الدين احمد بن عماد الشافعي

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر وتمم بخير

الحمد لله الذي خصنا بكرم الهداية الى الاسلام وانزل كتابه على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم محكم الايات مفصل الاحكام نشفي به وجر الصدور ودفع عنها به الشكوك والاوهام واحل لنا الطيبات تفضلا فقال واحلت لكم بهيمة الانعام وحرم الخبائث كالنطيحة والموقوذة والمتردية واكيلة السبع وتمام البر وسعة الاحكام ولم يجعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام فسبحان من اشبع على الخلق نعمه ظاهرة وباطنة وجدد لهم الارزاق تكريرا للانعام فله الحمد ظاهرا وباطنا على ما امتن به واحل من الطيبات واشبع من الانعام واشهد الا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة تحوي دنس الذنوب والاثام واشهد ان محمدا عبده ورسوله المصطفى المبعوث بالمعجزة والاحكام صلى الله عليه وعلى اله واصحابه السادة الاعلام

اما بعد فهذا كتاب اذكر فيه من الحيوانات الماكولة وغيرها جملا والاشارة عنها الى الجمادات الماكولة وغيرها جوازا ومقصودي به التنبيه على علو ذكر خواص وصفات الحيوانات لا يستطيع الناظر في اسمائها بغير طريق التوقيف على صفاتها عملا فان من عرف الاسم وجهل المسمى لم يستطع التمييز بين المحرم وبين ما جعله الله له منها جوازا وقد جعل الله سبحانه الاوصاف قائمة مقام الرؤية المحتملة للعلم فقال تعالى حين امر بني اسرائيل بذبح البقرة قال انه يقول انها بقرة صفراء فاقع لونها تسر الناظرين وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تنعت المراة المراة فتصفها لزوجها حتى كانه يراها ونعت صلى الله عليه وسلم الدجال لاصحابه فقال انه اعور وان ربكم ليس باعور فالناظر اذا وقف على الصفات بعثل حقايق المسميات وقد ذكر الامام الرامي رحمه الله تعالى في كتاب الاطعمة جملا من الحيوانات الماكولة وغيرها الا انه لم يتعرض لضبط اكثرها والوصف بصفات تميزها عن غيرها فمن اكمل عليه حتى من ذلك فليضبط الى هذا الكتاب فاني لا اغادر شيئا مما ذكره الا واصفه بصفات تميزه وكذلك ما ذكره في الروضة زايدا عليه فليتبع الواقف ما يضيف عليه في هذا الكتاب فاني

حققته تحقيقا جيدا وفحصت عنه غاية الفحص ورتبته على بابين وازيده فصولا والله المسؤل ان ينفع به مؤلفه وقارئه والناظر فيه وجميع المسلمين انه قريب مجيب وقبل ان شرع في الباب الاول نتعرض لذكر الحيوانات الواقعة في هذا الكتاب على سبيل الاجمال فمن ذلك الابل بانواعها كالنجائي والعراب والمهرية والاحيمية والسنديانية والشدقمية والزاعرية والجديلية والغرية والعبدية والحديدية والبقر بانواعها كالبقر العراب والجواميس والوعول والغنم بانواعها كالضان والمعز والخيل بانواعها كالعتيق والبرذون والمقرف والهجين والمتولد بين ما كولين كالضان والمعز والجواميس والبقر واذكر من الوحش الزرافة وبقر الوحش وحمارة والضبع والاثاء وهو الوعل وهو كبش الجبل والارنب والثعلب واليربوع والقنافذ بانواعها كالدلدل وغيره والدلق والقاقم والفنك والسنور والسنجاب وام حبين والضب والوبر وبن عرس والظبا بانواعها كالغفر والادم والاروى واذكر الحلالة والسايبة والوصيلة والحامي والخمر الاهلية والبغال والكلاب والسنور والفيل والسبع والذيب والذبي والهرة والوحشية والفهد والدب والنمر والنمس والببر وهو بابان موحدتين والخنزير والفرد والمتولد من نوعين كالبغل والعقار والذبلى والسبع ونحوها ونحوها واذكر من حشرات الارض النمل والصراب والضب والورل والحردون والسنبثان والارضة وهي المسرفة والعث وهو غير الارضة والوزغ بانواعه كسام ابرص والعظاء والعضروط والدرقانة والسحلية والضحاك وفيها سبع لغات وحربا الظهيرة والوجرة وبحمة الارض وهي الاساريع وقبيل الاساريع غيرها والخراطين واذكر الفار بانواعها وهي احد عشر صنفا الغرنسوق واليربوع وبن عرس والجرذان والخلد والدابة وفارة الابل وفارة البيشر وفارة المسك وهي نوعان وذات النطاف والحيات بانواعها كالاسود والافعوان والحيه والرتيلاء والجعافيت وهذبات الخرابات وجنان البيوت والملكه ومن العقارب

الطيارة والجراده وما يقتل منها وما لا يقتل واذكر الحملان والعربي والحمار
قبات والخنفساء والصوارة وبنات وردان والديدان بانواعها كالبسابيع
والحلة والعث واذكر العناكب بانواعها كالزنبور وغيره وهي ستة انواع منها نوع
يقال له عقرب الحيات والزنابير بانواعه كالنحل والزنابير والبعوض بانواعه
كالبق والبراغيث والحرقوص والقمل والصؤاب والناموس والفراش والقمل و
الذبابة المعروف بانواعه كالمعز والمقمع والشعراء وذباب الكلاب وذباب الرياض
وغوها واذكر النمل وهو غير البعوض والفراد بانواعه كالقمامة والخنفساء والحلم
ويقال للفراد العلق والطلق والعسيب البرام والقرشام واذكر ما كان محللا ثم
طرا عرضه كالسمك والمخنقة والمترديه والنطيحة واكيله السبع والموقوذة
والمصبورة والمجثمة والخطفة والمذبوحة للصنم وغوه واذكر من الطير
الاوز والدجاج والحمام بانواعه كالحمام البلدي والبري ويدخل فيه اليمام
والقماري وساق حر والقواخت والدباسي والقطا والفنج والحجل والبعوض
وهو ذكر الحجل والدراج والقواري والزاغ والورداني والشفنلخ والعلو
راني واذكر من غير الحمام النعامة والحباري والغراب بانواعه وهي ثمانيه
الزرعي والعذاف الصغير وهذان ماكولان وغيرها محرم باقي ذكره ومن
الماكول الكروان والكركي بانواعها واللقاط والحواصل والسماني والسلوى
والبطبوط وطيور الماء كالبط والاوز والغواص ومالك الحزين واذكر المرغة
والعصفور بانواعه كالزرزور والبلبل والصعوه والحمره والعندليب والمكاء
والوضع والعبقر والصافر والتوطا والحرف وعصفور السوك والبرقش
والقبعة واذكر من غير الماكول العقاب والنسر والصقر والفلق
والطاوس والببغا بانواعها والبغاثه والرخمه والحدأه ومن العربان
الاعور وهو بن دايه وهو الفاسق وهو الابتع والغراب الاسود الكبير
والغراب المسمى بالعقعق والغراب المسمى بالشقراق وغراب البين وغراب
الليل واذكر البوم بانواعه كالبومه والهامه والصدي والصوع
والعياد والموه ويقال البوم ايضا والهدهد والصرد والخطاف

بانواعه

بانواعه والخنافس وهو الوطواط والناموس وما يتولد من النجاسات وملاعب
ظله والبلنصوص وهو ذكر البلنصى واذكر من حيوان البحر ما هو محرم كالضفدع
والسرطان والحيه والتمساح والسلحفاه والعلق والدعاميص والاصداف
والدنيلس بنوعيه وتوقع خلاف في التمساح واذكر الجراد بانواعه كالعصاري
والحنزب وغيرها والله المستعان وعليه التكلان ولا حول ولا قوه الا بالله العلي
العظيم الباب الاول في الحيوانات البريه وفيه فصلان
الفصل الاول في الدواب وهي صربان ماكول وهو نوعان انسي ووحشي
النوع الاول الانسي وسمه الانعام قال الله تعالى احلت لكم بهيمه الانعام
والانعام هي الابل والبقر والغنم وقال ابن عباس والشعبي بهيمه الانعام هي الجنين
يوجد في بطن امه المذكاه والاول قول الجمهور وفسر بعضهم الانعام بالازواج
الثمانيه التي ذكرها الله تعالى وقوله ثمانيه ازواج من الضان اثنين ومن المعز
اثنين الى قوله تعالى ومن الابل اثنين ومن البقر اثنين والمعنى واحد ولنشرع
في ذكر انواع النعم فنقول الابل الابل وهي بكسر الباء قال النووي في التحرير
وقد يسكن للتخفيف وله واحد لها من لفظها وهي مؤنثه ذات اسما الجموع التي
لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الادميين لزم تانيثها وتصغيرها
ابيله كعنيمه والجمع ابال والنسبه اليها ابلي بفتح الباء ويقال للذكر والانثى
من الابل بعير قال ابن السكيت قال الاصمعي لا يقال لبعض الاعراب عرعتي
بعيرك قال ويقال شربت من لبن بعيرك ويقال له بعير اذا احدع والبكره
بمنزله الفتاه والبكر بمنزله الفتا والفلوص بمنزله الجاريه بمنزله الجاريه وجمع
البعير على ابعره وبعران سمي بعيرا لانه يبعر يقال بعر يبعر بفتح العين فيهما
بعرا باسكان العين لكل ذي خف خاصه قال ابن السكيت البعير اسم
يقع على الذكر والانثى وهو من الابل بمنزله الانسان من الناس والجمل بمنزله الرجل
والناقه بمنزله المراه والقعود بمنزله الفتى والفلوص بمنزله الجاريه قال وانما
يقال جمل ناقه اذا اردت ما قبل ذلك فقعود وفلوص وبكر وبكره وجمع
القعود قعدان وجمع الفلوص فلايص وفلاص والشارف الناقه المسنه

وكذلك الناب وجمعها بنات انياب والنيب جمع ناب وورنه نغل بضم
النون وبالغين المعجمة وبالنون ايضا على الفاء فكسروها قال بعضهم
ويطلق الجمل في اللغة على السحاب الكثير الماء كما يطلق العنبر على الدابة السوداء
قال النووي في تحريره والبدنة تقع على الذكر والانثى كالصغير قال وحيث وقعت
في كتب الحديث والفقه فالمراد بها البعير وشرطها ان تكون في سن ما يجيء فيكون
قد طعن في السنة السادسة ولا يطلق في غير هذه الكتب على غير هذا المعنى واما
اهل اللغة فقال اكثرهم يطلق على البعير والبقر وقال الازهري يكون من
الابل والبقر والغنم وقال الماوردي في تفسير قوله تعالى والبدن جعلناها لكم
قال ابن عباس وهي الابل وقال عطا وجابر الابل والبقر وقيل الابل والبقر والغنم
قال ورهوشاذ وجمع اليد نه على يدن بضم الواو واسكانها وبالاسكان جاء القرآن
وسمي ذكر الغنم الجوهري سميت بدنة لعظمها وسمنها لانهم يسمونها السمين والابل
انواع منها البخاتي وهو بتشديد الياء وتخفيفها قال ابن السكيت كلها ان
واحده بختي مشددا يجوز في جمعه التشديد والتخفيف كالعاربه والعواري والسريه
والسراري والعلبه والعلالي والاوقيه والاواقي والاثفيه والاثافي والكرسي
والكراسي انتهى والاثفيه مفرد الاثافي والاثافي الاعمده الثلاثه التي تحتها القادر
للقدر ليضعها عليها حالة الطبخ ومن كلام العرب رماه الله بثالثه الاثافي ع
واراد بالثالثه الاثافي الجبل لان القادر اذا لم يجد الاثافي كلها عمد الى جبل واسند
القدر اليه وجعل حوله اثفيتين فعبر وبالثالثه الاثافي عن الجبل ه وواحد البخاتي
بختي والانثى بختيه قال الجوهري وهو معرب وقال بعضهم عربي ومنها المهريه
بفتح الميم وتشديد الياء المثناه تحت قال في كفايه المحفظ المهاري ابل من نتاج
مهره وهي قبيله من قضاعه يقال ناقه مهريه ونوق مهاري وذكر ابن الصلاح
في مشكل الوسيط نحوه فقال قال الازهري المهريه منسوبه الى مهره بن حيدان
قبيله من اهل اليمن ومنها نجايب تسبق الخيل وذكر الجاحظ في كتاب الحيوان
ما يخالف ذلك فقال زعم قوم ان في الابل وحشيا وانسيا وزعموا ان الوحشي منها
يسكن ارض وبارا وانها غير مسكونه قالوا واول خروج الجمل منها ليعض ما يعرض من

الابل الاهليه فيضربه فيجعل المهريه من ذلك الناج قال وقال الاخرون هذه
الابل الوحشيه هي الخوش وهي من بقايا ابل وبار فلما اهلكهم الله تعالى
كما اهلك الامم مثل عاد وثمود والعالقه بيوت الملوك في اماكنهم التي لا يقدر على جو
احدفان سقط على ذلك الموضع من اصلة الطريق او غيره حتى الجن في وجهه
التراب قال الخ حبتلته قال فضربت هذه الخوش في العانه فجاءت هذه
المهريه وحانت منها العجديه وهي التي تشبه الذهبيه وفيها يقول الشاعر
ما ذم البخاتي عجم ولا عرب ٭ جلودها مثل طوا ويس الذهب ومنها الارحبيه
قال في كفايه المحفظ وهي ابل كريمه منسوبه الى بني ارحب من همدان
وذكر ابن الصلاح في المشكل انها من ابل اليمن ومنها الشدنيه بتشديد
الشين المعجمه وكسر النون وتشديد الياء المثناه تحت قال في كفايه المحفظ
وهي منسوبه الى فحل اوبلد ومنها الشدقميه بتشديد الشين المعجمه وبالقاف
المفتوحه قال في كفايه المحفظ وهي منسوبه الى ذي اعرو ذا عرين عمله
ومنها الجديليه بفتح الجيم وكسر الدال منسوبه الجديل قاله ايضا في الكفايه
ومنها الغريريه بضم العين المعجمه وبالراءين المهملتين وبالياءين المثناتين تحت
ابل منسوبه الى غرير وهو فحل كريم قال في الكفايه وذا عرو شدقم ايضا
فحول تنسب اليها الابل ومنها العبيديه بكسر العين المهمله قال في الكفايه
وهي منسوبه الى بني العبيد وهم من مهره السابق ومنها المجيديه قال ابن
الصلاح وهي من ابل اليمن قال وقد ثبت لي من وجوه ان المجيديه بضم الميم
وفتح الجيم قال واما ما ينقل عن الغزالي في الدرس من ان المهريه هي الرديه
وما عداها جياد فليس كذلك واراد الغزالي رحمه الله بقوله ان المهريه رديه

تنبيه ولد الناقه يسمى بعد الولاده رضعا والذي
بعده هبعا ثم هبعة بضم اول الجميع وفتح ثانيه ثم فصيلا الى تمام السنه
فاذا طعن في السنه الثانيه سمي ابن مخاض والانثى بنت مخاض فاذا طعن
في الثالثه فابن لبون والانثى بنت لبون فاذا طعن في الرابعه فحق وحقه
فاذا طعن في الخامسه فجذع وجذعه ذكره في الروضه وذكر البرد في الكامل
ان الربع هو الذي ينتج في الربيع والهبع ينتج في الصيف قال يقال ماله هبع

ولا ربع قال وانما سمي ضبعا لان الربع استغنى منه فبقي مع اتانه ولا يلحقهن الا باجتهاد فيستعين بعنقه يقال اذا فعل ذلك ضبع به بضبع قال في شرح المهذب فاذا طعن البعير في السادسة سمي ثنيا والانثى ثنية فاذا طعن في السابعة فرباع ورباعية بضم الاول وتخفيف الثاني فاذا طعن في الثامنة فهو سدس بفتح الاول وبقال سدس بزيادة ياء ولفظ الانثى كالذكر فاذا طعن في التاسعة فمهور بازل والانثى كالذكر وهو بالباء الموحدة والزاي المكسورة سمي بازلا لانه بزل نابه اي طلع فاذا طعن في العاشرة فمخلف بضم الميم واسكان الخاء المعجمة وكسر اللام والانثى كالذكر في قول الكنايي وبالهاء في قول ابي زيد النحوي ثم لا يختص باسم بل يقال بازل عامين او عامين قال ابو داود الى خمس سنين فاذا كبر فعود وعودة بفتح العين وكسر المهملة والانثى بازل وشارف قال ابن السيكيت والعود المهرم من الابل يقال عاد يعود عودا ويقال هو عود فلان اي عواذه وذكر صاحب الكفاية ان الناقة اذا حملت سميت خلفة فاذا بلغت عشرة اشهر فهي عشراء والجمع عشار بكسر العين فاذا وضعت ولدها فهو سليل قبل ان يعرف اذكر هو ام انثى فان بان ذكرا فهو سقب باسكان القاف وبالباء في آخره وان بان انثى فهو حايل ثم هو حوار بالحاء المهملة الى ان يفطم فاذا فطم فصيل فاذا دخل في السنة الثانية فهو بنت مخاض والانثى بنت مخاض وذكر الاسنان الى العاشرة قال فاذا كبر وهرم فهو عود اي بفتح العين وتخرا اي بالقاف وبالخاء المهملة والراء المهملة ايضا فايده قال المبرد في الكامل وصاحب الكفاية اطيب لحوم الابل الاورق قال المبرد والاورق لون بين الخضرة والسواد يقال جمل اورق بين الورقة وهي اللون من الوان الابل وفي الكفاية ان الورق هي التي اختلط سوادها ببياض يقال بعير اورق وناقة ورقاء بفتح الواو قال اهل اللغة والحوار من الابل اطيبها جلدا والورق اطيبها لحما والحوار اغزرها لبنا والخور بضم الخاء المعجمة والواو المهملة في آخره النوع الثاني البقر قال النووي في التحرير هو اسم جنس للواحد بقرة للذكر والانثى كما تقول هذا بطة وهذه بطة قال النووي ويقال في الواحد ايضا باقورة قال والبيقور والبقور والبقران كلها بمعنى البقر وهي مشتقة

من

والعمرة

مالا لبن فيه من الطبل اذا اردت التمييز قلت هذا بقرة للذكر وهذه بقرة للانثى

من بقرت الشيء اذا شققته لانها تبقر الارض بالحراثة ومنه قيل لمحمد بن الحسين بن علي بن ابي طالب رضي الله عنه الباقر لانه بقر العلم اي شقه فعلم مداخله بليغا والبقر انواع قال الازهري منها الجواميس وهي ابل البقر واكثرها البانا واعظمها اجتماعا واحد الجواميس جاموس وهي اسم جنس فارسي معرب قال الجاحظ والجواميس ضان البقر وهي تقتضي انها افضل واطيب لحما من العراب حتى انها تكون مقدمة في الاضحية عليها كما يقدم الضان على المعز قال الازهري ومنها العراب وهي جرد ملس الالوان كريمة قال الاصمعي الجوسق ومنها الوريانة بدال مهملة مفتوحة ثم راء ساكنة ثم ياء موحدة ثم الف ثم نون قال ثم الجريث وهي التي تنقل عليها الاحمال قال ابن فارس الوريانة تتوقى اظلافها وجلودها ولها السنة فايده ذكر الطرسوسي عند قوله تعالى ثم اتخذتم العجل من بعده وانتم ظالمون ان ولد البقرة انما سمي عجلا لان بني اسرائيل عجلوه الى عبادته حين امرهم السامري بها واخرج لهم العجل ولم ينظروا امر موسى وقيل لانه اخذ قبضة من اثر حافر جبريل وهو يعني فرس جبريل على السلام وكان ذلك التراب لا يلقى على شيء من الجمادات الا وصار حيوانا فالقى ذلك التراب على الحلي التي سبكتها النار فصار عجلا ذا لحم ودم سمي عجلا لعجلة حصول الحياة فيه وظاهر كلامه ان ولد البقرة كان لا يسمى عجلا قبل ذلك فايده اخرى قال اهل اللغة البقر يطلق على عيال الانسان تقول جاء فلان بسوق بقره اي عياله قالوا والثور يقع على انثاه سمي الطست وهو القطعة العظيمة من الاقط وعلى الرسول من القوم في الشر قال الشاعر والثور فيها يبتغي معاده منى بعرض الثالي والربلاء ومتى دخل البقر تولد بينه الهاء فتقول في جمعه اسنمتها اعلاها الحراثة النوع الثالث الغنم وهي اسم جنس يقع على الواحد لها من لفظها تطلق على الذكور والاناث وهي نوعان ضان ومعز النوع الاول الضان وهي معروفة واتفقوا على انها افضل من المعز في الاضاحي وغيرها واستدلوا بما روي منها ان الله تعالى ما بذكر الضان فقال ثمانية ازواج من الضان اثنين ومن المعز اثنين ومنها ان الله تعالى حكاية عن الخصمين ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجة ولي نعجة واحدة ولم يقل تسع وتسعون عنزا ولي عنزا واحدة

ومنها انه تعالى قال وفديناه بذبح عظيم واجمعوا كما قاله الجاحظ على انه
كبش ومنها ان الضان تلد مرة في السنة وتفرد ولا تتم والماعز تلد مرتين
وقد تلد الاثنين والثلاثة والبركة في الضان اكثر ذكرها عبد القاهر البغدادي
وفيه نظر فان الضان تتم ايضا ومنها ان الضان اذا رعت شيأ من الكلا فانه
ينبت واذا رعت العز شيأ من الكلا لم ينبت قال عبد القاهر والفرق ان
العز تقلع الكلا باصوله والضان تنزعي ما على وجه الارض ومنها ان شعر
الضان افضل من شعر المعز واعلى منه وانفع قال الجاحظ ومنها انهم اذا
مدحوا شخصا قالوا انما هو كبش واذا ذموا قالوا انما هو تيس فان ارادوا
المبالغة بالذم قالوا ما هو الا تيس بسفينه قالوا وما اهان الله به التيس
انه جعله مهتوكا لستر مكشوف الفعل والوبر والكبش مستور العورة وشبه
النبي صلى الله عليه وسلم المحلل بالتيس المستعار ووجه الشبه ان المحلل
لما كان معدا للوطء الناس شبهه بالتيس لانه معد للنزوان على العنز ومنها ان
رؤس الضان اطيب ولحومها اطيب وافضل قال الجاحظ قال بعض الاطباء
لحم المعز يورث الجرب ويحرك السوداء ويورث النسيان وينشد الدم قال ويقال
في الذكر من الضان كبش والانثى نعجة وجمع الذكر على الكبش وكباش ويقال
للراءة ايضا نعجة وكبشة وكبيشة والرجل يكنى ابا كبيشة قال الشاعر

كبيشة عرسي تريد الطلاقا موسالني بعد وهن فراقا

كبيشة اذ حاولت ان تبينني ويسبق الدمع مني استباقا

وقامت تريد عداة الفراق كشحا لطيفا وخدا وساقا قال وليس الصوف
الا للضان وما عداها كالابل والمعز والمعز والثعالب والكلاب والماعز
والارانب والسمور والسنجاب والعنك والقاقم والنمور والذئاب والبيور
والعنود والضباع والبرادين والبغال فهي من ذوات الشعر ولا يقال
لشعرها صوف والنوع الثاني المعز وهو بفتح العين واسكانها اسم جنس
يقال للذكر ماعز وللانثى ماعزة والمعزى والمعوز والمعز بفتح الميم
وكسر العين بمعنى المعز فانه في التحرير قال الجاحظ ولا يقطع من
المعز قال امرؤ القيس لنا غنم نسوقها عزارا كان فرون جلتها العصى

فمثلا بيتا قطا وسنا ومسبك من عنى شيح وريب قال فدل بصفة
العزون على انها كانت ماعزا تنبيه يقال لولد المعز حين يولد سلمل
وملمط وقال ابن زيد يقال لما تضعه الضان والمعز حالة وضعه سخله
ذكرا كان او انثى وجمعها سخل بفتح السين وسخال بكسرها ثم لا يزال ذلك اسمه
ما دام يرضع اللبن ثم يقال للذكر والانثى بهيمة بفتح الباء وجمعها بهم
بضمها قال الشاعر وليس بزجركم ما تعوطون به والبهم بزجرها الراعي فتزجر
فاذا بلغت اربعة اشهر وفصلت عن امها واكلت من البقل فما كان من اولاد
المعز فهو جفر والانثى جفرة والجمع جفار وقد ذكرنا كفايته المحفظ الجفر
والجفرة يطلقان على الطفل من بني ادم حتى اكل الطعام انتهى فاذا قوي والى
عليه حول فهو عريض بفتح العين المهملة وكسر الراء وبالياء الشاه تحت وبالضاد
المعجمة فراخره وجمعه عرضان والعتود تخوم منه وجمعه اعتده وعتدان
قال يونس جمعه اعتده وعتد وهو في ذلك جدب والانثى عناق ويقال
اذا تبع امة تبلوه لانه تبلو امه ويقال للجدي الذكر بضم الهمزة وتشديد اللام
وبالراء في اخره وبقال طلع وملعة والذكر العناق ايضا والطفيط
الجدي فاذا اتى عليه الحول فالذكر تيس والانثى عنز ثم تكون جذعا
في السنة الثانية والانثى جذعة فاذا طعن في السنة الثالثة فهو ثني
والانثى ثنية فاذا طعن في الرابعة كان رباعيا والانثى رباعية ثم يكون
سديسا والانثى سديس ثم يكون ضالعا والانثى كذلك ويقال ضلع بضلع
ضلوعا والجمع الضلع بتشديد الضاد واللام وليس بعد الضلع ست
قال الاصمعي الحلمان والحلام من اولاد المعز حاضنه قال قال ابن
سيده اليه ذراع الجدي تكرمة اماذا كبيا واما كان حملانا ويروى ذبيحا
والذبيح هو الذي بلغ ان يذبح به وفي الحديث في الارنب وضعها الهم حلالا وه
بتشديد اللام قال ابن معلل كل قتيل وكل حمل حتى يقال الفحل الرهام
قال الجاحظ بعد ذكره لما سبق وقالوا في اولاد الضان كما قالوا في اولاد
المعز الا في موضع قال قال الكسائي هو خروف في العربية من المعز

والانثى خرونة ويقال للجمل والانثى من الحملان رخل بتخفيف الخاء المهملة
والجمع رخال كما قالوا طير وطوار وتمر وتوام والبهيمة بفتح الباء الموحدة
للذكر والانثى من اولاد الضان والمعز جميعا فلا يزال كذلك حتى يأجل ويجز
ثم هو قدر بقا فمن مكسور رئث وقرقار وقرقور وهذا كله حين يسمن ويجز
والجلام بكسر الجيم واليعر ايضا واليعر باسكان العين والبدج
باسكان الباء والدال المهملتين وبالجيم ولد الجزء لا يكون من اولاد الضأن
خاصة قال الشاعر قد هلكت جارتنا من البهم فان تجع نأكل جزورا او بدج
والجمع بذجان قال قال اعرابي اللهم بيتة كبيتة ابي خارجة قالوا وقد
كان اكل بدجا وشرب مسعلا ونام في الشمس فاتته المنية وهو شبعان
ريان وقد وردت في الغنم احاديث تدل على استحباب اتخاذها منها قوله
صلى الله عليه وسلم ما من نبي الا ورعى الغنم قالوا وانت يا رسول الله قال وانا
وكان صلى الله عليه وسلم يرعى غنيمات لاهله وهذا قبل البعثة قالوا وانما
رعى النبي صلى الله عليه وسلم الغنم وكذلك الانبياء قبله ليحصل لهم التمرن على
تربية من يبعثون اليه من رعيته وهذا يتبين كان الراعي ينظر في مصالح
ما يرعاه من الغنم وغيرها ومنها قوله صلى الله عليه وسلم وصيكم بالشاة
خيرا فتعهوا امر ابضها من الحجارة فانها في الجنة والمرابض للباء الموحدة والضاد
المعجمة فواخرها هي مباركها وعن عطاء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الغنم بركة موضوعة والابل جمال لاهلها والخير معقود بنواصي
الخيل الى يوم القيمة وقال صلى الله عليه وسلم للجفاء والكبر في اهل
الخيل والابل والسكينة في اهل الغنم وعن رضي الله عنه قال
ما اهل بيت لهم بناء الا يغدو شوت كل ليلة ومنه الخيل وهي ماكولة
عندنا وباباحة اكلها قال شريح والحسن وعطا وسعيد بن جبير وحماد
ابن ابي سليمان والثوري وابو يوسف ومحمد بن الحسن وابن المبارك واحمد
واسحق وابو ثور وجماعة من السلف نقله الحافظ الدمياطي في كتاب
الخيل قال واستدلوا بما اتفق عليه البخاري ومسلم من حديث جابر

قال

قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر ورخص واذن في لحوم
الخيل قال وذهب ابو حنيفة والاوزاعي وما لك انها مكروهة الا ان كراهتها
عند مالك كراهة تنزيه واستدلوا بما رواه ابو داود والنسائي وابن ماجه
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل لحوم البغال والحمير ولقوله
تعالى والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة قال صاحب الهداية الحنفي خرج
مخرج الامتنان والاكل من اعلى منافعها وما علم له بدله الا سبأ ما على العلم
وبقي باقيها قال والجواب ان الاية خرجت مخرج الغالب ان الغالب
من الخيل انما هو التزين والركوب دون الاكل كما خرج قوله صلى الله عليه
وسلم مخرج الغالب في قوله وليستنج احدكم بثلاثة احجار ان الغالب ان
الاستنجاء لا يقع الا بالاحجار قال النووي في تهذيبه قال الجمهور الخيل اسم جنس
لا واحد له من لفظه كالقوم والنفر والرهط والنساء واحدة من غير لفظه
فرس يطلق على الذكر والانثى قال وحكى ابو البقاء في التبيان فرسا شاذا
ان واحدة خايل كطاير وطير قالوا والخيل مؤنثة جمعها خيول اسحتا
في تصغيرها خييل قال الواحدي بيت خيلا لها اي مشية والخيل
انواع منها العتاق والعتيق من كل شيء ما ابواه عربيان سمي عتيقا لعتقه
من العيوب وسلامته من الطعن فيه بالامور المنقصة وسمي الله تعالى
الكعبة البيت العتيق لتلامن عيوب الرقاب وغيرها لانه لم يتملكها ملك
من ملوك الجبابرة قط وسمي ابو بكر رضي الله عنه عتيقا لانه عتيق الرحمان من النار
وروى الدمياطي في كتاب الخيل عن مسلم عن جندب قال اول من ركب الخيل
اسمعيل بن ابرهيم عليهما السلام نسلا وانا كانت وحشا لا تطاق حتى سخرت
له قال وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانت الخيل وحوشا اترك فاول
من ركبها اسمعيل وبذلك سميت العراب قال وما اختص به الفرس
العتيق انه اذا ربط بيت لم يدخله الشيطان وان الشيطان لا يحمل احدا
ولا دار فيها فرس عتيق قال وروى ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه رجل فقال له يا
رسول الله اني ارحم بالليل فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اربط فرسا عتيقا قال

فلم يرجع بعد ذلك ومنها العجين والعجين من ابوه عربي وامه عجمية
ومنها المعرف وهو بضم الميم واسكان العين وفتح الراء والفاء في آخره
عكس العجين انشد ابو عبيد لهند بنت الخمارويه بن طولون في روح بن زنباع
وهل هند الا مهرة عربية ... سليلة افراس تحللها بغل
فان تجتمع مهرا كريما فبالحري ... وان يك افراف فمن قبل الفحل قال البطليوسي
في شرح ادب الكاتب هكذا رويناه عن ابي علي البغدادي فمن قبل الفحل
والرواية الاخرى وان يك افراف فما الجد الفحل قال وقد روى هذا الشعر
لحميدة بنت النعمان بن بشير وانها قالته في العنبر بن ابي عقيل الثقفي
ممن رواه لحميدة روى وما انا الا مهرة عربية وكانت حميدة هذه من اول
امرها اهلا للحارث بن خالد المخزومي فمرضته وقالت فيه
معدت الشيوخ واشياعهم ... وذلك من بعض اقوالهم ترى زوجة الشيخ تغزوه
وتسبي لصحبته قالبه ... فطلقها الحارث وتزوجها روح بن زنباع
فمرضته وقلته وهجته ايضا وقالت فيه ... بكر الحوص روح وانكر جلده
وعجت عجيجا من جذام المطارف ... وقال العسل عن كتابهم والكسية مفروجة وقطايف
فطلعها روح وقال ساق الله اليكم فحل يسل ويفي لتحرك فتزوجها
العنبر بن عقيل الثقفي فكان يسل ويفي لحرها فكانت تقول اجبت في
دعوة روح وقالت تهوه سبت فيضا وباشي تفيضه ... الا سلحد من البان والوار
فذلك دعوه روح الخبر اعرفها ... سقى الاله ثراه الاوطو السارك
قال البطليوسي وقد انكر كثير من الناس رواية من روى يغل
بالباء بان الغل لا يسح قالوا والصواب نغل بالنون وهو الحسيس من الناس
والدواب واصله نغل كنجل يسكن تخفيفا كما يقال في نجذ نخذ واولها
وهل هند الا مهرة عربية مثل ضربته وذلك لانها كانت انصاريه وكان زوجها
روح بن زنباع حراميا والانصار اشرف من حرام فقالت انا مثلي ومثل
روح كمهره عربيه علاها بغل فان ولدت مهرا كريما فاحراها واحقها بالكر
وان جات بولد حسيس فهو من جهة الغار وكنت به عن روح

وهو جمع برذون وهو للذكر واما الانثى فبرذونه قال ... ٥٥
برحرحي اليكا يبرذونه ان البراذين اذا حرونه مع الجياد ساعة اعيينه
والبرذون هو الذي ابواه اعجميان والاعم هو الذي لا ينتمي من الناس وغيرهم
وهو نسبة الى العجم وهو الرجل الذي لا ينتمي عربيا كان او غيره الا اراهم
قالوا زيادة الالف لانه كان في لسانه افه وهو عربي قالوا صلاة النهار عجماء
اي تخفى فيها القراءة والناس يكون الاعم والعجماء ليس من اهل الكلام
قال صلى الله عليه وسلم العجماء جبار قال ابو يوسف هي المنفلتة ولا
خلاف والاجماع منعقد على نصب السائق والقائد وجميع الاعم على عجم انشد
ابو زيد في النوادر وابغض العجم ناطقا الى ربنا صوت الحمار النجدع
قال في ادب الكاتب الاعجمي هو الذي لا ينصح والعجمي هو المنسوب الى
العجم وان كان فصيحا وهو كالاعرابي للعربي بالبادية والعربي لمن ينسب الى
العرب وان كان مقيما قال البطليوسي في الشرح والاعجم لغة في العجم
حكاه ابو زيد وغيره قال وقد جاء في الشعر الفصيح قال الشاعر
سلوم لو اصحت وسط الاعجم في الروم او في فارس او ديلم اذا لرزناك ولو
لم تسلم قال الجاحظ وقد كثر عندنا اكل البراذين حتى زعم بعضهم انه لم
يأكل اطيب من راس برذون سلاوه قال في كتاب التحفظ والخيل
الاعوجيه منسوبه الى اعوج وهو فحل كريم كان لبني هلال بن عامر قال
والحروريه منسوبه الى الحرون وهو فرس كريم كان لمسلم بن عمرو الباهلي
فنتجه بن مسلم وهو من نسل اعوج فيما يقال من الخيول المشهورة التي تنسب
اليها الخيل الوجيه واللاحق والغراب ومذهب قال الوصابي روى
عن محمود ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان نجزا ذناب الخيل واعرافها
ونواصيها وقال اما اذنابها فمذابها واما اعرافها فادفاوها واما
نواصيها ففيها الخير والمذاب في الحديث جمع مذبة بكسر الميم وفتح الذال
وهو ما يذب به الذباب اي يطرد وفتحها الارض الكثيرة الذباب
واما الادفاء فجمع دفء بكسر الدال وهو اسم لما يدفئك قال الله تعالى

والانعام خلقها لكم فيها دفء ومنافع واما الرفاء بالفتح فهو المصدر كالطاء واما
النواصي فهو الشعر المسدول على الناصيه سمي به من مجاز المجاوره وبقال الصوت
الغرس بصهيل وصهال بالضم كالنهيق والنهاق وهو انواع منها البحمه
بحاء مهملتين وهو الذي يقصر عن الصهيل عند طلب العلف ومنها الصلصال
وهو الذي حد صوته ودق جدا ومنها المجلجل وهو الذي صفى صوته وجلد
ولم يدق وهو احسن الصهيل وشرط ابو عبيده ان يكون فيه غنة والاعن
هو الذي يخرج الرصهيله من منخريه ومراسيها الخيل الجبهه بفتح الجيم واسكان
الباء الموحده وفي الحديث لبس في الجبهة ولا في النحر ولا في الكتيفة صدقه قال
ابو عبيده الجبهه الخيل والنحه الرقيق والكتيفه الحرير قال الجوهري
وبقال ان النحه البقر ونقل عن الكسائي قال ثعلب لا نه من النحي وهو السوق
الشديد والنحه بفتح النون المشدده وقال الكسائي بضمها قال الفراء النحه
ان ياخذ المتصدق دينارا للنبيه واستدل بعضهم الذي منع الدينار صاحبه
دينار نحة طلب وهو مشهود وهذا الحديث يدل على عدم وجوب الزكاه
في الخيل وقد روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المسلم في عبده
ولا في فرسه صدقه وذهب ابو حنيفه الى وجوب الزكاه في الخيل قال بن طفر
في كتاب الدرب الفرس توصف لشده السمع وتزعم العرب ان الفرس
تسمع وقع التشعره تسقط منه على الارض قال ومن امثالهم هو اسمع
من فرس في ظلماء وغلس ومنه المتولد بين انسيين مثل ولين كالمتولد
بين الضان والمعز وبين الجواميس والبقر وبين الابل والبقر وكل هذه
الانواع حلال لتولدها بين ما كولين كما قاله الرافعي ولم يتعرض الاصحاب
لاجزاء هذه الانواع في باب الاضحيه والعقيقه وقد اتضح
منه الا انه ينبغي اعتبار اكثر السنين في الاضحيه والعقيقه حتى
يعتبر في المتولد بين الضان والمعز بلوغه الطعن في السنه الثالثه وفي البقر
المتولد من الابل والبقر الطعن في السادسه الحاقا له على السنين واما
المتولد بين الاهلي والوحشي كالمتولد من البقر الوحشي والاهلي فمقتضيه الاحتياط

عدم

عدم اجزائه في الاضحيه وان جاز اكله كالاجتزاء الزكاه فيه تغليبا للوحشي
من الابوين وسياتي ذكر ذلك مبسوطا مع نظايره ان شاء الله تعالى النوع
الثاني الوحشي الماكول ومنه الزرافه وهي بفتح الزاي وضمها حكاهما الجوهري
وغيره ومن صفتها انها طويله اليدين قصيره الرجلين على العكس من ابروج
قال العزالي في بعض كتبه لما كانت الزرافه ترعى من الشجر وتفاحات
به جعل الله تعالى يديها الطول من رجليها ليتمكنها ذلك بسهولة وبها جهات
منتزعات من كلام الاصحاب احدها التحريم وبه جزم الشيخ في التنبيه وادعى
النووي في شرح المهذب الاتفاق عليه وحكى تحريمها ابو الخطاب من الحنابله
والثاني الحل وبه افتى الشيخ موفق الدين حمزه الحموي في شرح التنبيه ونقله
عن فتاوى القاضي الحسين ونقل ابن يونس وابن الرفعه حلها عن فتاوى الغزالي
والغزالي هو البغوي وذكر بعضهم ان فتاوى الغزالي ما يوافق القول بالحل
فانه حكى عنه في تزويجاته التي علقها عنه قولين في ان الركبي والبط
والزرافه هل تفدى بشاه او تفدى بالقيمه والعدد الاكبر الاول كذا قول وقد
افتى الشيخ تقي الدين السبكي رحمه الله تعالى بما افتى به الحموي ونقل جلها ايضا
عن تتمه التتمه قال وقد قال بحلها احمد بن حنبل ومذهب مالك يعني الحل
وقواعد الحنفيه تقتضي الحل قال وما ادعاه النووي من الاتفاق على
التحريم ممنوع وما ادعاه ابو الخطاب الحنبلي من التحريم يجوز حمله على
جنس ما يبقوي بنابه واما هذا الذي شاهدناه فلا وجه للتحريم فيه قال
وما بحثت اسمع في مصر وقد ذكره ابن الرفعه في الكفايه ايضا ان بعض اليامن
قرا ها بالقاف وانه حيوان اخر وهذا ليس بشيء لانه لا يعرف قال الحموي
في شرح التنبيه ما ذكره الشيخ في التنبيه غير مذكور في كتب المذهب ونقل
ذكر القاضي الحسين في فتاويه انها تحل قال قلت هذا مع انها اقرب
شبها بما يحل وهو الابل والبقر وذلك يدل على حلها ويمكن ان يقال انما ذكر
الشيخ ذلك اعتمادا على ما ذكر اهل اللغه انها من السباع وتسميتهم بذلك يقتضي
عدم الحل واذا كان كذلك فقد ذكر صاحب المغرب في كتابه الزرافه بفتح

الزاي وضمها من السباع يقال لها بالفارسية اشتركاو يلنك وذكر
في موضع آخر ان الزرافة متولده بين الناقة من نوق الوحش والضبع
فمجي بولد خلقة الناقة والضبع فان كان ولد الناقة ذكرا عرض للهباء
وهي الانثى من بقر الوحش فالقحها زرافة سميت بذلك لانه جمل وبقره
ولما كان كذلك وسمع الشيخ انها من السباع فاعتقدانها من السباع
ولم يكن قد رآها فاستدل بذلك على تحريمها انتهى كلامه ٥ ولم يتعرض الحاجظ
في كتاب الحيوان شيئا من ذلك مما ذكروه من دعوى التركيب في الخلق بل قال
زعموا ان الزرافة خلق تركب من الناقة من نوق الوحش ومن البقر الوحشية
ومن الذيخ وهو ذكر الضبع وذلك انهم راوا اسمها بالفارسية اشتركاو يلنك
وتاويل اشتر بعير وتاويل كاو بقره وتاويل يلنك ضبع لان الضباع كلها
عرج بكون بالذكر والانثى منها خلع كما ان كل عرابه يجمل كما يجمل العبيد وكما ان
العصفور لا يمشي بل يجمع رجليه ويقفز دايما فقولهم للزرافة اشتركاو
يلنك اسم فارسي والفرس تسمي الاشيا بالاشتقاق كما يقول للنعامة
اشتر مركب وكانهم قالوا في المثل بر هذا طاير وجمل وهم يسمون الجلوز المزموز
شتربن وهو جلوحا مض لخشونة اللحم وجعلوا خلقة الزرافة ضربا من
التركيب وقالوا قد يعرض الذيخ في تلك البلاد للناقة من الحمر فيفتحها
فتلقح بولد يجي خلقة ما بين خلق الناقة والضبع فان كان الولد انثى فقد يعرض
لها ان تنزو الوحشي فيضربها فيصير الولد زرافة وان كان ولد الناقة ذكرا
وعرض للهباء وهي الانثى من بقر الوحش فالقحها ولدت زرافة ثم منهم
من يحد البته ان تكون الزرافة الانثى تلقح من الزرافة الذكر وزعموا ان
كل زرافة في الارض انما هي من النتاج الذكر ركبوا وزعموا ان ذلك مشهور
في بلاد الحبشة واقاصي اليمن وقال اخرون منهم ليس كل خلق مركب لا
ينسل فانا قد عدنا نسل بين نوعي الوردان والزاغ من الحمام ثم قال
بعد ان ذكر ما سبق وهؤلاء يفسدون العلم ويقلبون الكتب ويسعدهم
كثرة اتباعهم من جهده مستهترا بسماع الغرايب ومغرما بالطرايف

والبدايع ولو اعطوا هو لا بد لا من هذا الاستهتار نصيبا من التثبت وحظا
من التوقي لسلمت الكتب من كثير من الفساد ولو كان تركيب الاسم دليلا على
تركيب الخلق لكان انجاموس مركب الخلق وليس كذلك لانه بالفارسية
كاو ماش وتاويله صاين بقري لانهم وجدوا فيه شيئا من مشابهة الكبش
وكثيرا من مشابهة الثور ليس ان الكباش ضربة البقر فجات الجواميس
وهذا الذي ذكره الجاحظ يفسد ما تشكك به الجموي من كونها متولدة بين
ما كولين ولم يبق له مستند في الحل الا الشبه وشبهها بالاسد شبه
بعيد لما شاهد من قصر الرجلين وطول اليدين ولو كان الشبه البعيد
كافيا لحل اكل الحمار لما فيها من الشبه بالحراد ولجاز اكل الفيل لان خفه
يشبه خف البعل وكان بعض الشيوخ يذكر ان الزرافة انما حرمت لانها
تكن نفسها من كل حيوان اراد سفادها فان صح ذلك حكم بالتحريم الا ان
يتحقق انها حملت من حيوان ماكول وهذا مما يعسر الاطلاع عليه ولو امكن
الاطلاع على ذلك حكم ايضا بالتحريم لانا نشك في الحامل هل ولدت من ماكول
او غيره وقد تقدمت القاعدة مشكلة لا يستغنى عن ضبطها منها اشتر وهو
بفتح الهمزة واسكان السين المعجمة وبالتاء المثناة فوق وبالراء في اخره ومنها
كاو وهو بفتح الكاف واسكان الواو ومنها يلنك وهو بفتح الياء المثناة تحت
وفتح اللام واسكان النون ومنها اشتر مرزل ناشتر كاسبق ومرك بفتح
الميم وتسكين الراء سمعت بعض العجم يقول اشتر مرغ بابدال الكاف غينا
معجمة والعهدة على ما ذكره الجاحظ ومنها تيرش هو بضم التاء وفتح الراء وبالشين
المعجمة في اخره ومنها شتربن وهو بالشين في اوله وبعدها بالمثناة تحت
ثم نون في اخره ومنها ماش وهو بالشين المعجمة في اخره ومنها الذيخ وهو ذكر
الضبع كما ذكره في الكفاية وهو بذال معجمة مكسورة وياء مثناة تحت وخاء
معجمة وفي الحديث ان ابرهيم صلى الله عليه وسلم يا تيه ابوه يوم القيمة يلتمس
شفاعته فيقول ابرهيم اي رب انك وعدتني ان لا تخزني يوم يبعثون واي
خزي من ابي الابعد فيقال لابرهيم انظر ما تحت قدميك فينظر فيرى ذيخا
ملطخا فيتناوله فيوخذ فيلقى في النار ومنه البغر وهي ماكوله لانها

مستطابة ولقوله تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه
الا ميتة قال في الكفاية يقال للجماعة البقر الربرب وهو بائين موحدتين
وراءين مهملتين قال وكذلك الاراجل وهو بكسر الهمزة والجيم قال والفيطلة
البقرة الوحشية والغيطلة بالغين المعجمة وهي الحشلية ايضا وجمعها حشايل
واللأى الثور وهو بتشديد اللام وفتح الهمز وسكون الياء والانثى لاة والارخ
البقرة الانثية وجمعها ارواخ بكسر الهمزة والجؤذر ولد البقرة الوحشية قال
ابن قتيبة ويقال للرمل هي البقر واحدها نجية ولا يقال لغير البقر نعاج والشاه
الثور من الوحش ومنه الحبر بضم الحاء المهملة والبيم وهي ماكولة لما روى عن قتادة
رضي الله عنه انه رأى حمارا وحشيا في طريق مكة فقتله فاكل منه بعض اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وابى بعضهم لانهم كانوا محرمين فانوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال بعضهم انا طعمكموها الله هل معكم من لحمه شيء فاباه قال في
الكفاية العانة جماعة الحمير الوحشية وجمعها عوك بضم العين والمنحل
بالسين والحاء المهملتين محل العانة وجمعه ساحل والاخدرية حمير الوحش
منسوبة الى اخدر وهو محل تناسلت منه واخدر بحا معجمة ساكنة والقلو بكسر
القاف الحمار الخفيف والحأب الحمار الغليظ والاقمر الابيض وجمعه قمر
والاحقب الذي وضع حقيبته بياض والانثى حقبا والجمع فيها حقب والسمح
الاتان الطويلة الظهر والجمع سماح وهو بسين وحاء مهملتين وجيم والنحوص من
النوق لم تحمل وجمعها نحايص والعقو بكسر العين وسكون القاف ولد الحمار
والجمع اعقاء وهو التولب ايضا وجمعه توالب وهو المحش وجمعه حماش وحشان
ومنه الضبع وهو حلال عندنا خلافا لمالك لما ماروى الترمذي عن عبد
الرحمن بن ابي عمار قال قلت لجابر الضبع أصيد هي قال نعم قال قلت أآكلها قال
نعم قلت اقاله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قال الترمذي حسن صحيح
وروي انه صلى الله عليه وسلم قال الضبع صيد يوكل وفيه كبش اذا اصابه
المحرم وعن علي رضي الله عنه انه قال ما زال الناس يأكلون الضبع ويبيعونه
بين الصفا والمروة واما الذئب فانه ضعيف لا يتقوى به فاشبه الثعلب
والضبع هي الانثى بضم الباء واكثافها ولا يقال لها ضبعة واما الذكر فضبعان

بكر

بكسر الضاد المعجمة واسكان الباء وجمع على ضباعين كسرحان وسراحين
والانثى جمع على ضباع قال النووي قال الخربوي في الدرة اذا اجتمع المذكر
والمؤنث غلب المذكر في التثنية الا في البارح فانه بالليالي والا في تثنية ضبع وضباع
ضبعان بفتح الضاد وضم الباء والنون مكسورة قال الجاحظ والضبع
خلقت عرجا فهي اذا مشت عرجت جبلت وبنيتها احرم الماقين بها
وقال اخر من العجب ما تدري ارجل مشاها بها الضلع اما هو لت ام بنيتها
قال والضباع تاكل الجيد وتدع ما افواهها مضوغا وتنفي افواهها الدباب فاذا
احتميت افواهها باتا صت عليه واهلته وفي كتاب المنتخل من اسماء الضباع
جثيل وحضاجر وحثيل بفتح الجيم واسكان الياء المثناة تحت بعدها همزة ثم لام
وخضاجر بالخاء والضاد المعجمتين في اخره جيم وراء ومن اسمائه ايضا جعار
وام عامر عمرو وام حصور وجعار بفتح الجيم والعين المهملة وختور بفتح الخاء المعجمة
وتشديد النون وبالراء في اخره ومنه الايل وهو بكسر الياء المشددة المثناة تحت
وبضم الهمزة وكسرها كما قاله الجوهري والايل هو الوعل قال في كتاب المنتخل والوعل
تيس الجبال وقد ذكره الشاعر في قوله كما طبخ حزة يوما ليوهبها فلم يجدها
واوهى قرنه الوعل اراد كوعل اطبخ فحذف الموصوف واقام صفته فقوله ليوهبها
هو بالياء من اوهى يوهي وقوله فلم يجدها هو بفتح الياء وكسر الضاد المعجمة
يقال ضاره يضيره ضيرا قال الله تعالى وان تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم
شيئا وضاره يضوره ضورا ويقال ضره يضره ضورا وضرارا وضرا وضرا
كله بمعنى ويروى ليعلقها مكان ليوهبها وقد ذكرا في الايل في باب
الربا ولم يذكره في الاطعمة فيقال وفي الطباع مع الايل يزدد للشيخ ابي
محمد واستقر جوابه على انها كالضان والمعزاي فلا يباع لحم احدها بلحم الاخر
متفاضلة ويباع مماثله قال الجاحظ الايايل تنتج من قرونها كما تنتج الحية من جلدها واذا التوى
قرنه عالج انه قد اتى سلاحه فهو
لا يظهر وكذلك اذا سمن علم انه يطلب فلم يظهر واذا نبت قرنه بعد ما اتاه
عرضه للشمس ليصلب ويجف قال والاوعال تاكل الحيات الكادرية قال
الشاعر عسل زيد اذيلا ئي مرة في الناس بعض حيات الجبل

مستطابة ولقوله تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه
الا ميتة قال في الكفاية يعني الجماعة البقر الربرب وهو بياض موحدتين
وراين مهملتين قال وكذلك الاجل وهو بكسر الهمزة والجيم قال والغيطلة
البقرة الوحشية والغيطلة بالغين المعجمة وهي الحشية ايضا وجمعها حشايل
والاتن الثور وهو بتشديد اللام وفتح الهمزة وسكون الياء والانثى لاة والارخ
البقرة الذكية وجمعها ارواخ بكسر الهمزة والجؤذر ولد البقرة الوحشية قال
بن قتيبة ويقاع الرمل هي البقر واحدها بقعة ولا يقال لغير البقر يقاع والشاه
الثور من الوحش ومنه الحشر بضم الحاء المهملة والميم وهي ماكوله لما روى عن قتادة
رضي الله عنه انه رأى حمارا وحشيا في طريق مكة فقتله فاكل منه بعض اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وابى بعضهم لانهم كانوا محرمين فاتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال بعضهم انا طعمكموها الله هل معكم من لحمه شيء ٥ فايله قال في
الكفاية العانة جماعة الحمير الوحشية وجمعها عوك بضم العين والمنحل
بالسين والحاء المهملتين محل العانة وجمعه مساحل والاخدرية حمير الوحش
منسوبة الى اخدر وهو محل تناسلت منه واخدر بحاء معجمة ساكنة والقلو بكسر
القاف الحمار الخصيف والحاب الحمار الغليظ والاقمر الابيض وجمعه قمر
والاحقب الذي موضع حقيبته بياض والانثى حقبا والجمع فيها حقب والسمح
الاتان الطويلة الظهر والجمع سماح وهو بسين وحاء مهملتين وجيم والنحوص
التي لم تحمل وجمعها نحايص والعفو بكسر العين وسكون الفاء ولد الحمار
والجمع اعفاء وهو التولب ايضا وجمعه توالب وهو الحشن وجمعه جحاش وجحشان
ومنه الضبع وهو حلال عندنا خلافا لمالك لنا ما روى الترمذي عن عبد
الرحمن بن ابي عمار قال قلت لجابر الضبع أصيد هي قال نعم قال قلت أكلها قال
نعم قلت اقاله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قال الترمذي حسن صحيح
وروي انه صلى الله عليه وسلم قال الضبع صيد يوكل وفيه كبش اذا اصابه
المحرم وعن علي رضي الله عنه انه قال ما زال الناس يأكلون الضبع ويبيعونه
بين الصفا والمروة واما الذئب فانه ضعيف لا يتقوى به فاشبه الثعلب
والضبع هي الانثى بضم الباء واكثرها ولا يقال لها ضبعة واما الذكر فضبعان

بكر

بكسر الضاد المعجمة واسكان الباء وتجمع على ضباعين كسرحان وسراحين
والانثى تجمع على ضباع قال النووي قال الحريري في الدرة اذا اجتمع المؤنث
والمذكر غلب المذكر في التثنية الا في البارح فانه بالليالي والا في تثنية ضبع وضباع
يقال ضبعان بفتح الضاد وضم الباء والنون مكسورة قال الجاحظ والضبع
خلقت عرجاء فمن اذا اجتمع قال الشاعر وجالت جيل وبونيها احرم الماقيين بحرا
وقال اخر من العز ما لقيت اريحل شمالها وبا الضلع اما هو لت ام نهبها
قال والضباع تاكل الجيد وتدع في افواهها مضوغا وتفتح افواهها للذباب فاذا
احتشت افواهها ذباب اصيت عليه واكلته وفي كتاب المحفظ من اسماء الضباع
جيئل وحصاجر وحيئل بفتح الجيم واسكان الياء المثناة تحت بعدها همزة ثم لام
وخصاجر بالخاء والصاد المهملتين في اخره جيم وراء ومن اسمائه ايضا جعار
وام عامر عمرو وام حصور وجعار بفتح الجيم والعين المهملة وحصور بفتح الحاء المهملة
وتشديد النون وبالراء في اخره ومنه الايل وهو بكسر الياء المشددة المثناة تحت
وبضم الهمزة وكسرها كما قاله الجوهري والايل هو الوعل قال في كتاب المحفظ والوعل
تيوس الجبال وقد ذكره الشاعر في قوله كما طبخ حزة يوما ليوهبها فلم يصبها
واوهى قرنه الوعل اراد كوعل اطبخ بحذف الموصوف واقيم صفته فقوله ليوهبها
هو بالباء من اوهى يوهي وقوله فلم يصبها هو بفتح الباء وكسر الضاد المعجمة
يقال ضاره يضيره ضيرا قال الله تعالى وان تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم
شيئا وضاره يضوره ضورا ويقال ضرة يضره ضررا وضرارا وضرا وضرا
كلها بمعنى ويروي ليعلقها بسكان ليوهبها وقد ذكرنا ما في الايل في باب
الربا ولم يذكره في الاطعمة فقال وفي الطباع الايل يزدن للشيخ الهجي
محمد واستقر جوابه على انها كالضان والمعزاي فلا يباع لحم احدها بالحي
متفاضلة ويباع مماثله قال الجاحظ الايل تتناسل من غير وقاع تلقيحها في
سفيه كما تتناسل الحية من جلدها واذا الفى قرنه علم انه قد اتى على سلاحه فهو
لا يظهر وكذلك اذا احس علم انه يطلبه فلم يظهر واذا نبت قرنه بعد ما القاه
عرضه للشمس ليصلب ويخف قال والاوعال تاكل الحيات اكلا ذريعا قال
الشاعر عسل وذبد اذيلا في مرته في الناس بعض حيات الجبل ٥٥

غابر العينين مقطوع القفا • ليس من حيّات مجر وغلل •

طرد الاروى فانقرب له • ونفى الحيات عن بيض الجعل • فنى قوله طرد الاروى فانقرب به دليل على انها تطلبه والاروى هى الانثى الواحدة اروية والجمع اروى قال ابن قتيبة ويقال والتشبيه منها الى العنزة اراوى فى التكغابه وولد الاروية يسمى وقوله ونفى الحيات عن بيض الجعل فانى سيأتى شرحه فى انواع الحمام ان شاء الله تعالى وذكر ذلك لان الحيات تطلب بيض كل طائر وفراخه ما يبيض على وجه الارض قال واذا وقع الحيات فلذلك يظن ان السراطين تنفع اللديغ من الناس قال واذا وضعت انثى الابابيل ولدا اكلت مشيمتها فيظن ان المشيمة شئ يبدو لها من علو الفضاء فالصاحب المنطق الابابيل تضاد صغير والعقاء وهم يشعلون بذلك ويا تون لها بين وكرانها فان راوها مستترة بها اخذوهن وثبوا عليها فان كانت قاربة للهاذين فليس لها سبيل ومنه ما ذكره التوزى فى كتاب الاشكال عن ابى العقيلة انه قال رايت بحيرة رابح حيوانات غريبة الاشكال ما رايت مثلها فى موضع فسالت ذلك وعول كالبقر الجبلية الوانها حمر منقطة ببياض ولحمها حامض فاذا صح ما قاله فالذى يظهر الحمل الحاقا لهذا النوع بما تقدم من المأكول علما بالمشاكلة الصورية ومنه الارنب وهى ايضا مما تحوله لما روى عن ابن رضى الله عنه انه قال انحنا ارنبا بمر الظهران اى اثرناها فاردكها فاخذتها فاتيت بها ابا طلحة فذبحها وبعث بفخذها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله وعن بعض الصحابة قال اصطدت ارنبين فذبحتها بمروة فاتيت النبى صلى الله عليه وسلم فامرنى باكلها وانها مما يستطاب وهى تشبه العناق من ولد الغنم قال الجاحظ من حيلها انها اذا مشت فى رمل او ارض سهلة مشت على رسغها برجليها والرسغ هو المعلق خلف الظلف من الشاة والمتن والصفن تفعل ذلك مخافة ان يعرف اثرها انسان او كلب وسبع فيقتص اثرها وذكر انها تطارد ديامرة وحمزا احرى والحمز بكسر الخاء المعجمة والراء المهملة وبالزاى فى آخره هو الذكر من الارانب والعكرشية بكسر العين المهملة وفتح الراء والشين المعجمة هى انثى الارانب

والخرنق

والخرنق بكسر الخاء واسكان الراء وبالنون والقاف هو ولدها فاذا قلت ارنب فليس الا للانثى كما ان العقاب لا يكون الا للانثى فتقول هذه العقاب وهذه الارنب وكرر ذلك الجاحظ واسند فى صفة الارنب قول الشاعر

كان متنى من مولياتى عصى • حناح طالبه لموح • قليلا ما تريث اذا استعادت • عريض اللحم عرمرم ممسوح • فما ينفك بين عوبرضات • تجر براس عكرشة زموح • تطارد سيل قارات ويومنا • على حزان قارات جموح • يلوذ بالشديد منه • كالاذا العصور من التيه • ناها العنز فى قطن ناها • الوحش فى كرسيع • ترى تطعا من الاحناش فيها • حياجهن كالحنظل النزوع قوله عكرشه زموح العكرشة الانثى والزموح التى عظم رحمها اخر رجليها وقوله ناها العنز فى قطن ناها منقطن جبل معروف وقوله قطعا من الاحناش اراد احناش الارض كالضب والقنفذ واليربوع قال الجاحظ وهذه ايضا شر حشرات الارض وقد عدها الرافعى وصاحب الروضة من المحشرات وقوله كالحنظل النزوع اراد كالمثل النزوع والحنظل بكسر الخاء المعجمة واسكان الحاء المهملة هو المعلم الياس الحنيف وقيل المراد بالاحناش فى هذا البيت الحيات لانه شبهه حياجهن بالحنظل اى المثل وروس الحيات كذلك ومنه التعلب وهو ما كول لانه منتطاب ولا يتقزى بنابه فاشبه الارنب ولان غالب اكله من الطيبات قال ابن الاجدابى فى التكغابه يقال لذكر الثعالب ثعلبان والانثى ثعلبه وثعلة والجمع من ولد الثعلب وهو الثعل ايضا والثعلبان بضم الثاء المثلثة واللام هو ذكر الثعالب قال الشاعر

اربت يبول الثعلبان برامسه • لقد ذل من بالت عليه الثعالب • قال البطليوسى كذا رواه الجمهور بضم الثاء وروى ابو حاتم الرازى فى كتاب الزينة الثعلبان بالنون على انه تثنية ثعلب وذكر ان بنى ثعلب كان لهم صنم يعبدونه وكان له سادن يقال له غاوى بن ظالم فبينما هو ذات يوم جالس اذ اقبل ثعلبان يشتدان فشخر كل منهما رجله وبال على الصنم فقال والله ما يعطى ولا يمنع ولا يضر ولا ينفع اربت يبول الثعلبان برامسه • لقد ذل من بالت عليه الثعالب • ثم اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال له كيف اسمك قال غاوى بن ظالم فقال له انت راشد بن عبد ربه والثعلب

بعض النسخ المثلثة ايضا وبملة بضم الباء المشاة فوق والهجر بكسر الهاء وسكون
الجيم وكسر الراء وبالشين المعجمة في آخره ومن حيل الثعلب انه اذا اراد الصيد
تنام ونفخ بطنه وسكن اعضاءه وتقطع الحركة حتى يصير كالميت المنتفخ فاذا رأته
الجوارح كذلك سقطت عليه لظنها انه ميت فيدر عليها ومن حيله ايضا انه يروغ
من الكلب فيشده عدوه قال ابن ظفر في كتاب الدرب وماجرى مثلا
فترسلهم هو اروغ من ثعلب وذلك ان الثعلب اذا عدى امام الكلب جعل ذنبه
مصرفا الى جانبه فاذا اعتقد ان الكلب قد طمع في اخذه راغ الى المهمة التي خرف
ذنبه عنها فربما سقط الكلب فلا يفيق حتى يبعد الثعلب وكثيرا ما يزل الثعلب
دور الناس ويأخذ ما وجد فيها من دجاج وبيضها واحدا واحدا حتى يأتي على
آخرها وحكي لي شخص لا اشك في صدقه عن شخص انه كان قاعدا على نهر يصيد
السمك فاذا هو بثعلب اتى بدجاجة حبة فغمسها في الماء ثم وضعها على شاطئ البحر
ثم ذهب فاتى باخرى فغمسها وتركها مع الاخرى ثم لم يزل كذلك الى ان اتى على
دجاجات فجاء الصياد الى الدجاج فاكب عليه القفص وتعرض له فبينما
هو كذلك واذا به قد اقبل ومعه الدبكر يحمل بذنبه القفص لا يستطيع الدخول
الى الدجاج فدلا بده من اعلى القفص فقبض الصياد على يده ومضى به والدجاج
الى منزله فلما كان الغد اتى صاحب الدجاج جارا له بيسر قه الدجاج فرفع
الصياد عنه التهمة باحضار الدجاج والثعلب الى متولي الناحية وذكر
القصة فتحيروا منه ومنه البربوع وهو ماكول كان العرب تستطيبه
قال اهل اللغة ويسمى بالدرص والدرمص بكسر الدال واسكان الراء
وبالصاد المهملة في آخره ومن صفته انه قصير الذنب طويل الرجلين على العكس
من الزراعة في ذنبه طول وفي طرف ذنبه شعرات طوال وهو ابيض البطن
وظهره بضرب لبياض قال الجاحظ والقرد وفي البربوع نوع من انواع الفار وسيأتي
الفار وانواعه مبسوطا في الفصل الثاني ان شاء الله تعالى قال القزويني البربوع
تتخذ لها بيوتا سطاعا فاذا اراد والخروج للرعي صعد الربيئة على مكان مرتفع
يبصر منه لهم فاذا لاح له احدا من بعيد قد اقبل نحوهم صاح فيهم فدخلوا منازلهم

فان

فان قصّر الربيئة حتى اراد ان يهم احد وصاد منهم شيئا اجتمعوا على الربيئة فقتلوه وولوا
غيره قال الجاحظ من حيل البربوع انه يحفر لبيته حفيرا اذا طلب من احد هاخرج
من الاخر فيجعل لبيته منافذ بسيرة التي يدخل منه القاصعا والتي يخرج منه النافقا
فان طلب من القاصعا اتى فخرج من النافقا وان طلب من النافقا فاسمع خرج من القاصعا صعا
ويقال انفقت انفقا فاذا صاح به حتى يخرج من بيته وافق هو اذا خرج من النافقا
واذا دخل بيته جمع التراب على باب جحره كي لا يعرف قال الجاحظ واسم النافق
لم يكن في الجاهلية لمزاحمة الكفر واظهار الايمان ولكن الباري تبارك وتعالى اشتق له
هذا الاسم من هذا الاصل يعني من نافقا اليربوع لانه لما ابطن الكفر واظهر الايمان
ووارى عنه عن شيء ودخل من باب الحذيفة واوهم الغير خلاف ما هو عليه اشبه من
فعل اليربوع قال واليربوع اذا استشعر في ارض سهلة ولينة منشت على
موضع كيما كي لا يعرف اثره الذي يقصه وهذا يشبه فعل الارنب السابق ذكره قال
ومنافذ جحر اليربوع اربعة النافقا والقاصعا والراهطا والرماما قال ابن
الجوزي في ايقاظ الوسنان اليربوع لا يتخذ بيته الا في موضع صلب مرتفع
ليسلم من سيل او حافر ثم لا يجعله الا عند شجرة او حجارة او صخرة ليلا يضل
عند اذا عاد اليه ومنه القنفذ بضم القاف وفتحها الغتان ذكرهما ابن
قتيبة في ادب الكاتب وهو انواع منها الوالغل وهو ابن عرسين منهو متين
قال في كتاب العشرات واما الوالغل بالواو بين المعجمتين مهموز الوسط وفي
الدرة خلاف قاله الراغب قطع الشيخ ابو محمد بتحريمه وكان يعده من
الخبائث قال ابن الصلاح في مشكل الوسيط ولعله اعتمد على ما
بلغه عن الشيخ احد الائمة انه قال الوالغل كما مر السلاحف وذلك غير
مرضي اذ المحفوظ انه نوع من الغنافد وفي كتاب الصحاح في اللغة الوالغل عظيم
الغنافد وفي كتاب الحيوان للجاحظ ان فرق ما بين الوالغل والغنافد كفرق
ما بين الجواميس والبقر والفارط بجرذان العراق والعراب واذا ثبت
انه من الغنافد فالشيخ ابو محمد لم يقطع بتحريمه وانما تردد فيه والشافعي قد
نص على حله كما حكاه الروياني في البحر وصاحب الحاوي الكبير وراوه

بن حريه عن الربيع عن الشافعي ووجهه بأن العرب تستطيبه انتهى كلامه قال
الرافعي وهو في حد سخله او قدر سخله قلت قد شاهدته كما ذكره الرافعي في حدود
الحدي الصغير وهو مستحب ومع تخصر قدم به الى مصر فذكر انه صاده من طرف الشام
وذكر ان هذا النوع كثير في ذلك الموضع ورايت شوكه الذي على ظهره وكل شوكة منه نحو ذراع
وذكر صاحبه انه اذا قصده احد رمى اليه بشوكه من بعد كما يرمي الفراس بالنبل وحدثني
بعض فقهاء المغاربه انه يوجد كثيرا عندهم ببلاد المغرب وانه اذا قصده انسان
رمى اليه بشوكه من بعد فيحتاج الذي يصيده ان يكون عليه كساء غليظ يتقي
نفوذ الشوك قال وهو في المرة الاولى يجمع ثم يرمي اليه من الشوك اكثر من الذي رمى به
اليه في الثانيه وفي الثالثه يرمي اكثر من الثانيه **ومنه** العنقد الصغير وفيه
وجهان احدهما قال الرافعي وبه قال ابو حنيفه واحمد رضي الله عنهما انه محرم والصحيح الجديد
لقوله تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم الاية **وبه قال** ابن عمر رضي الله عنهما
سئل عن العنقد فقرا هذه الاية فقال شيخ عنده سمعت اباهريره قال ذكر العنقد
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خبيث من الخبائث فقال ابن عمران هذا رسول الله
صلى الله عليه وسلم قاله فهو كما قال قالوا وكان هذا الشيخ مجهولا فلم يقبل روايته
قال الرافعي وحمله بعضهم على انه خبيث الفعل لانه يحتمل رايته عند المقرمز لذبحه
وبودي بشوكه اذا صيد **وعن** القفال انه ان صح الخبر فهو حرام والمرجع الى العرب
هل يستطيبونه والمنقول عنهم انهم يستطيبونه قال الرافعي وبقال انه لكرشتا
كرش الشاه **ومنه** نوع ثالث عجيب قال المقري في كتاب الاستكمال العنقد
اكبر حيوان سمكه يشبه العنقد البري وصوره هيئة السمك لحمه طيب جدا
يدر البول وجلده اذا طلي به ويعمل طبله فهرب السباع من صوتها وتوت الهوام
من صوتها ايضا وفيه الخلاف الذي في السمك من الحيوان البحري وسياتي ذلك في
موضعه في آخر الكتاب ان شاء الله تعالى **ومنه** الدلق بضم الدال المشدده واللام
المفتوحه والقاف قال الجوهري هو دويبة فارسي معربة قال الرافعي وسمي
ابن مقرن ومقرص بضم الميم وفتح القاف وبالراء المشدده والصاد المهمله في آخره
وجوز بتسكين القاف وتخفيف الراء قال الرافعي وفي حلية الوحيدان في الارنب والبربوع
وقضيته ان يكون لا يصح جواز اكله لكن صحح في الروضه تحريمه **ومنه** القاقم وهو

دويبة تتخذ جلدها افره ثلبس كالسنجاب الا انه اعز واكثر قيمة منه **ومنه**
الفنك وهو بفتح الفاء والنون قال الجوهري هو دويبة يتخذ منها الفرو **ومنه**
السمور وهو بفتح السين المهمله وبالميم المشدده المضمومه على وزن السفود والكلوب
وهو دويبة يتخذ جلدها افره ايضا **ومنه** السنجاب وهو بكسر السين المشدده
وبالنون والجيم مشهور معروف **ومنه** ام حبين وهي بحاء مضمومة وباء موحده
فراء ومثناه تحت ثم نون **قال** الجاحظ قال ابو زيد الحوي سمعت اعرابيا يقول
ام حبين حبينه والحبينه انثاها قال الجوهري وحبين تصغير احبن وهو
الذي استلقى على ظهره ونفخ بطنه **قال** الرافعي في كتاب الحج وقد روي ان النبي صلى
صلى الله عليه وسلم قال مازحا لبلال رضي الله عنه وقد خرج بطنه ام حبين وام حبين
دويبة على هيئة الحرباء عظيمة البطن كما ذكر الرافعي وذكر ابن الصلاح في المشكل
انها دويبة كبيرة البطن تشبه الضب وهي التي من الحرابي ذكر ذلك ابو منصور الازهري
انتهى وما نقله عن ابي منصور من كونها التي الحرابي هو الذي نقله صاحب الكفايه فانه قال
والحرباء ذكر ام حبين **ونقل** الجاحظ في كتاب الحيوان عن ابي زيد الحوي انه ذكر عن
غير من الاعراب ان الحرباء ذكر ام حبين وذكر بن قتيبه في ادب الكاتب ان الحرباء يومن
العضاه شتا تستقبل النسور وتدور معها كيف مادارت ذكر ذلك في باب معرفه
الهوام والذباب وصغار الطير وذكر في باب ذكور ما تشهر منه الآناث ان
الحرباء ذكر ام حبين وذكر في باب الهوام السابق ان ام حبين ضرب من العضاه
منتفخ الريح **قال** وقد يقال لها حبينه قال البطليوسي في الشرح وذكر غير
ابن قتيبه ان ام حبين دويبة لها اجنحه مختلفة الالوان تدخلها تحت منشرين يجمع
لها العصيان اذا وجدوها ويقولون ام حبين انشري جرذيك ان الامير ناظر اليك
وضاربا بالسيف جنبتيك فاذا الجوا علينا نشرت احنحتها وما ذكره رحمه الله من
ان ام حبين ضرب من العضاه لا يوافق عليه فان العضاه نوع من الوزع كما ذكره
اهل اللغه وسياتي ايضاح ذلك في انواع الوزع ان شاء الله تعالى **قال** الرافعي
قال ابو محمد وارى ان هذا الحيوان اعني ام حبين من صغار الضب حتى يفرضها كولا
واعتمد الرافعي في الاستدلال على حل اكلها بكونها منذاه بجلان وعند الشافعي رضي
الله عنه ان ما يتذى بالماكول والحلال يحل مهما معموه بعدها لام مشدده

ثم نون قال الاصمعي الحلان والحلام باللام والنون صغار الغنم وذكر الجاحظ
ما يستحي انها مستقبحة عند العرب فانه ذكر عن بعض المدنيين انه قال
لبعض من لقي من الاعراب انا كلون الحيات والعقارب والخنافس فقال ما كل
كل شئ لا امم حبين فقال المدني لنهشي امم حبين العافية وذكر ابن قتيبة ايضا
نحوه فقال سألت مدنيا اعرابيا فقال ما نأكل ما دب ودرج الا امم
حبين وقد تقدم انها دابة منتنة الريح واذا كان كذلك فكيف يؤكل مالا تستطيبه
العرب ومنه الضب وهو عند ناحلال وقال مالك حرام وقال ابو حنيفة
مكروه لنا ما روي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل له فيه احرام هو
يا رسول الله قال لا ولكنه لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه وروى الشافعي
عن مالك عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عباس وخالد بن الوليد انهما دخلا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فاتي بضب محنوذ فاهوى اليه رسول
الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة لميمونة اخبري رسول الله صلى الله
عليه وسلم بما يريد ان ياكل فقالوا هو ضب يا رسول الله فرفع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يده فقلت احرام هو فقال لا ولكنه لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه
قال خالد فاجتررته فاكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر وكان العرب
تستطيبه والدليل على ذلك ما انشده ابن قتيبة في عيون الاخبار لابي الهندي شعر

اكلت الضباب فاعتنها ... واني لاشهى قديد الغنم

ولحم الخروف فزريا ... وقد اثبتت به فاترا

فاما البهق وحياتكم ... فاصبحت منها كثير السقم

وقد تلت منها فاظلم ... فلم ار فيها كمثل هدم

وما في البيوض كبيض الدجاج ... وبيض الجراد بقفا القرم

وتكون الضباب طعام العرب ... ولا تشتهيه نفوس العجم

والجنيذ المشوي والتنيم بفتح الثين المعجمة وبالباء الموحدة
هو البرد والبهمص بكسر الباء الموحدة وفتح الهاء وبالصاد المعجمة في آخره وهو
الارز باللبن والكثرم بفتح القاف وكسر الراء هو الرجل المشهي وبفتح الراء هو نفس
الشهوة الى اللحم يقال قثرم الى اللحم قرما اذا اشتهاه فهو قرم والمنخن بفتح الميم والخاء
المعجمة والنون في آخره وهو بيض الضب وقال اعرابي يرد على شخص من
الاعراب عابه باكل الضباب وانت لو ذقت الكتا بالاكباد لما تركت الضب

يعود

يعد و بالواد قال البطليوسي في شرح ادب الكاتب وهذا الرجز يدل على
ان جميع العرب لم يكونوا يا كلون الضب كما زعمه الشعوبية قال ومثله قول الاخر
لو كان سيفي بالعبي تباشرت ... ضباب الفلا من جمعهم بقتيل
قال ابن قتيبة فلو كانوا يا كلون الضباب لقال لو كان سيفي بعبي قتلت منهم قتيلا لا تشرت الضباب
بقتله الا ترى انها من صيده اياها وهذا الاستعمار تدل على ان جمهور العرب تستطيبها
وتا كلها والعبرة بهم والكتا في البيت الاول جمع كتيبة بضم الكاف وتسكين الثين
المعجمة وهو شحم يطبخ للضب كما قاله ابن قتيبة وصاحب الكتاب ومن خواص الضب واعاجيبه
انه لا يرد الماء قط ذكر ذلك الجاحظ وعبد القاهر البغدادي وابن السكيت وغيرهم
قالوا وكذلك يتناوله العرب هو اروي من ضب قال ابن السكيت في اصلاح المنطق ومن
امثالهم لا افعله حتى ترد الضب الماء والضب لا يشرب ماء ابدا قال ومن كلام
العرب الوضوع على السنة الناس قالت السمكة للضب ورد يا ضب فقال اصبح قلبي
صوما ان يشهى ان يردا الا عرادا عردا وعراد بثبت وعردا معناه ملتف قال
عبد القاهر ومن اعاجيبه انه يبيض بيضة بعد بيضة وبحتها فاذا تكلفنا اكل
ما خرج منها وجد ذكره الجاحظ ومثال انه ياكل اولاده اذا خرجت من البيض وكما
يتوهمه الاماهر عند ستا عليم يا كل اخوته مثال ذكر ذلك العرب هو اعق
من ضب واستشهد الجاحظ بقول الشاعر

اكلت بنيك اكل الضب حتى ... تركت بنيك ليس لهم عديد

وذكر ابن الجوزي وابناظ الوسنان ان الضبة لما ماتت لا تحض ولا ترف اولادها
صارت تبيض بيضة بضة وتشد باب البيت عليهن ثم تعد الايام عليهن ثم تحتفر
عنهن فيخرجن وفيه مخالفة لما ذكره عبد القاهر من وجهين قال الجاحظ ومن
اعاجيب الضباء اذا اكبرت استغنت عن الاكل وتبلغت بالنسيم كان الحيات
يكفيها ذكر عند كبرها قال ويقال ان للضب ايران اي ذكران قال وسيل ابو حنيفة
الهدي عن ابر الضب فقال ان الاصل واحد وهو مشتق من طرفه كلتان
الحيه ورايت في كلام عبد القاهر ان للانثى ايضا فرجان وذكر البطليوسي في
شرح ادب الكاتب ان خالد بن عبد الله القسري وحران والاصمعي بعض
الرواة فلما الهرجان اهدى كل عامل اليه ما جرت عادة العمال باهدائه

حيبه

ضب ذكران مثل ضب
انثى ضب ذكر انثى
وان له ذكران

واهدى اليه حران فنعصا مملوا بضبان فكتب اليه يقول

جبى العام عمال الخراج وجبوني محلمة الاذناب صفر السواكل وجبنا لذنا والفدى كانا
كما هن سلطان ثياب المراجل نرى كل ذيال اذا الشمس عارضت سمايز عرسية سمر المحامل

جـ ل سجل له بركان كانا فضيلة على كل حاف في البلاد وناعل والجبوه بكسر الجيم ما يجبيه العامل يقول جبيت المال وجبوته والشواكل الخواصر والدبا الجراد والنود بضم النون واسكان الدال ضرب من البعث والمراجل ثياب موشاة وثوب مرجل قوله له نركان اي ذكران وهما تثنية نرك بنون وزاي معجمة وهذه الابيات قد تعرض فيها الصفات الضب فلذلك ذكرناها والضب دويبة تشبه فرخ التماح وذنبه على هيئة ذنبه الا انه قصير وجلده املس اسود وهو بشع المنظر وعيناه سوداوان وراسه كراس السنور الصغير شاهدته كذلك مع تحمص وذكر انه يتلون بالوان مختلفة كاللون الحربا في حمى الشمس قال الجاحظ والضب لا يحفر بيته الا في كدية وذكر بن طفر في كتاب الدرر ان الضب يدخل بيته قبل الشتاء ولا يخرج حتى يتصرم قال ويقال انه لا ياكل في تلك المدة شيا ولذلك يقول العرب هو اصبر من ضب ويقال انه ياكل التراب والضب معدود من حشرات الارض وان كان ماكولا ولذلك قال الخليل في الوسيط انه لا يوكل من حشرات الارض الا الضب وقد استدرك عليه اليربوع والقنفذ والدلدل قال في كفايه المحفظ الحشرات ما صغر من دواب الارض كالضب والفاره واليربوع وما دون ذلك الواحده حشرة بالفتح قال والحسل ولد الضب والحسل بكسر الحا المهمله وتسكين السين المهمله ايضا قال ابن قتيبه ومن اعاجيبه انه لا يسقط لولده سنا اصلا قال ويقال فلان لا انسك سن الحسل اي لا انسك ابدا ومنه الوبر وهو بفتح الواو وتسكين الباء الموحده وبالرا المهمله في اخره دويبة في عظم الجرذ الا انه انبل منه ذكر ذلك الماوردي والهادي والحموي في شرح التنبيه وذكر الرافعي في باب الحج ايضا نحوه فقال والوبر دويبة كالجرذ الا انها اكبر وانبل منها وهي كحلا اللون من حسن بنات عرس تكون في الفلوات وربما اكلته البدو ويوت والانثى وبرة انتهى وذكر الجوهري ان الوبر بالتسكين دويبة اصغر من السنور تحلا اللون لا ذنب لها ترحن في البيوت وجمعها وبر ووبار وقوله ترحن معناه تنعم ومن كلام العرب ياشا ارحني اي ياشاه انعمي وذكر

في كفايه المحفظ ان الوبر دويبة قريب من السنور وان لبنها يحتر ويسقى فيداوى به الناس وسيا في الكلام على البر والبحر فيا لا يحل اكله انتا الله تعالى وسمه بن عرس وهو بكسر العين المهمله والراء الساكنه دويبة معروفة تالف بيوت مصر كثيرا كاد له عليه كلام الجاحظ وكان الشيخ قطب الدين السنباطي رحمه الله انها هذه الدويبة التي تالف بيوت مصر ورايت في كفايه المحفظ ان بن عرس هو النمس وسيا في ذلك مبسوطا في اخر الباب قال النمس في التحرير بن عرس دويبة جمعها بنات عرس وحكى الاخفش بنات عرس وبنو عرس وفي حلها وجهان احدهما الحل وبه قال صاحب التنبيه وهو الاصح في الروضه وعلله في الوسيط لقوته سترها بالتغلب وانها تاكل الطيبات كالخبز والدقيق واللحم ونحوها وقد نقل الجاحظ عن ابي زيد النحوي انه قال دخلت على فرته فاذا هو على جرذ انا فاذا انثى اخر جها من الجحر فاكلها فقلت له انا اكل الجرذان فقال هي خير من اليرابيع والضباب لانها عذرة تاكل التمر والخبز والسويق والجرذان نوع من انواعه الا انها اكبر منها جثة وسيا في انه مما لا يحل اكله انتا الله تعالى وانا ذكرته لاجل الاستشهاد بقول ابي زيد على الجواز في ابن عرس والنا في التحرير قال الغزالي في الوسيط لان فيها شبها من الكلب والصحيح الاول ومن اعاجيب بن عرس ما ذكر الجاحظ من انه يقاتل الحيه ويسا ورها اذا كانا في بيت واحد قال واذا اراد ابن عرس ان يقاتل الحيه بدا باكل السداب لان رايحه السداب لا تطيقها الحيه كما ان الزعفران يهرب منه ريحه سام ابرص قال وكثيرا ما تاكل الطيور والدجاج ويحتال في ذبحها كما يحتال الذيب في ذبح الشاه وبن عرس نوع من الفار وربما كان في بعضه يلقه قال الشاعر نزل الفار حيث نزل الفار يسبي رفقه ويعد رفقه حلقة بعد فطار نزلوا بالبيت صفقه ابن عرس راس بيت صاعدا في راس صفقه سيفه سيف جديد مشقه من طلع سلقه حاد في بطن ليل فوق البارد رفقه دخل البيت جهارا لم يدع في البا قلقه وانى يصفق منه غير باب الدار صفقه صفقة ابصرت منها في سواد العين رفقه رفقة مثل بن عرس طا عبش تعلوه بلقه

خوصفة بلونه عبس ابلق وذكر انه من نوع الغار وانواع الغار اثنا عشر اتى
ذكرنا فيها ان شاء الله تعالى وما تقدم من كون بن عرس هو ضد الدويبة
التى تالف البيوت هو المعروف كما دل عليه
كان الشيخ قطب الدين السنباطى رحمه الله يفسرها
صاحب الكفاية فذكر ان بن عرس هو النمس حقال والسرعوب هو ابن عرس
ويقال له النمس والسرعوب بضم السين المهملة المشددة وبالراء الساكنة بعدها
عين مهملة وفى آخره باء موحدة وهذا الذى ذكره صاحب الكفاية وذكره الجاحظ
متبايان فان الجاحظ عدهما من انواع الغار والنمس ليس من انواع الغار بل هو
حيوان اخر تقدم ومنه الدبل بضم الدال وفتحه الضم على وزن
فعل قال ابو حازم السجستانى قال الاخفش هو دويبة صغيرة تشبه ابن
عرس قال الشيبانى الاخنش جاء بالجمع لو قيس مفرده ما كان الا مكسرا الذبل
قال ومنها سميت قبيلة ابى الاسود الدؤلى ومنه الظبا قال ابو القاسم الزجاجى
الظبا ذكور الغزلان والانثى هى الغزال قال الامام وهذا وهم فان الغزال
ولد الظبية الى حين يقوى ويطلع قرناه ثم الانثى ظبية والذكر ظبى والجمع ظبا، قال
النووى هذا الذى ذكره الامام هو المعتمد قال فى كفايته المحفظ والظبا ثلثة
اصناف منها الارام وهى ظبا بيض خالصة البياض الواحد منها رئم وجمعه ارام
وقد ذكر ذلك امرؤ القيس فى قوله
وتبيعها كانه حب فلفل وروى الصيران بدل الارام والصيران هى
قال فى الكفاية و هذا الصنف هو ضأن الظبا لانه اكثر لحوما ونحوما
قال وهى تسكن الرمل ومنها العفر وهى ظبا صنع اى قصار الاعناق مطبقة
يعلوا بياضها حمرة يقال ظبى اعفر اذا كان كذلك ومنها الادم وهى ظبا طوال
الاعناق والقوائم بيض البطون سر الظهر لسنى الهواجع وهى اسرع الظبا
عدوا ومساكنها الجبال وشعابها وتقول الاعراب هى ابل الظبا لانها تخالطها احيانا
ويقال ظبى ادم وظبية ادما والحشف ولد الظبية وهو بكسر الخاء المعجمة واسكان
السين المعجمة وهو الطلا والغزال والشادن والبعفور قال ابن قتيبة ولد

الظبية

الظبية اول سنة طلى اى بفتح الطاء وتشديد ثم هو فى السنة الثانية جذع
ثم هو فى الثالثة ثنى لا يزال تيعا حتى يموت قال الشاعر يصف ابلا
اخذت فى دية جانت كسن الظبى لم ار مثلها سنا قتيل او حلوبة جايع اى هى نباب
ويقال الجماعة الظبا وجماعة الغطا وجماعة النساء سرب ظبا، وسرب قطا،
وسرب نسا، بكسر السين المهملة فى الجميع قال الجاحظ فاذا كان من
الطريق فهو بالفتح تقول جلا سربة فلان خلى الترب وذكر الجاحظ فى
الكلام على مدح الكلب انه من شدة فطنته اذا ارسل على سرب ظبا تبع
الذكر دون الانثى لعلمه بان الذكر يلحقه الاعياء وهو حبس البول وسبب
ذلك يقل عدوه والانثى لا يلحقها ذلك لانها تبول فى حال عدوها بخلاف الذكر فانه
لا يقدر على البول وهذا قريب مما ذكره الحافظ الدمياطى فى كتاب الخيل انه روى
عن خالد بن الوليد رضى الله عنه انه كان لا يقاتل الا على الانثى من الخيل لانها تدفع
البول وهى تجرى والذكر يحبس البول فى جوفه حتى يفتق وذكر بعضهم ان الظبا
اكثر عدوا من الكلب الا انها فى حالة عدوها تكثر الالتفات خلفها لتنظر هل رجع
الكلب والكلب لا يلتفت وبسبب ذلك يدركها ومنها الحلالة وهى بضم
الجيم وتشديد اللام البعير او البقرة او الدجاجة او الشاة او السمكة او الاوزة
او غيرها من المأكولات يكون اكثر اكلها العذرة او غيرها من النجاسات العينية
فان لم يظهر بسبب ذلك تغير لحمها فلا تحرم ولا كراهة وان ظهر تغير لحمها فهل
تحرم ام لا وجهان احدهما نعم لما روى عن عمر بن عمران النبى صلى الله عليه وسلم نهى
عن اكل الجلالة وعن شرب البانها حتى تحبس وبهذا الوجه قال ابو اسحق المروزى
والقفال ورجحه الامام والغزالى والبغوى وصححه الرافعى فى المحرر والشافعى لم
يكره وبه قال الرويانى والعراقيون وغيرهم وصححه الرافعى فى الشرح وصحح النووى
فى الروضة والمنهاج ويكن الجواب عن الحديث بان قول الراوى نهى يدل على
التحريم بل يجوز حمله على الكراهة لان المكروه منهى عنه كما هو مقرر فى كتب الاصول
قال الرافعى والوجه الثانى قال ابو حنيفة ومالك وروى عن مالك انه اباح اكل
لحمها وهذا يشعر بنفى التحريم والكراهة جميعا وعن احمد روايتان كالوجهين

والاظهر عند التحريم واختلفوا فيما يباط به المحرمة او الكراهة فنقل الرافعي عن
تتمة التتمة انه ان كانت تعلق عليها النجاسات فهي حلال له وان كان لا تكاد تطا
هرات فليست حلالا والاظهر انه لا اعتبار بالكثرة لكن الاعتبار بالرائحة
والنتن فان كان يوجد في عرقها او فيها ريح النجاسة فالموضع موضع
النهي والا فلا وعن ابي هريرة ان موضع النهي ما اذا وجدت رائحة
النجاسة بما مها او كانت تقرب من الرائحة فاما اذا كانت الرائحة التي
توجد ميسيرة فلا اعتبار بها والصحيح الاول الحاقا لها بالتغير اليسير بالنجاسة
في الماء ولو علفت الحلالة بعد ما ظهر التغير فيها علفا طاهرا حتى زالت
الرائحة ثم ذبحت فلا تحريم ولا كراهة كذا ذكره الرافعي هنا التصوير وفيه
نظر فانه لا يشترط في زوال الرائحة ان يكون بعلف طاهر بل لو كان التغير
كما ذلك بل لو لم يعلف علفا طاهرا بالكلية ولكن استمرت في اكل
العذرة حتى زالت الرائحة بنفسها فينبغي زوال الكراهة لان الرائحة هي
مناط النهي وقد زالت ثم لا تتقيد مدة العلف عندنا بزمن بل المعتبر زوال
الرائحة بأي وجه كان قال الرافعي رحمه الله وعن بعض العلما تقدير
العلف مما للابل والبقر بعشرين يوما وفي الغنم بسبعة ايام وفي الدجاجة
بثلثة ايام قال وهو محمول عندنا على الغالب ولا يزول النهي بغسل اللحم
بعد الذبح ولا بالطبخ والشي وان زالت الرائحة به ولو زالت بمرور الزمان
عند صاحب التهذيب وقبل حلاله ولو زالت الرائحة بتغريضه للشمس والريح
ونحوهما فالظاهر الحاقه بما سبق وان قلنا انها يطهران لانها لا يزيد ان
على الماء وقد بينا ان الماء لا يعود زوال النهي وحكم بيض الحلالة ولبنها حكم لحمها
وكذا سائر فضلاتها من عرق ولعاب ونحوهما ولم يتعرض الرافعي لولدها والظاهر
الحاقه بها اذا ذبحت ووجد في بطنها او ذبحي ووجدت فيه الرائحة فاما
ان انفصل في حالة حياتها او بعد موتها وذكي ولم يوجد فيه رائحة النجاسة
فلا كراهة لانه نتن مستقله والتبعية قد انقطعت بالزايله ومناط الحكم
بالتحريم هو الرائحة ولم توجد واعلم ان القول بكراهة البيض اطلاقه ينبغي

انه لا فرق بين ان يظهر فيه تغير اما لا ويمكن توجيهه بانه انعقد من غير ما كول
او مكروه بالحم والبيض يعطى حكم بانيها وقد ذكر الاصحاب وجها في حل اكل بعر
ما لا يؤكل لحمه ولا شك في مجيئه هنا قال الرافعي ثم ان قلنا بحرم اكلها فلحمها
نجس وجلدها يطهر بالدباغ قال واعلم ان ظهور النتن وان جعلناه موجبا
للتحريم فهو اللحم وتضمنه فانا لا نجعله موجبا لنجاسة الحيوان في حياته ولا لحق
الكلب والخنزير ولما طهر جلده بالدباغ ولكن اذا حكمنا بالتحريم التحق بالدبوغ
لحمه ولا تشترط الذكاة طهارة جلده وفيما قاله الرافعي نظر والمفهوم من كلام
الاصحاب انها نجسة العين كالميتة ويدل عليه انهم كرهوا الركوب عليها من غير
حايل مخافة ان يصيب الراكب شئ من العرق ولو كانت كالحمار لكان عرقها
طاهرا ولما كره الركوب عليها من غير حايل كالا يكره ذلك في الحمار اذ قد روى ان النبي
صلى الله عليه وسلم ركب حمارا معقورا رايضا فانه يلزم الرافعي ان يقول بطهارة
غير المأكول اذا صار يأكل العذرة وتغيرت رائحته ولا نزاع في كراهة ركوبه
دون حايل كالحلالة وكيف يقال بطهارة الجلة ويحكم بنجاسة العرق ولم يتعرض
الرافعي لحكم شعر الحلالة وبرها وظلفها ويحتمل ان يقال بطهارته لانه لا يظهر
فيه التغير كاللحم واحتمال النجاسة اقرب لانه جزء من حيوان غير ما كول
ولو باع الحلالة قبل زوال التغير وقلنا بنجاستها لم يصح البيع وان كان التطهير
ممكنا بالعلف كما لا يصح بيع الماء المتنجس وان كان تطهيره ممكنا وان قلنا بعدم
النجاسة صح البيع ولو شربت الحلالة من ماء قليل فحكمه بنجاسته ان قلنا
بنجاسة عينها والا فلا ولو تربت في ماء نجس كالماء الذي يجمع من سرادقات
الحمامات ونحوها وظهر تغيرها هي حلاله قال الرافعي والسخلة المرباة بلبن
الكلبة حكمها حكم الحلالة ومراده اذا تغير لحمها بسبب ذلك اللبن وتخصيص
الارتضاع من الكلبة يقتضي ان السخلة لو ارتضعت من حيوان طاهر غير ما كول
كالحمار ونحوه انه لا تكون حلالة وليس كذلك فان لبن ما لا يؤكل لحمه نجس على
الصحيح وحينئذ تكون حلالة عند ظهور التغير واعلم ان السخلة اذا ارتضعت
من كلبة صار فمها متنجسا والاكل حتى يغسل سبعا كما يغسل معفر الاناء

والاظهر عند التحريم واختلفوا فيما يباط به المحرمه او الكراهه فنقل الرافعي عن
تتمه التتمه انه ان كان اكثر علفها النجاسات فهي حلاله وان كان الاكثر الطا
هرات فليست حلاله والاظهر انه لا اعتبار بالكثره لكن الاعتبار بالرايحه
والنتن فان كان يوجد في عرقها او فيها رايحه النجاسة فالموضع موضع
النهي والا فلا وعن ابي هريره ان موضع النهي ما اذا وجدت رايحه
النجاسة بما مها او كانت تقرب من الرايحه فاما اذا كانت الرايحه التي
توجد فيسيره فلا اعتبار بها والصحيح الاول الحاقا لها بالتغير اليسير بالنجاسه
في الماء ولو علفت الجلاله بعد ما ظهر التغير فيها علفا طاهرا حتى زالت
الرايحه ثم ذبحت فلا تحريم ولا كراهه كذا ذكره الرافعي هنا التصوير وفيه
نظر فانه لا يشترط في زوال الرايحه ان يكون بعلف طاهر بل لو كان النجس
كذلك بل لو لم يعلف علفا طاهرا بالكليه ولكن استبرئت واكل
العذره حتى زالت الرايحه بنفسها فينبغي زوال الكراهه لان الرايحه هي
مناط النهي وقد زالت ثم لا تقييد ملف العلف عندنا بزمن بل المعتبر زوال
الرايحه باي وجه كان قال الرافعي رحمه الله وعن بعض العلما تقدير
العلف في الابل والبقر باربعين يوما وفي الغنم بسبعه ايام وفي الدجاجه
بثلثه ايام قال وهو محمول عندنا على الغالب ولا يزول النهي بغسل اللحم
بعد الذبح ولا بالطبخ والشي وان زالت الرايحه به ولو زالت بمرور الزمان
عند صاحب التهذيب وقبل علافه ولو زالت الرايحه بتغير بفعل للشمس والريح
ونحوها فالظاهر الحاقه بما سبق وان قلنا انها يطهران لانها لا يزيد ان
على الماء وقد بينا ان الماء لا يعود زوال النتن وحكم بيض الجلاله ولبنها حكم لحمها
وكذا سايز فضلاتها من عرق ولعاب ونحوهما ولم يتعرض الرافعي لولدها والظاهر
الحاقه بها اذا ذبحت ووجد في بطنها او ذبحي ووجدت فيه الرايحه فاما
ان انفصل حيا فحيا تها او بعد موتها وذكي ولم يوجد فيه رايحه النجاسة
فلا كراهة لانه نفس مستقله والتبعيه قد انقطعت بالزايله ومناط الحكم
بالتحريم هو الرايحه ولم توجد واعلم ان القول بكراهة البيض اطلاقه ينبغي

مينا ٤

انه

انه لا فرق بين ان يظهر فيه تغير او لم يكن توجيههم بانه انعقد من غير ما كول
او مكروه بالحرم او البيوض تعطى حكم بايضها وقد ذكر الاصحاب وجها في حل اكل بيض
ما لا يؤكل لحمه ولا شك في مجيئه هنا قال الرافعي ثم ان قلنا بتحريم اكلها فلحمها
نجس وجلدها يطهر بالدباغ قال واعلم ان ظهور النتن وان جعلناه موجبا
للتحريم من اللحم وتحشيه فانا لا نجعله موجبا لنجاسة الحيوان في حياته والا لحق
الكلب والخنزير والمطهر جلده بالدباغ ولكن اذا حكمنا بالتحريم التحق بالاكول
لحمه ولا تفيد الذكاة طهارة جلده وفيما قاله الرافعي نظر والمفهوم من كلام
الاصحاب انها نجسة العين كالميته ويدل عليه انهم كرهوا الركوب عليها من غير
حايل مخافه ان يصيب الراكب شئ من العرق ولو كانت كالحمار لكان عرقها
طاهرا ولما كره الركوب عليها من غير حايل كالا يكره ذلك في الحمار اذ قد روي ان النبي
صلى الله عليه وسلم ركب حمارا معقورا وايضا فانه يلزم الرافعي ان يقول بطهارة
غير الماكول اذا صار يا كل العذره وتغيرت رايحته ولا نزاع في كراهة ركوبه
دون حايل كالجلاله وكيف يقال بطهاره الجلله ويحكم بنجاسة العرق ولم يتعرض
الرافعي لحكم شعر الجلاله وبرتها وظلفها ويحتمل ان يقال بطهارته لانه لا يظهر
فيه التغير كاللحم واحتمال النجاسة اقرب لانه جزء من حيوان غير ما كول
ولو باع الجلاله قبل زوال التغير وقلنا بنجاستها لم يصح البيع وان كان التطهير
ممكنا بالعلف كما لا يصح بيع الماء المتنجس وان كان تطهيره ممكنا وان قلنا بعدم
النجاسة صح البيع ولو شربت الجلاله من ماء قليل لحكم بنجاستها ان قلنا
بنجاسة عينها والا فلا ولو تربت في ماء نجس كالماء الذي يجمع من سرابات
المراحيض ونحوها وظهر تغيرها من جلاله قال الرافعي والسخلة المرباة بلبن
الكلبه حكمها حكم الجلاله ومراده اذا تغير لحمها بسبب ذلك اللبن وتخصيص
الارتضاع من الكلبه يقتضي ان السخله لو ارتضعت من حيوان طاهر غير ما كول
كالحمار ونحوه انه لا تكون جلاله وليس كذلك فان لبن ما لا يؤكل لحمه نجس على
الصحيح وحينيذ تكون جلاله عند ظهور التغير واعلم ان السخله اذا ارتضعت
من كلبه صار فمه متنجسا ولا يؤكل حتى يغسل سبعا كما يغسل معفر الاناء

من الصيد **تنبيه** كلما ثبت حله فيما سبق لا يحكم بتحريم شيء منه في حال الغيبوبة الا لحيلولة على خلاف سبق والا البهيمة الموطوءة وفيها خلاف بأتي والا المذبوح لغير الله تعالى وسيأتي بسط ذلك ان شاء الله تعالى واما ما كانت الجاهلية تحرمه من البحيرة والسائبة والوصيلة والحام فهو حلال لقوله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام **اما** البحيرة فكانت العرب في الجاهلية اذا نتجت الناقة عندهم خمسة ابطن آخرها ذكر بحروا اذنها اي شقوها وحرموا ركوبها وتركوها ترعى كل حيث شاءت ولا تطرد عن ماء ولا كلأ ولا مرعى واذا لقيها المحصر فد اعي من انتعب لم يركبها سميت بحيرة لشق اذنها والبحر الشق ومنه سمي البحر بحرا لانه يشق الارض قال الكوا خي في التفسير وسمي ساحلا لان الماء يشقه اي يقشره **واما** السائبة فكان الرجل في الجاهلية يقول ان قدمت من سفري او برئت من مرضي فناقتي سائبة وجعلها كالبحيرة في تحريم الانتفاع بها وقيل كان الرجل اذا اعتق عبدا قال هو سائبة فلا عقل بينهما ولا ميراث **فرع** يستنبط من هذه الاية لو ملك طائرا او صيدا فارسله من يده فوجهان احدهما انه يجوز ويزال ملكه كما لو اعتق عبده وهو ما اختاره ابن ابي هريرة **والثاني** وبه قال ابو اسحق والقاضي ابو الطيب والقفال لا يجوز ذلك وهو الاصح في الرافعي والروضة ولو فعل عفي ولم يزل ملكه عنه لانه يشبه سوائب الجاهلية وبالقياس على ما لو سيب دابته قال القفال والعوام يسمونه عتقا ويحتسبون به ومن حقه ان يجري عنه لان الطائر يختلط بالطيور المباحة فيأخذه الاخذ ويظن انه قد ملكه وهو لا يملكه واختار صاحب الافصاح وجها ثالثا انه ان قصد بعتقه التقرب الى الله زال الملك عنه والا فلا فان قلنا بالوجه الاول فارسله عاد الى ما كان عليه من حكم الاباحة ومن اخذه ملكه وان قلنا بالثاني لم يجز لمن عرف انه ملك الغير ان يصيده ويعرف كونه للغير بكونه مخضوبا او مقرطا اي فيه قراريط معلقة او بان يكون فيه جلاجل او غيرها مما يدل على انه سبق اليه وضع يد فان شك في انه مملوكا للغير لفقد العلامات او وجد العلامات وكان بدار الحرب فالاصل الحل ولو قال المرسل عند

الارسال اجتهد لم اخذه او لم يأكل جاز اصطياده لكن ليس لمن اصطاده في الصورة الثانية التصرف فيه بغير الاكل لان المالك لم يغلق الاباحة بغيره فصار كما لو اباح لغيره الاكل من ثمرة بستانه او قدم طعاما للضيفان وانا قلنا بالوجه الثالث فهل يجل اصطياده فيه وجهان احدهما نعم لانه قد عاد الى حكم الاباحة وهذا ما صححه في الروضة وعلله بانا لو منعنا اصطياده لشبه سوائب الجاهلية والثاني لا يجوز اصطياده لان العبد اذا اعتق لا يعود الملك فيه كذلك الطائر ولو افلت الطائر من صاحبه لغير اختياره لم يزل ملكه عنه كما لو عبد اذا ابق وليس لغيره اصطياده قطعا ولو اخذه اخذ فعليه رده الى المالك ولا فرق بين ان يلتحق في الوحوش في الصحراء او بالبحر وبين ان يفارق البنيان وبعد عن الدور او لا يفارقها ولو حصل منه بيض او فرخ مهما لم يملك انه ان كان الطائر انثى فان ذكرا وحصل بينه وبين حمامه اخرى لغيره بيض او فرخ فالفرخ والبيض لمالك الانثى دون مالك الذكر وذهب الامام مالك الى ان الطائر اذا افلت وكان في البلد او حوله لم يجل اصطياده وان بعد عن البلد والتحق بالوحوش زال الملك عنه وحل لغيره اصطياده وعنه رواية اخرى انه ان بقا عن العهد به جاز اصطياده وان قرب لم يجز اصطياده ويروى عنه زوال الملك بالاطلاق مطلقا لنا الناس على ما اذا كان في البلد وعلى اباق العبد وشرود الدابة ولو ملك انسان سمكة او ظبية وارسلها فحكمها حكم الطائر في جميع ما سبق واعلم ان الرافعي والنووي قد صححا عدم جواز الاكل مطلقا ولا بد من استثناء صورة ما اذا اصطاد ظبية او حمامة وفيها لبن او فرخ يموت بحبسها عنه لو حبست فهذا ما لا يشك في استصحاب الارسال فيه بل لو قيل بوجوب الارسال لم يبعد لان الفرخ حيوان محترم فيجب السعي في صيانة روحه وقد صرح الاصحاب بانه يجب تأخير المرأة رأسها لها اذا وجب عليها حد او قصاص او رجم لاجل ارضاع الولد ان لم يوجد غيرها وصرح الشيخ ابو محمد بانه يحرم ذبح الحيوان

الماكول اذا كان حاملا بغير ما كول وعلّله بان في ذبحه ذبح لحيوان لا يحل
اكله وهو الحمل وكنت سالت شيخنا الشيخ عبد الرحيم الاسنوي رحمه
الله تعالى بمصر وقلت عن البعوض تقول على الطعام وفي بطنها اولادها واستفهمت
له مسئلة الرمكة تذبح وهي حامل بفحل وانه لا يجوز قتلها في هذه الحالة لان
في قتلها قتل اولادها ولم يتحقق منهم جنايته فاقر في عليه وما يستفهد به على
وجوب الارسال في مسئلة الطائر يكون له الفرح ما رواه الحافظ ابو نعيم عن ابي
ذر رضي الله عنه قال مشيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض سكك
المدينة فمر على جبل ببعض الانصار فراى فيه غزالة مربوطة في فسطاط فقالت
الغزالة يا رسول الله ان صاحب هذا الفسطاط حبسني واخشفين بالغابة وقد
ابعدت اللبن في اخلافي واشرفت فلا هو يذبحني فيريحني ولا هو يطلقني فاذهب
الى حشفي فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اطلقتك تعودين قالت نعم
والا عذبني الله عذاب العشارا فاطلقها النبي صلى الله عليه وسلم فمضت الى الغابة ثم عادت
فلما جاء صاحبها قال له النبي صلى الله عليه وسلم اتبيعنيها قال هو لك يا رسول الله قال
فاطلقها النبي صلى الله عليه وسلم فمضت قال ابو ذر فسمعتها تقول وهي سائرة لا اله الا
الله محمد رسول الله فمن اطلاق النبي صلى الله عليه وسلم لها اولا دليل على وجوب الارسال
لاستدعاء ارسالها حتى ذهبت الى حشفها اي ولدها ثم عادت وفي الاطلاق ثانيا ايضا ما يدل
عليه لان القاعدة ان ما كان ممنوعا منه ولم ينسخ ثم جوز في بعض الاحوال الخروج
يدل على وجوبه كالنظر الى العوراة في الختان وكالركوب في الحشوف
ولما كان اضاعة المال ممنوعة ثم جوز في بعض الاحوال دل ذلك على
الوجوب وبالجملة فهي وان لم يدل على الوجوب دل على الاستحباب بمحصل
المدعى والعشار في الحديث بتشديد الشين المعجمة هو الذي يسمى
عشارا لانه ياخذ العشور التجارات وذكر الكواشي في التفسير
عند قوله تعالى وقالوا يا ايها الناس علمنا منطق الطير ان الحمار يقول
في سبعة اللهم العن العشار ومنها اذا كان معه طائر لا يجد ما يطعمه
ولم يجد ما يذبحه به ولا من يبتاعه وتحقق انه ان استدام امساكه

قف على الطرق الى آخر السؤال

مات

مات جوعا ولو اطلقه وجد ما ياكل او كان في مفازة ولم يجد ما يسقيه ولو
ارسله لوجد الماء فهذا ايضا مما يجب الارسال فيه وفي الصحيحين ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان امراة دخلت النار في هرة حبستها حتى ماتت لا هي اطعمتها ولا تركتها
تاكل من خشاش الارض ومنها اذا اراد الاحرام فانه يجب عليه الارسال بعد الاحرام
ومنها اذا كان الطائر يعتاد العود كالحمام الاهلي فانه يجوز ارساله في المكانا
ويجوز المتابعة عليه بغير عوض وكذا بعوض في وجه ضعيف ويجوز ارساله عند
اللعب به وقد ذكر الرافعي في المتابعة والشهادات ذلك مقرا ولو قيل باستحباب
الارسال في هذه الاحوال لم يبعد لان المرسل له ليس على يقين من عوده وايضا فانه
يعرضه بالارسال للجوارح والحوادث والتعذير بالاموال وتعريضها للضياع
محرم ولذلك حرم السفر في البحر بالاموال عند عدم الامن بسبب هيجان البحر
ونحوه وجميع ما سبق انما هو في تعظيم المالكول اما غير المالكول فهو انواع منها
ما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتله كالهدهد والصرد وهذا النوع
يحتمل ان يقال بوجوب الارسال على من امسك منه شيئا وانه لا يجوز حبسه لانه طائر
حرم التعرض له بالقتل فحرم التعرض له بالحبس كصيد الحرم والناس يصيدون الهدهد
والخطاطيف وتبيعها وهو حرام من ثلثة اوجه الاول انه يحرم عليهم التعرض لما
نهي عنه والثاني ان بيعه باطل واخذ المال في مقابله سفه الثالث انهم يحبسون
معهم في الاقفاص ولا يطعمونها شيا وربما ماتت جوعا ولمن راى شيئا من هذه الطير
فداوها بعوض يعطيه للصياد اذا عجز عن ارسالها ومنها نوع يستحب قتله كالغراب
الابقع والحداة فهذا يستحب قتله ويكره ارساله واما حبسه على وجه الاقتنا
فحرام لان اقتناء الفواسق كالكلب العقور والخنزير والحية والعقرب ونحوها
محرم قال الامام وقد انتظم لي من كلام الاصحاب ان الفواسق مقتولات لا
يعصيها اقتناء ولا اثر لوضع اليد عليها هذه عبارته وهي سريعة في علم جواز
الاقتناء لانه لو جاز اقتناؤها لحصل لها العصمة بذلك ويستثنى من ذلك
المضطر فانه يجوز له اقتناء الفواسق واقتناء الخنزير ونحوه اذا كان
مسافرا ولم يجد ما ياكله اقامة بناء على جواز التزود من الميتة وهو

على جواز التزود من الميتة والخطاطيف الصرد

الراجح في الروضة ومنها نوع يباح قتله كالصقر والبازي والشاهين جميعا
اما انه لا يستحب قتله فلما فيه من المنفعة واما انه لا يكره قتله فلما فيه من المضرة
وهي اصطياد صغار الناس ذكر ذلك الرافعي في كتاب الحج وذكر ضابطا لما يحل قتله
دون غيره فقال كل حيوان فيه منفعة بلا مضرة فهو محرم القتل وعكسه
مستحب القتل كالفواسق ونحوها وما لا نفع فيه ولا ضرر كالذباب والخنافس
وبنات وردان والدبيات وهذا يجوز قتله ومنها نوع ينتفع بصوته ولونه
كالطاوس والببغا فهذا النوع يجوز حبسه للانتفاع به وقد صرحوا بجواز
بيعه لهذا الغرض واما الطير المأكول فانه يجوز حبسه مطلقا سواء
حبسه لقصد الانتفاع بصوته كالبلبل ونحوه او لاجل الفرخ والبيض واستدلوا
بما قاض على ذلك بقوله عليه السلام لابي عمير يا ابا عمير ما فعل النغير قال
ان النبي صلى الله عليه وآخر الصغير على وجه اللعب به وفيه دليل على
جواز حبسه في القفص وغيره وهذا الحديث وان اقتضى جواز تسليم العصفور
الى الصغير حيا واقراره على اللعب به فهو محمول على انه صلى الله عليه وسلم علم
من ابي عمير عدم العبث بالعصفور المؤدي الى قتله اما لو علم المكلف
من حال الصغير انه يعبث بالعصفور عبثا يفضي الى هلاكه حرم تسليمه اليه
لانه صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل العصفور وقال ما من انسان يقتل عصفورا
فما فوقها بغير حقها الا سأله عز وجل عنها يوم القيمة قيل يا رسول الله وما حقها
قال يذبحها فيأكلها ولا يقطع راسها فيطرحها واما الوصيلة فكانت الشاة
اذا ولدت انثى فهي لهم وان ولدت ذكرا ثم لا لهم وان ولدت ذكرا
وانثى قالوا وصلت اخاها فلم يذبحوا الذكر لا لهم كما ذكره الزمخشري
وذكر التعلبي ان الشاة اذا سبعت سبعة ابطن نظروا فان كان السابع
ذكرا ذبحوه لا لهم وان كان انثى استحيوها وان كان ذكرا وانثى استحيوا
الذكر لاجل الانثى وقالوا وصلت اخاها واما الحامي فكان الجمل اذا
نتج من ظهره عشرة ابطن قالوا حمى ظهره فلا يركب ولا يحمل عليه ولا يمنع
من ماء ولا من مرعى الضرب الثاني غير المأكول وهو ايضا قسمان انسي

ووحشي القسم الاول الانسي ومنه الحمر الاهلية وهي محرمة لما روى جابر
رضي الله عنه قال ذبحنا يوم خيبر الخيل والبغال والحمير فنهانا رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن البغال والحمير ولم ينهنا عن الخيل والحمر بضم الحاء المهملة والميم
جمع حمار قال الجوهري والحمار الحمير والجمع حمير وحمر وحمر واحمره ورماقالوا
للانثى حمارة والجمور حمار الوحش قال الفرغاني في المعلم الاتان في حديث ابن عباس
انثى الحمير قال ويقال حمار للذكر والانثى كما قال فرس لهما وحديث ابن عباس
الذي اشار اليه ثابت في الصحيح ولفظ الحديث ان ابن عباس قال انا نبتل راكبا على حمار
لي اتان وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس
بمنى الى غير جدار فمررت بين يدي بعض الصف فارسلت الاتان ترتع ودخلت
في الصف ومنه البغال وهي محرمة للحديث السابق والبغل متولد بين الحمار
والحمير ومن هذا النوع المتولد بين الحمار الوحشي والاهلي وهو حرام تغليبا لجانب الحمير
والولد يتبع احسن الابوين في الاطعمة حتى يفرض غير ماكول كما تبع احدهما في النجاسة
حتى يجب الغسل منه سبعا اذا تولد بين كلب وذبيب وكما يتبع الاخس في باب
الانكحة حتى اذا تولد بين كتابي ووثنية او بالعكس لم يحل مناكحته وقد حاذا لك
في باب الجزية فجعلوه تابعا للغير الاخس حتى لو تولد بين كتابي ووثنية عقدت له الجزية
وفي الدبابات الحمر وهما دبة حتى لو قتل بطنا متولدا بين يهودي ونصراني
ومجوسية او بين كتابية ومجوسي وجب فيه اكثر الابوين دية على الاصح المنصوص
وقيل يتبع اقلهما دية وقيل يعتبر بالاب وهذه الاقوال محكية في الرافعي
في باب الغرة وفي الحج جعلوه تابعا للاغلظ تغليظا حتى لو قتل متولدا بين
وثني وجب عليه الجزاء وعكسوا ذلك في الزكاة فلم يوجبوها في المتولد
بين الوحشي والاهلي وجعلوه تابعا للاشرف في النسب حتى لو كان احد الابوين
مسلما عند العلوق او اسلم قبل البلوغ حكم باسلام الصغير وجعلوه تابعا
في الرق والحرية اعني ما دام حملا وجعلوه تابعا للاب في النسب مطلقا
لان النسب معتبر بالاباء دون الامهات واستثنوا من ذلك اولاد بنات
رسول الله صلى الله عليه وسلم فانهم ينتسبون اليه دون اولاد بنات غيره وهذا

معدود من حصابصه صلى الله عليه وسلم ولد الزنا مقطوع النسب ولذا المنفي
باللعان الان ولد الزنا مقطوع سني نسبه والمنفي ليس كذلك لانه لو استلحقه
الاب بعد النفي لحقه ولم يتعرضوا للتبعيه في باب الاضحيه والعقيقه وقد
تقدم ذكره في الكلام على المتولد بين انسيين مالكيين ولم يتعرضوا له ايضا الربويات ٤
في الربا وفايده الغرض انه هل يجعل جنسا براسه او يتبع الام او الاب فالمتولد بين
الشاه والظبيه ان جعلناه جنسا براسه بيع لحمه بالحواي الاربع كان مفاضله
وان الحقناه بالاب كان معه كالجنس الواحد فيجري التفاضل دون النساء
وان الحقناه بالام كان معها جنسا واحدا ومع الاب جنسان والمحل الاحتياط من
الجهتين حتى يفرض مع كل اب كالجنس الواحد لان باب الربا مبناه على الضيق وما
وقع فيه الشك وجب فيه الاحتياط ولم يتعرضوا له ايضا في السلم والفرض حتى لو اوصى
هذا الحيوان او اسلم اليه في لحم غنم فاتاه بلحم من متولد بين غنم وظبي او اسلم اليه في لحم
متولد بين غنم وظبي والقياس المنع في ذلك لانه ما يعز وجوده ولو اسلم اليه في لحم
غنم فاتاه بلحم متولد بين غنم وظبي فالظاهر انه لا يجزيه قبوله لانه نوع اخر والاستدلال
على النوع غير جايز على الصحيح ولم يتعرضوا له ايضا في الشركه والوكاله والقراض
والمتجه المنع في الجميع لان هذه العقود انما تنفع فيما يعم وجوده ولو اوصى بشاه
لرجل فاراد الوارث اعطاءه هذا المتولد بين الشاه والظبيه لم يجز الموصى له
على القبول لان العقد انما ينزل على المتعارف والغالب من غنم البلد وهذا لم يغلب
ومنه الكلب وهو محرم لاند دوناب ولقوله عليه الصلاه والسلام ثمن
الكلب خبيث وحلوان كاهنه ولانه لو جاز لاكله لما حرم اقتناؤه ولما امر بقتله
في بعض الاحوال والكلب بفتح الكاف واسكان اللام اسم لكل حيوان مفترس
ومنه قوله عليه الصلاه والسلام في دعايه على عتيبه بن ابي لهب اللهم سلط عليه الكلب ٥
كلبا من كلابك فقتله السبع واما الكلب بفتح اللام مقصورا فيصيب مرعضه
الكلب الكلب ويجمع الكلب على الكلب وكلاب ٥ وكلاب اسم لبعض
اجداد النبي صلى الله عليه وسلم فانه محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد
مناف بن قصي بن كلاب بن مره بن لوي بن غالب بن فهر بن مالك بن

النضر بن كنانه بن خزيمه بن مدركه بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان
وكلاب منقول اما من المصدر الذي هو بمعنى المكالبه نحو كالبت العدو كلابا
ومكالبه واما جمع كلب ٥ وسمي بذلك طلبا للكثره كاسموا بسباع وانار وفعل
ذلك بني الرقيش الهواي لم تسموا ابناءكم بشر الاسماء نحو كلب وديب وعبيد كما حتى
نحو مرزوق ورياح فقال انا نسمي ابناءنا لاعدايا وعبيدنا لاحبابنا فكانهم
قصدوا بذلك التفاؤل بمكالبة العدو وقهره واما المطلب فهو منتقل من المطلب
وهاشم هو عمرو وهو منقول اما من العمر الذي هو عمور الاسنان كما قاله القتيبي او
العمر الذي هو طرف الكم يقال سجد على عمريه اي كميه او من العمر الذي هو
القرط كما قاله النوخي وعبد مناف اسمه المغيره وهو منقول من الوصف الذي
والقافيه للمبالغه اي انه مغير على الاعداء او مغير من اغار الحبل اذا احكم فتله
انها للمبالغه لانهم قصدوا الغايه واجروه مجرى الطاعم والداميه وكانت
الهاء والياء لهذا المعنى لان مخرجهما غاية الصوت ومنتهاه ومن ثم لم يكسر فيقال
وعلامه علالم كما ذهب الفراء الهاء الدالة على المبالغه كالم يكسر الاسم المصغر
كما ذهب بنيه التصغير ويجوز ان تكون الهاء في مغيره للتانيث ويكون
منقولا من وصف كنيبه او حيل مغيره كما سموا بعتر وعبد مناف بلقب
بقر البطحاء وقصي اسمه زيد وهو تصغير قصي اي بعيد لانه بعد عن اهله
وعشيره ثم في بلاد فضاعه وصغر على فعيل وهو تصغير فعيل بفتح الفاء
اي بعيد لانهم كرهوا اجتماع ثلث يات فحذفوا احداهن وهي الثانيه التي
تكون في فعيل نحو تصيب فيه على وزن فصيل ويجوز ان يكون المحذوف لام الفعل
فيكون وزنه فعيا ويكون التصغير الباقيه مع الزايده وقد جاء ما هو بالغ في
الحذف من هذا وهي قراءة قبل يا بني بالتصغير وحدها واما قراءه حفص يا بني
فهو بالتصغير مع ياء المتكلم ولام الفعل محذوفة فوزنه على هذا فعي ومن
كسر اليا فوزنه فعيل وياء المتكلم هي المحذوفه واصل يا بني يا بنيي بثلث ياءات
فمن قال يا بني باسكان الياء اقتصر على ياء التصغير وحذف الاخريين
ومره منقول من وصف الحنظله والعلقمه ويجوز ان تكون الهاء فيه للمبالغه

مارعا وفعن بسببه في الجوز قال الحاكم في كتاب الحيوان قال العلماء رضي
الله عنهم صح الخبر بقتل جميع الكلاب ثم صح الخبر بنسخ بعضه وبقتل البهيم الاسود
منها انتهى وقتل الكلب مكروه كما ذكره الرافعي في كتاب الحج وتبعه في الروضة
وزاد فصرح بان الكراهة للتنزيه وذكر في شرح المهذب عكسه وانه يحرم
قتل الكلب المعلم وغيره مطلقا قال والامر بقتل الكلاب منسوخ قال في
الروضة واما الكلب المعلم فيحرم قتله بلا شك وهذا الذي ذكره من منع قتل
قتل المعلم قد نقض الشافعي في سير الواقدي على خلافه فانه قال ولو كان
في الغنيمة كلب معلم واراده بعض الغانمين اعطيه فان لم يطلبه احد اطلقه
والا قتله بعين الامام وهو صريح في جواز القتل في المعلم واذا ثبت ذلك فيه فغيره
اولى وقد ذكر هو في الروضة انه يجوز قتل ما لا نفع فيه ولا ضرر كالدود والحنافس
والذباب وقتل ما فيه منفعته ومضرته كالصقر والشاهين ونحوهما والكلب لا
يشرف على هذه الحيوانات ثم حيث قلنا بتحريم قتل الكلب او جلده فلا ضمان
على قاتله عندنا سواء كان معلما او غير معلم ووجوب القيمة عند ابي حنيفة ومالك
مبني على جواز بيعه عندهما وقد جوز ابو حنيفة بيعه الا ان يكون عقورا
وعن اصحاب مالك قولان منهم من منع ومنهم من جوز في المأذون في امساكه
وبيعه عندنا باطل لا خلاف فيه لما روى انه صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب
وعن جابر رضي الله عنه انه قال ثمن جاء صاحب الكلب يطلب فاملأ
كفه ترابا واستدل المجوز بوجه منها ما روي انه صلى الله عليه وسلم نهى عن
بيع الكلب الا كلب الصيد ومنها ما روى عن عبد الله بن عمر قال قضى رسول
الله صلى الله عليه وسلم في كلب الصيد باربعين درهما وفي كلب الغنم شاه وفي
كلب الزرع بفرق من طعام وفي كلب الدار بفرق من تراب حق على القاتل
ان يؤدي به وعلى صاحب الكلب ان يبذله وعن عطا في كلب الصيد اربعون
درهما وفي كلب الغنم شاه والجواب اما عن الاول فلان لا تنزد بعض
الواو وكقوله تعالى لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال بعضهم
الا بمعنى الواو واستشد المبرد في الكامل بقول عمرو بن معدي كرب

وكل اخ مفارقه اخوه لعمر ابيك الا الفرقدان معناه والفرقدان يدل عليه
قول اسمعيل بن القسم ولم ار من بدوم له اجتماع سيجمعهما فاجتماع الفر
وهذا التاويل ضعيف لان عمرا قال البيت الاول قبل ان يسلم قال
المبرد يحتمل ان كان يعتقد انهما لا يفترقان ما يعتقده الدهرية واما
الثاني فهو وجد لنا وذلك انه صلى الله عليه وسلم لما قضى فيه مرة بشاه ومرة
باربعين درهما ومرة بفرق من طعام دل ذلك على انه ليس على جهة التقويم
وانما فعله تعزيرا للقاتل وكان التعزير في صدر الاسلام بالمال ثم بان نسخ
ولانه لو كان المقضي به قيمة لما اختلف باختلاف الاحوال ولكانت تجب في
الصيود دراهم من نقد البلد وايضا فانه صلى الله عليه وسلم لما قضى في كلب الدار
بفرق من تراب كان في ذلك تنبيه واياء الى التصغير والتحقير لشان الكلب
والنهي عن اتخاذه في الدور والدروب وقد اختلف الاصحاب على وجهين في جواز
اتخاذ الكلب لحفظ الدور والدروب احدهما لا يجوز لظاهر الحديث والصحيح
جوازه واتفقوا على جواز اتخاذه للزرع والماشية والصيد قال في الروضة
وحرم اقتناؤه قبل شراء الماشية والزرع ولكلب الصيد لمن لا يصيد قال
ويجوز اقتناء الجرو لذلك ومراده الجرو الذي يمكن تعليمه كمتنل ما يصيد
فاما مسل ما لا يصيد فلا يجوز اقتناؤه كما صرح به البغوي وحيث حرم الاقتناء
فاقتناؤه اثم للخبر السابق ولو اقتنى كلابا قال الحاكم ينقص اجره كل يوم
قراريط بعدد ما اقتناه من الكلاب قال وروى عن جماعة من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم انهم ذهبوا الى دار رجل من الانصار يعزونه
فهرت في وجوههم كلاب من دار الانصاري فقال الصحابة رضي الله عنهم
لا ندع هؤلاء من اجر فلان شيا كل يوم من هؤلاء ينقص من اجره كل
يوم قيراطا وسئل الشيخ تقي الدين السبكي رحمه الله عن هذه المسالة فافتى
بانه لا يتعدد كانه لم يقف على ما ورد من التعليل بالتصغير قال الحاكم
من خواص الكلب انه اذا شعر برجل اي رجل كان وان كان ذلك دليلا على لؤمه
للانتاج قال وهو من الحيوان الذي يحتلم قال احمد بن المثنى الكلب يزو

اذا تمت له سنة وربما كان ذلك منه وهو بن ثمانية اشهر قال والسلوقي
يستفيد بعد ثمانية اشهر قال والاطباء يزعمون ان من اجود ادوية الريح
في الحلق والخانوق ان يتخذ في حلق من كان ذلك به من سحيق ما جف من رجيع
الكلاب واجود من ذلك ان يتخذ عن يمين واجود رجيع الكلاب ما اشتد
بياضه وليس يعتريه البياض الا من اكل العظم قال والطول مدة حمل الكلبة
وستين يوما فلا تضع قبل الستين وان وضعت قبل الستين لم يعش لها ولد
وذكر بحوه عبد القاهر البغدادي قال ابن المثنى والاتي تعلم ان يثبو عليها
الكلب بعد سنة اشهر والسلوقي بعد ثمانية اشهر والاتي يطلب ذلك قبل
الثمانية والاتي السلوقية تحمل ستين سنة والجرو اذا وضع كان اعمى اثنى عشر
يوما قال ومن الكلاب ما يحمل خمس اشهر فاذا وضعت كان الجرو اعمى اربعة
وعشرين يوما ومن الكلاب ما يحمل ربع السنة ويضع جروا عميا وتتم
كذلك سبعا وعشرين يوما ثم ترضع اولادها بعد ايامها التي تبصر فيها وذكر
ان الانثى من الكلاب تحيض في كل سبعة ايام يوما وعلامة ذلك انتفاخ اثارها
فلا تقبل السفاد الا في الشهر الثاني قال ويصيب الكلب داء يقال له
الكلب بفتح الكاف واللام وهو جنون يصيب الكلاب يموتون به والكلب
الكلب يقتل كل شيء عضه الانسان فانه قد يعالج فيبرأ قال وداء الكلب
يعرض للحمار واما الجنون وذهاب العقل فهو يعرض لكل شيء فمن ذلك ما
يعرض للدواب فان منها ما يصرع كالبعير المجنون وحكي ان طبيبا هند
يقال له اعين كان له بغل يصرع وكان الاخر يصرع فانتفخ انهما صرعا
جميعا في وقت واحد • والكلب يقع في الابل ايضا فيقال كلبت الابل
تكلب كلبا واكلبها الغوم اذا وقع في ابلهم الكلب • ويقال كلب الكلب
واستكلب اذا ضري ونعود اكل الناس ويقال للرجل اذا عضه الكلب
الكلب قد كلب الرجل • قال ويقال ان الرجل الكلب بعض انسانا
اخر فيأتون رجلا شويا فيقطر لهم من اصبعه قطرة من دم فاذا اكلها
برئ جميعا قال الكميت في ذوي الشرف كاحلامكم لنعتام الجهل شافية •

كالدماء وكم يشفي بها الكلب كذا ذكره ولم يبين ما يفعل بالقطرة وذكر
بعضهم ان الشريف ينظر قطرة من دمه على ثمرة فاذا اكلها من به الكلب
برئ من غير تعرض لعضه آخر قال والكلب شديد السفره ولهذا
خطمه دائما في الارض من شمها طمعا في شيء يأكله حتى لا تجده ايضا يرى كلبا
الا شمه استه لينظر ما اكل واذا رماه انسان بحجر رجع اليه فعضه لانه لما كان
لا يأكل الا من شيء رموه اليه كان ينسى لفرط شهوته وغلبة الطمع عليه فيظن
ان الرامي اذا اراد عقره وقتله انما قصد الاحسان اليه وانه رمى اليه بشيء ياكله
ويقال ان الكلب اذا اصابه المرد وجد صوء الغرتوهم انه يد في
كانون فيرى الستر فاذا رقد فيه ولم يجد دفأ تحى كانه ضجر منه وغضب عليه قال الشاعر
تعاطوا مكاني وقد نهتهم فادبروا كواغير لحم البعره وقد يحوي ما هجسوهم
ذابح الكلب ضوء القمر • ويقال ايضا انه ينبح على السحاب اذا اصابه المطر قال الشاعر
فاصحت كلاب الحي ينبحن من زنه • واصحت بنات الماء فيه تجخ • وبنات الماء طيوره وقال آخر
وما لي لا اعرو وللدهر كرة • وقد نحت بدر السما كلالها • وما اختفت به
الكلب اذا وطيها الكلب عقرت عليه وصار كالجمل المرتفق قال الجاحظ قال
صاحب المنطق والذئاب في ذلك كالكلاب وكثيرا ما يجد الانسان دبر ذئابه
في دبر اخرى يطيران معا ويتعاونان معا ولم يتعرضوا للقتل والبراءة والظاهر ان
في ذلك كالذئاب وكثيرا ما يتناهد هو الانسان كما يتناهد من الذئاب قال واما عند
الكلبة على ذكر الادمي فزعم بعضهم انها لا تعقد عليه قال وفي ملح النادر حكاية
المستظرف ان رجلا اسقى على رجل وقد وطئ كلبه متعمدا عليه مبرا اسيئا بدوره
معها حيث دارت في جوانب الدار فصاح به الرجل ان اضرب جنبها مضربا فاطلقه
فرفع راسه الى الشرف عليه وقال قاتل الله ما اخبره بفنيك الكلبات • ويقال
هو الكلب بهر هريرا وهود والنباح وكلب هرات كثير الهرير وكذلك الذئب اذا
كثر عن انيابه وندا عرو ما احرى به قاله والحكم قال • ويقال هر الشيء يهره
بهر هريرا وبهرهرا وهريرا اذا كرهه قال الشاعر ومن هر اطراف القنا عنه الردى
فلم يرجع صليا بكسرة • قال عبد العامر الكلبة لا يسقط من اسنانها الا الثامن وهو

السنور الاهلي وهو بكسر السين المهملة وبالنون وله خمسة اسماء سنور
وقط وصيون وهر وخيطل قال في الكفاية وهذه الاسماء للذكر
وفي جواز اكل الهره وجهان احدهما الحل وهو مذهب مالك واختاره البوشنجي
من اصحابنا لانه دواب ضعيف وحكى شيخنا في الطبقات عن البوشنجي
انه كان يتخذ عنده سنانير كثيره واذا طبخ لهم طعاما مد لهم سماطا
فاتفق انهم صنعوا طعاما يوما فاكلوه وتركوا اهله السنانير فابقظ اهله
في الليل حالتان علم بذلك وامرهم ان يطبخوا لهم من ذلك الطعام فطبخوا له ومد
لهم سماطا والوجه الثاني انها محرمه وهو الصحيح في الروضة متعللا بانها
تعدو وتعيث بانيابها وقد ورد في الخبر انها مسخ وانما خلقت من مسخ فهي متولده
منه وحكى البغوي في التفسير عن كعب الاحبار ان نوحا عليه السلام حمل
السفينه ثلث طبقات فجعل في الطبقه الاولى الدواب والوحوش وفي
الثانيه بني ادم وفي الثالثه الطير فلما كثرت ارواث الدواب اوحي
الله نوح ان اغمز ذنب الفيل فغمزه فخرج خنزير وخنزيره فجعلا يلطان الروث
ثم لما كثر الفار في السفينه وجعل يقرض حبالها اوحي اليه ان اضرب
وجه الاسد فضربه فعطس فخرج سنور وسنوره فجعلا ياكلان الفار قال
الخاطبي قال كيسان فينبغي ان يكون ذلك السنور اول السنانير وتلك السنوره
حوى السنانير قال ابو عبيد لكيسان ان تحكم منها ولم تعلم ان لكل جنس
من الحيوان ادم وحوى وهذا الذي ذكره البغوي نقله الخاطبي عن المنذري
واصحاب الاخبار وقال بعض المنذري واصحاب الاخبار يزعمون ان السنور خلق
من الاسد والذكر كان اشبه الاشياء به ويزعمون ان الخنزير خلق من سلح الفيل
والذكر كان اشبه الاشياء به قالوا فلهذا اتخاذ الهره وتربيتها مستحب قالوا
وفي قوله صلى الله عليه وسلم انها من الطوافين عليكم والطوافات مع تفرقه
صلى الله عليه وسلم بين سؤرها وسؤر الكلب حث على الاتخاذ قال وليس لاستحباب
الاتخاذ وجه الا اكل الحيه والفاره وغيرهما من المستات المؤذيه ودفع ضررها
قلت ومما يقوي وجه الاستحباب فعل ابي هريره واقرار النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم اياه على ذلك والغالب من افعال الصحابه رضي الله عنهم انما هو السنه وفعل
البوشنجي السابق يدل على استحباب ذلك شرعا قال الخاطبي من خواص الهره انها
اذا اراد ت ما يريده صاحبها لغايط انت موضعا فيه فتحفر فيه حتى اذا جعلت
مكانا لا يخرج منها ثم اذا مرغت عنطته وتمسحت على ذلك التراب فان وجدت
شيا من رايحته ازالت عليه ترابا فلا تزال تفعل ذلك حتى تعلم انها قد اخذته
وان رايحته انقطعت قال وذكر جماعة من الاطباء انه ينبغي ما يخرج منه
لان الفاره اذا شمت رايحته علمت ان هناك سنورا فتهرب قالوا والفاره تعرف
رايحة جميع السنور والهره تعلم ذلك واذا رات الهره فارة في موضع اتصل
اليه كالسقف ونحوه اشارت اليها بيدها ان ارجع ولا تزال كذلك تريد الفار بيدها
وهي تزيل من موضع الى موضع حتى يعتريه الدوران فيسقط تناكله قال
وهي تتذيه البر لاولادها وهي تعرف ولدها وان كبر وصار مثلها وان اطعمت شيا
حملته اليه ولهذا يقول العرب هو ابر من هره وحكى عن بعضهم انها اذا اكلت
اولادها لغرض جبلي وقيل انما تاكلها لانه يلحقها عند الولاده جوع لا تستطيع معه
التفرقه بين اولادها وغيرهم ولو انها شبعت لم تفعل ذلك قال ومدة حملها
خمسون يوما وتضع جراها عميا والعيون التي تسرح في الليل عيون الاناعي والسنانير
والنمور قال حسان يصف تريدا ☜ تريد كان السمن في حجراتها ☜ عيون الثريا او عيون
وما يتعلق بالهره من الاحكام انها اذا اعتادت اكل الطيور واكثار الفتور حاز
دفعها في حاله الا فساد كما يدفع الصائل على المال ويجب عليه مراعاة الترتيب والتدريج
في دفعها فلا يرمي الى مرتبه وهو يرى عادتها موثرا كافيا فاذا امكن دفعها بالصياح
حرم ضربها واذا عضت على الطاير ضرب لحينها فان لم تطلقه زاد في ذلك فلو رماها
ابتدا فقتلها وجب عليه الضمان وهو اثم انا يجوز الدفع بالقتل اذا لم يمكن الهره حا
فان كانت حاملا لم يجز قتلها لما سبق ايضاحه في الكلام على الجنين ولو ألفت
الهره ظلمانا او طيورا معلى بالكها الضمان سواء ألفته ليلا او نهارا لان من حقها
ان تربط ويكون الناس شرها هذا اذا اعتادت الافساد فان لم يكن لها عاده بالافساد
فلا ضمان ثم حيث عفينا عنها الافساد هل يجوز للمالك او غيره قتلها وحالة السكون

تراب ج
الضياون
ملا

وجهان احدهما واختاره العامري الجواز الحاقا بالفواسق الخمس والصحيح المنع وهو اختيار الغزالي لان التحرز عن شرها سهل ● ومما يعرف اعتياد الافساد منها بتتبع اثرها لا بكثرة المرة والمرتين بل بعشر مرات يغلب على الظن مصيره لذلك عادة لها كما يعتبر ذلك في تأديب الجارحة ● وسؤار الهرة وهو بقية ماء شربت منه او اكلت طاهر عندنا وعند ابي حنيفة نجس لما روى انه صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجسة انها من الطوافين عليكم والطوافات وعن ابي قتادة رضي الله عنه انه اتي بوضوء فجاءت هرة تشرب فاصغى لها الاناء حتى شربت وقال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجسة الحديث **الوسم الثاني** الوحش غير المأكول **من ذلك الفيل** وهو محرم لانه ذو ناب يبقوى به وعبر في الوسيط بقوله لانه ذو ناب مكاوح ومكاوح بضم الميم والحاء المهملة وآخره معناه مغالب يقاتل به **قال الجاحظ** والفيل من الحيوانات البحرية وانه لا يمكن الماء قال **وهو** من ذوات الخراطيم وخرطومه انفه كما ان لكل حي من الحيوان يتناول به طعامه وشرابه ومنه يتنفس ويجري فيه الصوت كما يجري المزامير بالقصبة بالنفخ ومتى كثر الهواء كثر صعقه قال **وحدثنا** اصحابنا بن عمرو ان بين الفيل والسنور عداوة وان الفيل يبرء من السنور برءا شديدا وسمعت بعض العقلا يذكر انه جيء اجتمع العقلاء على الفيله فقدمت لهم السنانير فانهزموا وذكر ابن الجوزي في ايقاظ الوسنان ان للفيل اقداما على السبع وانه يهرب من السنور وان الاسد يفزع من الديك الابيض وان العقرب متى ابصرت الورعة يبست مكانها وان الجاموس يمشي الى الفيل ويحاصه ويهرب من الناموس **قال الجاحظ** والفيل يعاديه العوض ويثقب جلده بخرطومه ومن ثم ترى الفيل دايما يحرك اذنيه كانه يطرد به الناموس عنه قال والناموس يعادي الجاموس ايضا ومن ثم ترى الجاموس يأوي الى الماء ويغطس فيه وانما يغطس هربا من الناموس واذا راى يتلطخ بالطين حتى لا يقدر عليه والفيل موصوف بجفة وقع قوايمه على الارض اذا مشى حتى لو ان انسانا كان جالسا ومن خلف ظهره الفيل لا شعر به لخفة مشيه

وذكر عبد القاهر البغدادي ان انثى الفيل اذا احملت اقامت سبع سنين قبل ان تضع وان لسان الفيل مقلوب اي طرفه الى داخل حلقه واصله من خارج على العكس من غيره وان تدبيه على بطنه فيضع اولاده من تحت صدره وذكر الغزالي في كتاب العجايب ان فرج الفيله تحت بطنها فاذا اراد ان وقت الضراب ارتفع وبزيادة الله تعالى حتى يمكن الفحل من ضرابها سبحان من هذه قدرته **ومنه السبع** وله اسماء كثيرة منها الليث والضيغم والهيصم والضرغام والهزبر والعنبس والرئبال والقشور والحنتف والهرماس والغرافصة واسامة وساعدة وعنبس وهو فيعل من العبوس وحيدره ومنه قول علي رضي الله عنه انا الذي سمتني امي حيدره والدلهمس قال ابن قتيبه واللبوة انثى الاسد وهي بضم اللام وبالهمز مقصورة وقد تقدم في باب الكلب ان اسم الكلب يقع على الاسد والضيغم بالضاد والغين المعجمتين وكذلك الضرغام والهزبر بكسر الهاء وبالباء الموحدة بعد الزاي والهيصم بالصاد المهملة والرئبال بالباء المثناة تحت بعدها باء موحدة مهموز والغرافصة بضم الغاء الاولى وكسر الثانية وبالصاد المهملة والحنتف بفتح الحاء المهملة **قال ابن الجوزي** من شجاعة الاسد انه يشكر حمار الوحش بجميع ويقعيه على صدره ثم يضرب لبته فيخرج دمه كالفوارة فيتلقاه فاتحا فاه فاذا استفرغه اكله **ومنه الذيب** وله اسماء منها اوبس **قال الشاعر**

بالبيت شعري عنك والامر انما ... ما فعل اليوم اوبس في الغنم **وقال آخر**

كما خامرت في حصنها ام عامر ... لذي الجيد حتى عال اوبس عيالها **ومعنى البيت** ان الضبع اذا ماتت وتركت اولادا جاء الذيب باللحم وكفل تلك الاولاد الى ان تستقل وقوله كما خامرت في حصنها ام عامر اراد به انثى الذيب وذلك لانها اذا ماتت الضبع تركت ام عامر اولادها وارضعت اولاد الضبع وضمت اولادها **قال الشاعر**

كمرضعة اولاد اخرى وضيعت ... بنيها فلم ترقع بذلك مرقعا **وقوله** كما عال اوبس يريد ان اوسا وهو الذيب جعل عيال الضبع عيالا له وكفلهم **ومنها** السرحان والطلاء والطلال واللعوس والنعلس والمسن وذو اللبدة وذكر ذلك صاحب الكفاية **قال** الثعالبي في فقه اللغة انما يعني ذو اللبدة لتشاط قتيبه وخفته **قال** والذيب لانه يشيب التشليط وبالذال معجمة سميت خفيفه وبها يسمى الذيب ذو اله فعلى هذا

ذؤاله بالذال المعجمة والسبلة بكسر السين المشددة المهملة هي الانثى من الذئاب
قال الجاحظ يقال عوى الذئب كما يقال عوى الكلب قال الشاعر
عوى الذئب فاستأنست الذئب اذ عوى وصوّت انسان فكدت اطير
اراد ان صوت الذئب خير من صوت ذلك الانسان الذي صوّت قال والذئب يهجم
في الغالب على الغنم الا في وقت السحر لعله ان الذئاب تنام في ذلك الوقت قال بعض
الاعراب وكانت له شاة فسمع امّ الورد فاكلها الذئب شعر
او ذئب بورْدة ام الورد ذو عسل • من الذئاب اذا ما راح او بكرا
لولا ابنها وسليلات لها عُدُر • ما انفكت العين تذري دمعها درّرا
كانما الذئب اذ بغوا على غنمي • في الصبح طالبُ ثأر كان قد ثُئِرا
في قوله اذ بغوا دليل على ذلك وقوله لولا ابنها وسليلات لها عُدُر
اراد به باقيات قال الله تعالى فلم يغادر منهم احدا اي لم يترك احدا منهم يعني
لولا اولادها اتسلى بهم لما انفكت العين تبكي والسليل والمليط تقدم
ذكرهما في اولاد الغنم قال الجاحظ ومن امثلة العرب من استرعى الذئب ظلم
وهو اظلم من ذئب قال ومن خرافاتهم انه يتنزوج من سبل قال عبد
القاهر البغدادي والذئب اذا نام غمض احدى عينيه وفتح الاخرى ليوهم
انه مستيقظ حالة نومه قال الشاعر ينام باحدى مقلتيه ويتقي
باخرى المنايا فهو يقظان نائم قال الجاحظ واتفقوا على ان الارنب اذا
نامت فتحت احدى عينيها وذكر عبد القاهر ان الذئب والثعلب ذكرهما عظم
ومنه ابزاوي وفيه وجهان احدهما المزاح والمحرر التحريم لانه ذو ناب
وراعيته كرهه ويتناول ما تتناوله السباع من الميتة وان العرب تستحبه
والثاني انه حلال قال الشيخ ابو حامد وهذا هو الاشبه بالمذهب وابن
اوى حيوان فوق الكلب قال الجاحظ من صفته انه طويل الاظفار
والمخالب يعدو ويواكل ما يصيد من الطيور وغيرها وذكر الغزالي رحمه الله
ان فيه شبها من الذئب وشبها من الثعلب قال الجاحظ وصياحه يشبه
صياح الصبيان قال ومن خواصه انه اذا مرّ بحنطة ظهره عليها دجاج نضا
فطفق عليه ورمت بنفسها اليه وان كانت الدجاجة وكانها انما تفعله

فرقا

فرقا منه قال ولو مرّ تحتها ذئب او ثعلب او غيره ما باكلها فانها تستمسك
مكانها وتثبت ومنه الهرة الوحشية وفيها وجهان احدهما وبه قال
الخضري الحل كالحمار الوحشي ويحرم الاهلي واصحهما التحريم لانها تعدو
بنابها وهي في اللون والصورة والطبع كالاهلية ولذلك تراها تتلون الوانها
وتتناسل بالتاس كالاهلية بخلاف الحمار الوحشي مع الاهلي قال الامام ونقل
نص الشافعي رضي الله عنه على ان الهرة الوحشية هي الانسية تستوحش
عند خلاء القرى والمتولد بين الهرة الوحشية والاهلية ملحق بالاهلية
ومنه ما ذكر القزويني في حياة الحيوان عن ابن العقيه قال رايت
بجزيرة رايخ حيوانات غريبة الاشكال لم ار مثلها فمن ذلك نوع من السنانير
لها اجنحة كاجنحة الخفاش منها من اصل الاذن الى الذنب فانه صح ذلك فالذي
يظهر الخافة بسنور البر في الحرمة لانها تسنه ومنه الفهد وهو حرام
لانه ذو ناب يعدو به كالاسد وهو معروف يصاد به قال الجاحظ الساع
منتهى رايحة الفهود والفهد يتغيب عنها وربما قرب بعضها من الاسد فالهمه
في نفسه فاذا اراده السبع وثب على الفهد فاكله قال والفهد يضربه
ذكاء يقال له حانفه فاذا اعياه واكل العلاوة برئ وقال ابن الحوري
ان الفهد يصاد بالصوت الحسن قال ومتى وثب على الصيد ثلاث مرات
ولم يدركه غضب ومنه الدب وهو ايضا محرم لانه يعدو بنابه كالاسد
قال الجاحظ اذا هرب الدبّة ولها اولاد دعتهم بين يديها خوفا عليهم فان
خافت عليهم عينتهم في موضع وان لجئت صعدت في شجرة وحملت معها اولادها
ومنه النمر وهو بفتح النون المشددة والميم المكسورة قال النووي في
التحرير ويجوز اسكان الميم مع فتح النون وكسرها قال الجاحظ ذكر بعض العلماء
ممن قدراى الكتب انثى النمور لا تلد ذكرا قط الا وتضع معه انثى قال ابن الاثير
والاسد عداوة كما بين الاسد والببر صداقة قال ابن قتيبة ويقال ان انثى
النمور ذكر كما يقال ان انثى الضفادع ضفدعه وانثى العناقد عنقاء والنمر
حيوان في حد الفهد او اكبر قليلا يجافه الاسد وهو خصيب الوتوبة لا يقدر

علاه

سد

دها

حظ

عليه ومنه النمس بنون مضمومة ومكسورة وسين مهملة مضمومة قال الجاحظ
ويروى انه بضم ونية بتاء ثم نون النمس تخذها الناطور اذا اشتد حوته من الثعابين
ان هذه الدويبة تتقضى وتتضاءل وتستدق حتى تصير بالقرية او
قطعة حبل فاذا عضها الثعبان وانطوى عليها زفرت واحدثت بنفسها وزحرت
بطنها اى تخنته تفعل ذلك وقد انطوى الثعبان عليها فتقطعه قطعا من شدة تلك
الزحرة قال وهذا من عجيب الاحاديث وهذا الذى ذكره الجاحظ لم نسمع
به فى اقليم مصر وذكر بعضهم ان النمس دابة يقتل الثعبان ولم نر دليلا على ذلك وسيأتى
النمس فى الحيوان ان شاء الله تعالى ومنه البهر بباء موحدة ثم هاء ثم راء
الاولى مفتوحة والثانية ساكنة وهو دويبة صغيرة قال النووى فى الروضة
وتسمى بالنوائى بضم النون واسكان الواو قال وهو يعادى الاسد وما ذكره
فى الروضة من كون البهر يعادى الاسد قد ذكر الجاحظ فى كتاب الحيوان
ما يخالفه فانه قال ان بين الاسد والبهر صراعا كما بين الاسد والنمر عداوة
والبهر يقال انه دويبة صغيرة تألف نحر الكافور وما دام مقيما فيه لا
يقدر احد ان يدنو من النحر ولا يأخذ منه شيأ واذا علموا انه قد فارق نحر
الكافور جاؤا فاخذوا ما يقدرون قالوا والبهر يفارق النحر فى بعض ايام
السنة وذلك الوقت معلوم عندهم قال اهل اللغة يقال للانثى من البهر

قال وكتاب العشرات والعين بول البهر والصين بصاد مهملة بعدها نون
ومنه الخنزير وهو محرم لقوله تعالى او لحم خنزير فانه رجس وايضا فلانه
نجس قال الماوردى الضمير فى قوله تعالى فانه رجس عائد الى الخنزير لكونه
اقرب مذكور وتد نازعه الشيخ ابو الدرب الهروى فى ذلك وقال اذا كان
فى الكلام مضاف ومضاف فان الضمير يعود على المضاف دون المضاف اليه

٧

٤٨

لان المضاف هو المحدث عنه والمضاف اليه وقع ذكره بطريق التبع العرض
وهو تعريف المضاف او تخصيصه وما ذكره الماوردى فى الايه اولى لان تحريم
اللحم مستفاد من قوله تعالى او لحم خنزير فلو عاد الضمير عليه لزم خلوه عن
فايده التاسيس فوجب عوده على الخنزير ليفيد فايدة زايدة على ما افاده الاول
وهى تحريم اللحم والشحم والجلد وساير اجزايه وجملته قال الجاحظ وقد نازع
منازعون فى الاستدلال بالايه على تحريم جميع الخنزير وقالوا انما يلزم من
تحريم اللحم تحريم الشحم والكبد والطحال واشباه ذلك واجاب عنه بوجهين
احدهما انه تعالى انما ذكر اللحم دون غيره لكونه المقصود الاعظم بالاكل دون الشحم
وغيره والثانى ان اللحم فى اللغة يقع على الشحم والكبد والطحال واشباه ذلك قال الشاعر
من باتنا صحا يريد عداء فالهام منضجة لذى اللحام لحم نضيج لا يفى جايعا
يوتى به من قبل كل طعام فسمى الهام وهى ما فى البطن من الكبد وغيرها
لحما قال والخنزير ما يكون اهليا ومنه ما يكون وحشيا كالحمير والسنانير
قال وهو يقبل التعليم بخلاف الكلاب وليس فى الحيوان اقبح من وجه
الخنزير حتى لوان الكمر والابلاس والغرير والكرب جعلت جدارا تصور
ما ارادت على قبح الخنزير ومع قبح وجهه هو قبيح الشمايل قبيح الصوت الزا اكله
العذره وليس كالجلالة لانه يطلب احرها وانتنها وانتنها واقربها عهدا بالخرء
وهو وقت الصبح والنحر وقبيل ذلك يقرب من زوز الناس للغايط قال وهو
كثير الافراط فى الاكل قال واخبرنى من اثق به انه رأى فى الخنزير الواحد
وقد الجاءوا اكثر من عشرين خنزيرا الى مضيق ثم ينزوا عليه واحد بعد واحد
حتى يبلغ اخرهم قال واخبرنى هذا الرجل الحكيم والفيلسوف العظيم وعين
من اهل النظر واصحاب البحث انهم راوا مثل ذلك باعينهم من الحمير والسنانير
الا انه فى الحمار اكثر واكثر قال ولاجل ما فى الخنزير من الخصال
الذميمة والاخلاق السيئة والنجاسة العينية مسخ الله اقواما غضب عليهم
على هيئة الخنازير قال ومن خواصه انه لا يلقى شيأ من اسنانه قط
بل يبقى اسنان اللبن حتى يموت ويقال ان عبد الصمد ابن على لم يتغوط بل

دخل فيه باسنان اللبن وذكر ان مدة حمل الخنزيرة اربعة اشهر واكثر ما تضع عشرين جروا وتحمل من نزوة واحدة والشاة تضع في خمسة اشهر والمراة في تسعة اشهر وكذلك البقر وما كان له حافر او خف ففي ستة اشهر وما ذكره من ان ذا الخف مدة حمله ستة اشهر ليس على اطلاقه بل قد تقل عبد القاهر البغدادي عن العرب المحققين وغيرهم من الطوائف الذين جربوا هذه الاشياء وجربوها ان مدة حمل الفيل سبع سنين وان مدة حمل الحمار سنة والخنزيرة اذا كانت بكرا ولدت اولا اصعابا او كذلك الانثى من كل شيء وذكر ان الخنزير اذا قلعت احدى عينيها هلك وليس لشيء من الحيوان مالين منه من الاحتمال لوقع البهيمة مرة بعد اخرى فيه قال ابو ناصر الخنزير رعا قتل الاسد وكثيرا ما يحمي صاحب السيف والرمح فيضربه بنابه فيقطع كل ما يقيمه من عظم وغيره حتى يقتله قال واذا انتهس من الانسان عظم فيعسر الامراض لم يكد يجبر الا بعظم الخنزير **ومنه القرد** وهو ايضا محرم لانه مستخبث قال الجاحظ لحم القرد سبيله سبيل لحم الكلب بل هو شر منه واخبث وفي القرد مشابهة لبني ادم من دون سائر الدواب لانه يتناول الطعام بيده وفيه زيادة فطنة وتمول المتعلم بشرعه حتى انه يتعلم حراسة الامتعة والدكاكين ويجرسها في غيبة صاحبها ويركب الرابه ويسوقها ويتقلد السيف ويحمله ويتعلم سرقة الامتعة من البيوت ويخرجها لصاحبه وقد ذكر الرافعي في كتاب الشرقة انه لو علم قردا النزول الى دور الناس ثم نقبها وادخل القرد فاخرج له المتاع فينبغي ان لا يقطع لان للحيوان احتيارا ومن خواص القردان يطا المراة فيطاها الرجل وقد نقل الرافعي عن البغوي ان المراة لو مكنت قردا من نفسها وجبت عليها ما يجب على واطئ البهيمة وفي الواجب على واطئ البهيمة اقوال اصحها التعزير لانه غير مشتهى طبعا وعادة اذ الطباع السليمة تاباه ولا يوجد ذلك الا نادرا من الرذال وسفلة الناس ومثل ذلك لا يزجر عنه بحد وبهذا قال مالك وابو حنيفة رضي الله عنهما والثاني انه يجب عليه الحد لانه ايلاج فرج في فرج حرام وعلى هذا قولان احدهما انه يقتل محصنا كان او غير محصن لما روى عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي

عيبيه

على

صلى الله عليه وسلم قال من اتى بهيمة فاقتلوه واقتلوها معه قيل لابن عباس ما بال البهيمة تقتل قال ما ارى الله قال ذلك الا انه كره ان يوكل لحمها وقد فعل بها هذا الفعل ويروى انه قال في الجواب انها تزنى فيقال لهذه التي فعل بها كذا **وعن ابي هريرة** ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من وقع ببهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة معه **والثاني** لا يقتل حد الزاني فيجلد البكر ويحد بالرجم المحصن وفي قتل البهيمة اوجه اصحها تذبح المالكولة دون غيرها سواء اتاها في قبلها ام في دبرها الظاهر الحديث **والثاني** المنع لما روى انه صلى الله عليه وسلم نهى عن ذبح الحيوان لغير ما كله **والثالث**

والاولى معنى تقل قال الرافعي ذكروا فيه معنيين احدهما كراهة اكلها لو امسكت **والثاني** بذكر الفاحشة كان عند رويتها يقال هذه التي فعل بها كذا ولذا **والثالث** خوفا ان تاتي بولد مشوه الخلق فيقال هذا ابن فلان قال والمعنى الاول يختص بالماكول **والثاني والثالث** يشملان الماكول وغيره فمن قال يقتل الماكول دون غيره فقد اعتبر المعنى الاول ولو اتى بهيمة في دبرها قتلت على المعنى الاول **والثاني** دون الثالث واذا قلنا بالمذهب وهو قتل الماكولة دون غيرها ففي حلها وجهان اصحهما الحل لانها مذكاة كغيرها **والثاني** التحريم لرواية ابن عباس المتقدمة وهي كراهة الاكل وايضا فانه وجب قتلها التحقت بالموذيات ولم يتعرض الرافعي لما اذا وطئت بعد ما ذكيت ورواية ابن عباس تقتضي الحاقها بالموطوءة من الحيوان فان قيل كيف يتمسك برواية ابن عباس في الاستدلال على وجه التحريم والوارد عنه انما هو لفظ الكراهة **قلنا** المراد كراهة التحريم لان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يطلقون الكراهة على التحريم كما نقله الصيدلاني في شرح المختصر **قال المحاملي** ان بائع قول الله تعالى ولا تقربوا المال الا بالتي هي احسن يستلزم الكذب هذا حلال وهذا حرام والشافعي رضي الله عنه كثيرا ما يعبر بالكراهة ويريد التحريم واذا ثبت ذلك حملنا لفظ الكراهة على التحريم احتياطا ولو وطئ سمكة حية او شيئا من الحيوان البحري على المذهب هو حلال كالمذكاة اذا فعل بها هذا الفعل بعد التذكية لان السمك وان كان حيا فهو في حكم الميت منه وحيث اوجبنا

على

ذبح البهيمة فكانت لغير الواطئ فعليه النقاوت بين قيمتها حيه ومذكاة ان
قلنا بطهارتها فان قلنا بنجاستها فعليه قيمة الجميع ولم يتعرضوا للاولى بجلدها
من الواطئ والمالك وقد نقل الرافعي في نظير المسئلة ان المحرم اذا قتل صيدا مملوكا
فعليه قيمته والجلد للمالك نقله عن الماوردي اذا عرف هذا فاذا مكن المراه
فردا منها او وجبنا قتل البهيمة التي لا تؤكل وجب قتل الفرد وعلى المراه قيمته للمالك
لتمكين من جهتها كما لو طاوع من جانب الواطئ هذا ان قلنا العلة التعزير و
تذكر الفاحشة وان قلنا العلة خشية الاتيان بولد مشوه فان قلنا
واطئ البهيمة في اصل السلم يعتمل وجب قتل المراه وان قلنا بالمذهب وهو
وجوب التعزير به فان لم نقتل بقتل البهيمة فواضح ان المراه لا تقتل وان
قلنا بقتل البهيمة المأكولة احتمل ان يقال فيها بوجوب قتل المراه مخافة
ان تاتي بولد مشوه الخلق تعيرها به واحتمل ان يقال بعدم القتل مطلقا
مراعاة لحرمة الادمي وما ينبغي تحتمله ما يفعل بعض الناس من تزيين الفرده
واللعب بها فان ذلك حرام كما صرح به ابن سراقة في ادب الشهود قال وترد
شهادة من لعب بالفرده وبعض الناس يتخذ الفرده ويربطها في موضع ويجمع
الناس عليها فيخبرونها بالاكره بعوض يعطوه للمالك وهذا حرام من وجه
احدها ان في بذل المال اعانة لصاحب الفرده على اللعب بها وذلك محرم وكما
يحرم الاعانة بدفع العوض يحرم الاعانة بالتفرج والاجتماع عليها ولهذا
لا يجوز النظر الى النطاحة والتفرج عليها لان في ذلك اعانة وحملا للناس
على الفضور الثاني ان في ذلك تعذيب الحيوان وقد نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن اتخاذ البهائم غرضا يرمى اليه الثالث انهم يتعاطون بسبب
ذلك عقودا فاسدة لان الواحد يعطي صاحب الفرد عوضا على ان يربه عشر
ضربات وذلك حرام كما سبق وكما يحرم اللعب بالفرده يحرم بالشاه والحمار
والكلب ونحوها لما في ذلك من تعذيب هذه الحيوانات وانها في غير غرض
ديني وامر دنيوي وقد ذكر الرافعي رحمه الله في باب صلاة المسافر انه يحرم

على

على غير الرجل ركوب ذكور الخيل واناثها لغير حاجة ذكره في الكلام على البهائم
وذكر الرافعي في السابقة انه يحرم المهارشة بالديكة والمناطحة بالكباش
وان كان بغير عوض لما فيه من تعذيب الحيوان قال صاحب الكفاية يقال للانثى
من الفرد وهو قسطل بكسر القاف وتشديد الشين المعجمة والمسنة بفتح الميم وتشديد
النون والهوذل بالذال المعجمة ومنه المتولد بين نوعين وهو انواع احدها
البغل وقد تقدم ثانيها السمع بكسر السين المهملة واسكان الميم وبالعين
المهملة قال النووي في التحرير هو المتولد بين الذيب والضبع قال الجاحظ
ويقال ان السمع لا تعتريه العلل ولا يموت الا حتف انفه ولا يموت الا بعارض يعرض
لها قال ويزعمون انه لم يعد واشتى كعدوه وانه في عدوه اسرع من الطير
والريح ومنه العسبار وهو بكسر العين المهملة وسكون السين المهملة
بعدها باء موحدة وهو ولد الضبعان من انثى الذيب وجمعه عسابير ذكره الجاحظ
ومنه الدرسم بالدال المشددة وبالمثناة تحت قال الجاحظ وهو ولد الذيب من الكلبة
قال الشاعر اذ يتسرا بان الذيب من نسل زارع اتروي هجاء يا ابن راعي منصوره
وزارع اسم للكلب قال الجاحظ يقال للكلاب اولاد زارع وذكر في تهذيبه
ان الدرسم ولد الذيب والجاحظ قد اقام البينة على دعواه ومنه المتولد من
الفهد والثعلب قال الجاحظ زعم يحيى بن علي ان الثعلب يستفيد الفهد الوحشية
فيخرج من بينها ولد وانشد قول حسان رضي الله عنه ابوك ابوك وابنك ابنه مبين الشبه وبين الاب
وابنك سودا سود يه فان انا ملا العنطب يبيت ابوك بالمعرسا ساور الفهد الثعلب
والعنطب بالعين المهملة المضمومة وبفتح الظاء المعجمة وضمها ذكر الجواد قاله
صاحب ادب الكاتب وصاحب الكفاية وفي كتاب سيبويه والعنظبا المد
قال ابن قتيبة ويقال فيه ايضا حنظب وذكر في الكفاية ان الحنظب بفتح الظاء
وضمها ذكر الخنافس ومنه حشرات الارض وقد تقدم منها العنظب والضب
والدلدل وبقيت انواع منها الصرصار بفتح الصاد المهملة وبالراء المكسورة قال
في تهذيبه الصرصار دابة كالفهد منتنة الريح ترعم الاعراب انها تنشو في ثوب
احدهم اذا اصادها وانه هذا بحته من الثوب حتى يبلى وفي قوله ان العرب
تصيدها دليل على انها مستطابة عندهم انهم يصيدون ما لا يأكلون وايضا

هو ما تقدم في الباب الذي قبله

ومن قتل ضبا فعليه

فان غير المأكول لا يسمى صيدا كما قاله الغزنوي في الغريب فمثال عنده قوله تعالى وحرم
عليكم صيد البر ما دمتم حرما اذ الصيد لا يقع الا على البري المأكول المتوحش ولم ار
احدا من الاصحاب تعرض للضربان وكانهم احالوه على استطابة العرب واستحبابهم
قال الجاحظ الضربان انتن خلق الله نتنا وقد عرفت الضربان بذلك وقد
جعل نتنه سلاحا له فلا يقربه احد الا ارسل عليه ريحا لا يطيق شمه وفي المثل
فلان انتن من ضربان والعرب تشبهه بمعرق الابل وتقول انه اذا دخل بين الابل
وبين ثلث سنوات تعرقت الابل وحلت وكادها الراعي الا بالجهد الشديد ويقال
في المثل اذا وقع بين رجلين شر تبايا وتقاطعا منهم من يشبهها بضربان قال الجاحظ عبد الصمد
بن معقل اسأله ما يدب فاكل من الامير والحية حتى يداوي ما بانفك اعرب
ان كان للضربان ذكر مثل ذكر انثى يجمعهما فجر وان لم يكن فلا وقال الغزنوي يدخل على
الضب جحره وفيها اولاده وبيضه فيأتي ضبي مكان في الجحر فيسده ويحول استه
وينفسوا على الضب فلا يقدر على الخروج سكرانا مغشيا عليه فيأكله
ثم يقيم في الجحر حتى يأكل بقيته اولاده وبيضه وذكر بعض المغاربة ان الضربان يوجد
كثيرا عندهم ببلاد العرب ومنه الورل بالراء المهملة واللام في آخره وهو دويبة
على شكل الضب الا انه اطول منه واحسن صورة ولونا وعيناه صفرا بخلاف الضب
فان عينيه سود وجلده نقط صفر ودنبه طول بخلاف الضب فان دنبه قصير
على هيئة ذنب الثعلب قال الجاحظ الورل يقوى على الحيات ويأكلها الا ذريعا
ويخرجها من جحرها ويسكر فيه وهم يقولون هو اظلم من ورل كما يقولون هو
اظلم من حية لان الحية تخرج الضب من جحره وتسكن فيه والورل يخرج
الحية فهو اقوى من ظالم قال وبراثن الورل وهي اظفاره اقوى من براثن
الضب والضباب عمر بن تها في الكدى والورل لا يحفر لنفسه بل يخرج
الضب من بيته صاغرا ويسكن فيه وهم يزعمون انه انما يمتنع من الحفر
خوفا على براثنه ولم اجد للاصحاب نقلا في الورل ومنه الجرذون وهو
بكسر الجاء المهملة وفتح الزاء المعجمة قال صاحب الكنايه دويبة شبيهة
بالضب قال ابن قتيبه والجرذون له ذكران كالضب ومنه الشيطا

بكسر الشين المعجمة جمع شيط وشيط بالياء الموحدة والباء المثلثة في آخره
وذكر ابن قتيبه في ادب الكاتب انها دويبة تكون في الرمل سميت بذلك
لتشيطها بما دبت عليه قال الشاعر مدارج شيطان لهن هبيد ولم ادر
ما حكم هذه الدويبه ولا حكم ما قبلها ومنه الارضه بفتح الضاد
المعجمه دويبة تأكل الخشب ونحوه قال تعالى فلما قضينا عليه الموت ما دلهم
على موته الا دابة الارض تأكل منسأته قال الزمخشري ودابة الارض هي الارضة
التي يقال لها السرفة والارض فعلها فاضيفت اليه وقرئ بفتح الراء من ارضت
الخشبة ارضا اكلتها الارضه والسوفه بضم السين المهمله وتشديد الواو وبالفاء
قال ابن قتيبه في ادب الكاتب وصاحب الكتاب هي دويبة تبنى لنفسها
بيتا حسنا تكون فيه والمثل يضرب بها تقول العرب هو اصنع من سرفه
وقال ابن السكيت في اصلاح المنطق انها دويبة سوداء الراس وسايرها
احمر تعمل لنفسها بيتا من دقاق العيدان وتضم بعضها الى بعض بلعابها ثم تدخل
فيه ويقال والمثل اصنع من سرفه قال ويقال سرفت السرفه الشجره تسرفها
بالكسر اذا اكلت ورقها فهي شجرة مسروفه ومنه العث وهو المثلث
قال ابن قتيبه العث دويبة تأكل الاديم وغاير بين العث والارضه والظاهر
ان الذي تأكل الكتب هو العث دون الارضه وقد ذكر السكيت ما يقتضي
ذلك فقال الذي يأكل الجلد دويبة تسمى الجعله قال تقول جعل الاديم بالكسر
يجعل بالفتح جعلا بالفتح للام اذا كان فيه الجعله وهي دويده تكون في الجلد ومنه
الوزغ وهو محرم لاستحبابه ولان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتله ولانه
من دواب السموم وهو انواع منها سام ابرص وهو بتشديد الميم قال اهل
اللغه هو كبار الوزغ قال النحويون واهل اللغه سام ابرص اسمان جعلا
واحدا ويجوز فيه وجهان احدهما البناء على الفتح لخمسة عشر والثاني اعراب
الاول واضافته الى الثاني وتكون الثاني مفتوحا انه لا ينصرف قالوا
ولا يثنى ولا يجمع على هذا اللفظ قال ابن قتيبه ولكان تثنيه وتجمعه
على اللفظ الاول وعلى اللفظ الثاني فتقول سامان ابرص وسوام ابرص

ويقول على الثانى ابرصان وابا برص قال انشدنا ابو زيد النحوى
والله لو كنت لهذا خالصا لكنت عبدا اعل الابا برصا قال الجاحظ وسمى سام ابرص
لانه سم حملا الله فيه السم وبرصه اى صيره الله ابرص واسمه حين نجا النار على الخليل
ابرهيم صلى الله عليه وسلم وعن عايشه رضى الله عنها قالت دخل رسول الله صلى الله
عليه وسلم وفى يدى عكاز فيه زج فقال يا عايشه ما تصنعين بهذا قلت اقتل
به الوزغ قال ان تفعلى فان الدواب كلها حين القى ابرهيم صلى الله عليه وسلم فى النار
تطفى النار والوزغ كان ينفخ عليه النار فسم وبرص وعن عايشه رضى الله عنها
قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للوزغ فويسق قالت وسمعت
سعدا يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله وعن يحيى بن يعمر قال
لان اقتل مايه من الوزغ احب الى من ان اعتق مايه رقبه قال والوزغ دابة مشوهه
امر النبى صلى الله عليه وسلم بقتله لشدة ضرره وذلك انه يطفع الحيات ويراقبها
ويأخذ منها السم ويعض وتقتل ويلوغ فى اللبن والمرق ويجعله فيه فينال الناس
بذلك مكروه شديد من حيث لا يعلمون قال واهل السحر يعلمون منه سما النفذ من سم
البيش وارسخ لا فاعى وذكر ان الديدان تخلق الوزغ فى قاروره ثم يصبون عليه من
الزيت ما يغمره ويضعونها فى الشمس اربعين يوما حتى يذوب ويخلط بالزيت فيصير سما
قاتلا لو مسح منه على رغيف ثم اطعم من ذلك الرغيف عشرة انفس لماتوا قال وقد اجمع
اهل التجارب على ان السكنى متى اخرجت من النار بعد ما اجميت وجعلت فى
لبن قام ذلك اللبن مقام الترياق الفاروق وذكر ابن سينا فى كتاب الادوية الموصوع للطب ان شرب
المائتين مائتى حبه العضاه والورغ يورث الموت وحاكا لنشره سكنوا فى
الفواد وقيا شديدا ومنه العضاه قال ابن الصلاح فى المشكل قال
الجوهرى العضاه مذكر جميع عضاهه بالمد قال ابن قتيبه وواحد العضاه
عضاهه بالمد وعضاهه كعناه وعنايه وصلاه وصلايه قال ابن الصلاح هى
دويبة اكبر من الوزغ قال الازهرى هى هيئه ملسا تتعدد وتتولد
كثيرا تشبه سام ابرص الا انها لا تؤذى وهى احسن منه قال ابن قتيبه
وصاحب الكفايه وذكر العضاه بينى العضرفوط وذكر الجاحظ ان قتيبا

تنبى

تنبى ذكر العضاه العضرفوط وظاهره ان غيرهم لا ينسبه لهذا الاسم
والعضرفوط بفتح العين المهمله وبالضاد المعجمه والطاء فى اخره قال وذهب
الجرجرانى ان العضاه ليست من ذوات السموم بخلاف سام ابرص وهم
يزعمون ان هذه الحشرات كسام ابرص ونحوه ليست مما خلقه الله بل هى
من خلق ابليس وزعموا ان ابليس لعنه الله لما قعد ليسم السموم كان النصيب
والحظ الاوفر لكل شئ سبق الى طلبه كالافاعى والثعابين والعقارب والحيات
وان نصيب الوزغ نصيب وسط لا يكمل لان يقتل به ولكن يزاق الحميه
ويطاعها فتمرره مما عندها فتقتل بواسطه ذلك قالوا واما العضاه فانها
احتبست عن الطلب حتى نفد السم واخذ كل شئ قسطه فلما جات العضاه
وقد فنى السم دخلها من الحسره والكرب حتى جعلت وجهها واقاصها فى الحراب
فاذا رايت العضاه يهتز شيئا سريعا ثم تقف فان ذلك الوقف انما هو من التذكر
لما يعرض لها من الحسره على ما فاتها من السم قال وهو لاء يسمون خلق هوة لا
الى ابليس ويقولون ان خلق الحيات والعقارب والجعلان وبنات وردان وبيو
ان الله خلق الفاره وان ابليس خلق السنور فسموا خلق الفاره الى الله تعالى
مع ما استدلت عليه من النتاج وشدة الاذى وسموا خلق السنور الى ابليس
مع ما فيه من كثره النفع ولكن هولاء القوم اضحوكه وسخريه على انفسهم تعالى
الله عما يقولون علوا كبيرا قال يحيى المغربى الخبر فى العضاه
قال قادن سام ابرص والورل والوحر والضب والوحكا كلها عنده عضاه قال
ومن خواص العضاه انها تعادى العنكبوت لانها تقتلها وتاكلها وذكر صاحب
المنطق وغيره ان الحميه وسام ابرص والعضاه والتماح تسكن فى اعشتها الاربعه
الاشهر الشديده البرد لا تطعم شيا والناس يسمون العضاه بالدرفانه والسحاليه
ولم اجد لهذه التسميه اصلا فى كتب اللغه وكانهم انما سموا احد هذين النوعين
بالدرفانه لانه يغوص فى التراب والرمل ونحوه ومنه الحكا قال الصيدلانى
وشرح المختصر هى برفع اللام وفتح الحاء وبالمد دويبة مثل الاصبع تخرج من الرمل
ثم تغوص فيه اى كما يغوص طير الماء فى الماء تشبه باصابع الانسان الينها وبياضها

شيا
لون

والعرب تسمّيها بنات النعش ويسمّي الحكمة ايضا انتهى وسأذكره من تسمية
العرب لها ببنات النعش سيأتي في الكلام على تخصيص الارض ما يخالفه وقال
ابن الصلاح في المشكل الذي ضبطناه عن الازهري صاحب كتاب تهذيب اللغة
الموثوق به انها مقصورة وقال يقال لها الحكة مثل الحمرة واللمزة وهي فيما ذكر
دويبة كأنها سمكة ملساء لها لحمة مستديرة حمرة تكون في الرمل فاذا احتثت
بانسان دارت في غاصت قال وقال غير الازهري الحلكة بتقديم الحاء مثال
اللمزة ايضا دويبة تغوص في الرمل وكذلك الحلكا على مثال العنقا وحكى صاحب
جامع اللغة فيها القصر ايضا انتهى وحكى ابن قتيبة انها الحلكا باسكان اللام
والمد وقال البطليوسي في شرح ادب الكاتب لم يعرف ابو علي البغدادي الحلكا
بفتح الحاء والمد وحكى في الممدود والمقصور الحلكى بضم الحاء وفتح اللام المشددة
والقصر وانت اذا جمعت هذه اللغات جاءت سبعا الحكا والحكة
والحلكة والحكا والحلكا والحلكى قال الماوردي في الحاوي الحكا
تشبه السمكة وهي عريضة من اعلاه دقيقة من اسفله وقال ابن السبكت في
اصلاح المنطق الحلكة دويبة تشبهه بالعضاية تبرق زبرقا ليس لها ذنب
طويل مثل ذنب العضاية وقوائمها حمر انتهى ومنه جربا الظهيرة بكسر الجاء
وبالراء الساكنة والباء الموحدة بعدها الف ممدودة ذكر في الروضة انها نوع
من الوزغ وانها لا تؤكل لكن نقل الجاحظ عن ابي زيد النحوي انه ذكر عمن
لقي من الاعراب انهم زعموا ان الحرباء ذكر ام حبين وذكر صاحب كتاب المنتخب
نحوه فقال الحرباء ذكر ام حبين وفيل دابة تشبهها وهي تستقبل الشمس
وتدور معها حيث مادارت فان ثبت ذلك فهي ماكولة لان الانثى والذكر
من الجنس الواحد لا يفترقان وقد ثبت ان الانثى ماكولة قال ابن ظفر في
كتاب السلوان الحرباء دابة اقصر من الشبر راسها يشبه راس العجل اذا طلعت
الشمس صعدت على مكان مرتفع او اكمة واستقبلت الشمس ودارت معها
اينما دارت فاذا استوت الشمس في وسط السماء وصارت على رابيتها ولم
تتمكن من النظر اليها ضجرت واخرجت لسانها وضربت به راسها كالمتعلل

ذكر

ذلك سابق الدابة ولا تزال كذلك حتى تزول الشمس فاذا زالت استقبلتها
وانزال كذلك حتى تغرب فاذا غربت سكنت في طلب رزقها وماتا كلة ثم تعود
الى مثل ذلك الفعل في اليوم الثاني وذكر بن هشام النحوي رحمه الله في شرح بانت
سعاد ان الحربا حيوان له سنام كسنام الجمل فيستقبل الشمس ويدور معها
كيف ما دارت ويتلون الوانا بحر الشمس وهو في الظل اخضر ويكنى ابا مرة
وجمعها حرابي انتهى والحربا ثعلب الماء شحار كثيرا قال في الاسلام الغزالي رحمه
الله في بعض كتبه لما كان الحربا خلق بطيء النهضة وكان لا بد له من القوت خلقه
الله على صورة عجيبة فخلق عيناه تدوران لكل جهة من الجهات حتى يدرك صيده
من غير حركة من جسده ولا قصد اليه ويتبع جامدا كما ليس من الحيوان ثم اعطى مع
هذا السكون خاصية اخرى غير السكون وهو انه يتشكل في لون الظهر التي
تكون عليها حتى تكاد يختلط لونها بلونه ثم اذا قرب منه ما يصطاده من
ذباب وغيره اخرج لسانه فيخطف ذلك بسرعة كخطف البرق ثم يعود الى
حاله من السكون كانه جزء من الشجرة وجعل سبحانه وتعالى لسانه خلاف المعتاد
ليلحق به ما يعسر عنه بتلائه اشارا ونحوه يصطاد به على هذه الشاكلة واذا راى
ما يريده وخيفه تشكل وتلون على هيئة ينفر منه كل من اراده
من الجوارح ويكره بسبب ذلك التلون والحربا كما ذكر الغزالي وغيره
فيكون ماكولا في مخالفه الى الخضرة وحمرة وصفرة وماشات ويقال في المثل لمن
لا يثبت على حاله ولا يقف عند ما يقول كانه حربا لكثرة تلونه والحربا
على هيئة السمكة الا ان لها اربعة ارجل كسام ابرص وكانها انما نسبوها الى
الظهيرة للازمتها الشمس والظهيرة شدة الحر وهو عند ذلك تفارق الارض وترقى
على الصلدان والشجر من شدة الحر قال الشاعر

واستكر العصفور مع الضب كرها ... او في عوده الحرباء

من سموم كانها لظى نار ... سعرتها الظهيرة العصماء قال الجاحظ

قوله واستكر العصفور مع الضب لان العصفور في شدة الحر ينزل يعيث
الضب ليستظل به وقوله واو في عوده الحرباء اي استوى الحرباء

المعود في الصعود عليه من عذرة الحمر وقال الآخر

نجاورت والعصفور في الجحر لاجئ مع الضب والشقذان تسمو اصدورها

قوله لاجئ اي ملتجئ الى جحر الضب من عذرة الحمر وقوله والشقذان اراد بها الحبارى وهي جمع واحدها شقذانة بفتح الشين وتحريك القاف وقوله تسمو اصدورها اي ترتفع من شدة الحمر قال في الكفاية ومن اسماء الحمر بالجيم ثم الحاء المهملة الساكنة ومنها الوحرة بفتح الواو والحاء المهملة قال الصغاني في باب العين من شرح المفصل الوحرة دويبة كالوزغة فيها غبرة تلزق بالارض ومنه يقال وحر صدره على يشتهون لزوق الضغن وهو الحقد به اي بالصدر يلزق الوحرة في الارض وذكر بن قتيبة انها دويبة حمر تلزق بالارض كما سبق

ومنه تحمة الارض وهي الاساريع قال في الكفاية والاساريع دود يكون في الرمل بيض طوال ملس يشبه بها الشعر اصابع النساء واحدها اسروع وبقال لقرحة الارض وهي التي يقال لها بنات النقا وذكر في ادب الكاتب نحوه فقال الاساريع دواب تكون في الرمل بيض ملس يشبه بها اصابع النساء واحدها اسروع وذكر بن مالك رحمه الله في شرحه للنظم الاوجز فيما يهمز وما لا يهمز ان السروع والاسروع دودة تكون في الرمل تستلذ فتصير فراشة قال بن هذا قول بن السكيت وقال غيره الاساريع والاساريع دود حمر الوبر بيض الاجساد تكون في الرمل تشبه بها اصابع النساء انتهى وما دا نقله عن بن السكيت ليس كذلك فقد ذكر بن السكيت في اصلاح المنطق ان السروع دودة تكون في الرمل ثم تستلذ فتصير فراشة وذكر القزويني في كتاب الاشكال ان تحمة الارض تسمى بالحراطين قال وهي دودة طويلة حمرا توجد في المواضع الندية تشوى وتوكل بالخبز تفتت الحصى في المثانة وتجفف وتعطى صاحب البرقان تذهب صفرته وتجفف وتسقى للنزعة وللدها فتضع في الحال ورماده يسحق ويخلط بدهن ويطلى به راس الاقرع ينبت شعره ويزيل قرعه ومنه الفار بانواعه وهي احد عشر نوعا البوبوح وبربر وقد تقدما والفويسقة والجرد والخلد والرباب وفاره الابل وفاره البيت وفاره المسك وهو نوعان ذوات النطاق النوع الاول الفويسقة وهو التي

وردا الاسريقلها وهو اكثر الفواسق ذى لانها اكثر مخالطة الناس من غيرها ذكر القزويني من حيله حيلها انها اذا ارادت سرقة البيضة حضنتها بارجلها واسكتت اخرى بذنبها تجرها حتى تصل الى جحرها وانها اذا ارادت حبا ونحوه في مكان وراته قد قارب الذراع ملأت جحرها منه ليكون ذخيرة عندها وانها اذا ارادت زيتا او نحوه في ظرف دلت اليه ذنبها ولا تزال تلحسه الى ان تغنيه فان كان ذنبها لا يصل الى الزيت رمت حصيات حتى يعلو فينالها ذنبها وانها اذا وقعت في ظرف من زيت وعجزت عن الطلوع اسكتت فارة اخرى طرف الذنب بفيها ودلت لها ذنبها فتعلقت به ثم تصعد بها وانها اذا رات سراجا عصت على الفتيلة وجرت بها الى الفاس فتحرقه قال واختلفوا في الفاره هل عرفت حافظها ام لا على قولين احدهما نعم بدليل انها تجد الفره على بابها فتهرب ثم تعود الى الفرح عن قرب ولا تزال كذلك تخرج مرة بعد اخرى حتى تاكلها الفره قال والصحيح انها لم تعدم حافظها لكثره حيلها واجاب بعضهم عن الاول بان الفاره تحب الفره بطبعها فهي لا تزال تخرج اليها لترى ما تحب وهذا الجواب لا يصح فان الحافظ قد نص على ان بين الفره والفاره عداوه والعداوه تنافي المحبه الطبيعيه والجواب الصحيح في ذلك ان الفاره انما تخرج لما يلجئها من التلف والفاره كثيره التوكع بقرض الورق قال الشاعر ان الفضا سبا في دونه رمث فاطوا الصحيفة واحفظوا من الفاره

وعن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رقدت فاغلق بابك وخمر اناءك واوكي سقاءك واطفئ مصباحك فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا ولا يكشف اناء ولا يحل وكاء وان الفويسقة تحرب على اهل البيت

النابي الجرذان وهو كبار الفار قال الجاحظ ان فرق ما بين الفار والجرذان كفرق ما بين المواشي والبقر والبخاتي والعراب قال وجرذان انطاكيه لا تقوى عليها السنانير لعظمها ولا يقوى عليها الا الواحد بعد الواحد قال وهي بلاد خراسان قويه جدا وربما عضت النابي فتقطعت اذنه قال وانا رايت جرذا عندنا قاتل سنورا فنفاه عن السنور وهرب منه قال والعرب تاكل الجرد في زمن الجدب قال الشاعر لحيتهم لحى العضا وتركتهم السنه جرذانها تاكل قوله

ـ تعلم اي لا تسن يقال حلم الصبي اذا بدا في السمن فاذا زاد على ذلك قيل صئب
بعضاد وبابن موحدتين قال ليعقوب زيد دخلت على دوبه فرايته يلجرذانا فاذا
منجر اخرجها من الجمر فاكلها فقلت له انا كل الجرذان فقال هو خير من البرايع
والعضاب لانها عندكم تاكل الخبز والتمر والسويق وهذا الذي ذكره يقتضي ان
اكل الطيبات عله في جواز ما ياكل الطيب من سايرالدواب وهو ظاهر فيما لا يرد
بنص التحريم وقول ابي زيد فرايته يدل معناه يشوي تقول ملت الجمرة مالتها
املها بالضم ملا اذا علتها في المله بفتح الميم وهي الرماد عند الاكثرين وقال ابو عبيده
هو الجمرة نفسها ومن هنا يعلم ان الصواب ان يقال اطعنا خبزمله ولا يقال ان
اطعنا مله قال ـ فتنبيه تذهب الناس الى ان المله هو الخبزه منقولون اطعنا
مله وذلك غلط انما المدفون في الخبزه سمي كذلك لحرارته ومنه قيل فلان يتململ
على فراشه والاصل يتململ فابدل من احدى اللامات ميما قال ـ الجاحظ والبيت
اذا افقر من الادم لم تاله النار قال ابو سليمان وقت عجوز على عيس
ح فقالت اشكوا اليكم علة الفار فقال ما الطف ما سالتي تذكران بيتها
تعزمن الادم والماء وم فاكثر لها ايا علام دلك قال ـ وسمعت فاضيا مدينيا يقول اللهم
اكثر جرذانا واقل صيانا وسالت ذلك لان كثرة الجرذان تدل على كثرة الخبز في المنزل
قال ابو سعيد ق ولقد قلت حين اقفر بيتي من حراب الدقيق والخباره ٭
ولقد كان آهلا غير قفر مخصبا خير كثير العباره ٭ فاري الفار قد تجنبني بيتي
بين مغصوصة الى طياره ٭ واقام السنور في البيت حولا ٭ لا يرى في جوانب البيت فاره ٭
ينفض الراس من شدة الجوع وعيش فيه اذى ومراره ٭ قلت لما رايته ناكس الراس
حزينا في الجوف منه حراره ٭ ويك صبرا فانت من خير سنور رانه عيناي قط بحاره ٭
قال لا صبر لي وكيف معاشي ٭ بيت قفر كجوف المناره ٭ قلت سيروا سندا الى بيت خان
مخصب رحله كثير العباره ٭ قال الجاحظ ويقال للجرذان العطلان والواد الفار والجمع
ادراص الواحد درص بالدال والراء والصاد المهملات ويجمع ايضا على دروص قال
ونعت الاطباء الفار بنعتاه صاحب الجرد سنور فيطلق بوله والاسوجس البول
والصبي اذا اصابه الحصر وحذرين خروج الفار اطلق منه قال ـ ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم

انه قال خمس يورثن النسيان اكل التفاح وسور الفار وبذ القمل في الفار والبول
في الماء الراكد النوع الثالث الخلد بضم الخاء المعجمه ونقل في الكفايه عن الخليل كسرها
ايضا وهو فاره عمياء قاله في الكفايه وذكره ايضا القزويني والجاحظ وقال
ابن دريد تشبيه الفاره عميا وقصيته كونه من الفار ان يكون غير ماكول ويدل على
تحريمه بنات المنت قال ـ الجاحظ الخلد بنات الذباب وكانه لما عجز عن ادراك
المبصرات وما يدرك كله ارسل الله سبحانه وتعالى له الذباب حتى ياكله وذكر
ابن الجوزي في ايقاظ الوسنان ان الخلد يخرج من بيته عند الحاجه الى القوت ويبني
فاه منبسط الذباب فيه فيا كل منه قدر الحاجه ويعود وذكر القزويني انه
خلق اعمى لما خلقه الله بلا عينين قال ـ وعوضه الله السمع فسمعه يتعدى قدر
بصر غيره قال ـ وهو يخرج للرعي فاذا احس باحد من بعيد دخل جحره وذكر
بعض المفسرين ان الخلد هو الذي خرب السد على اهل سبا وكان من قصتهم انه
لما ملكت بلقيس واحتشد اهلها على ماء وادهم وكان السيل ياتيهم من مكان
بعيد من بين جبلين فيوذيهم فسدت بلقيس بين الجبلين بسد من حجر وقار
فيها والقار الزفت فامتنع الماء عنهم وجعلت في السد ابوابا بعضها فوق بعض وجعلت
بركة اثني عشر مخرجا بعدد انهارهم فاخصبت بلادهم وكثرت اشجارهم وثمارهم
وخيرهم فلما ماتت بلقيس بعث الله ثلاثة عشر نبيا فذكروهم نعمة الله تعالى عليهم
عنايه فاستكبروا وقالوا ما نعرف لله علينا نعمة فقولوا له يحبس عنا المنعه عنا
ان استطاع قال ـ وهب وكانوا يجدون في علمهم ان السد يخربه فاره فربطوا
بين كل حجرين هرة فجاء الخلد فسار وربط الهرر وخاها عن مكانها ودخل بين
حجرين من خرب السد من داخل وهم لا يعلمون فذلك قوله تعالى فاعرضوا فارسلنا
عليهم سيل العرم والعرم قيل السيل الذي لا يطاق وقيل الوادي وقيل هو
الخلد نفسه الذي خرب السد النوع الرابع الزباب وهو بضم الزاي المشدده وبعد
الباء الموحده جمع زبابه بضم الزاي وتخفيف الباء قاله في المجرد قال الجاحظ
الزبابه فاره تكون في الرمل عميا صاما وذكر في الكفايه انها فاره صما ولا يتعرض
للعمى والصواب ما ذكر الجاحظ قال الشاعر يصف اقواما ورقهم الله تعالى

المال والمزاد وهو مثل الزباب الطائر الذى لا يسمع الرعد لصممه شعر
ولعدد ايات معاشر اقد جمعوا اموالا ولا اموهم زباب طائر لا يسمع الاذان رعدا ٥
فوصفهم بالتحير والتحيرا ما يكون للاعمى لانه لا يهتدى الى الطريق واراد بذلك
ان الارزاق لم تنتشر على قدر العقول اذ لو كان لكان الواحد والجمع وقوله لا يسمع الاذان
رعدا اى لا يسمعون الرعد لشدة صممهم والذى يمنع سماع الرعد هو الصمم وهو على
مراتب الصمم قال الثعالبى فى فقه اللغة يقال فى اذنه وقر فان زاد فهو صمم فان
زاد فهو طرش فان زاد حتى لا يسمع الرعد فهو صلخ اى بفتح الصاد المهملة واللام
وبالخاء المعجمة وقال الاصمعى يصف ضيفا له سقاه لبنا مغثورا فى الزباب
فملت له اشرب لو وجدت قضيمة قريش الذرا من مربعات نهاره ولكنما صادفت ذو ادمجاء
لشكل باتى للقرى غير غادره حناجر شدقا بين صرحد حلة مخالجة تعالى اللاكره
فاصرى لها الكفين وامتد حلقه بجرح كامثال نباج الزباب الزنابر الخامس فاره
المسك وهى بالهمز وعلى والعين لغة عقيل قال ابو عبيده وعقيل تهمز ثلثة
احرف من بين جميع العرب يقولون فاره وموامى وحوافه قال الخاحظ
وفاره المسك نوعان احدهما جرذان سود تكون فى البيوت ليس عندها الا المسك
الرابحة اللازمة وهذا النوع رابحته رابحة المسك الا انه لا يوجد منه المسك
واما النوع الثانى وهو السادس مما سبق مهموزا فاره يؤخذ منها المسك قال الخاحظ
وهى تكون فى ناحية تبت وتبت بضم التا وبالباا الموحدة ثم بالتا وهى تصاد لنوافج
وسريها فاذا اصطادها عصب سرتها بعصاب شديد وسرتها مدلاة
منجمع فيها دمها فاذا احكم ذلك ذبحها فاذا ماتت فورا السرة التى كان عصبها
والفاره حيه ثم دفنها فى الشعير حينا حتى يستحيل ذلك الدم الجامد بعد
موتها مسكا ذكيا بعد ان كان ذلك الدم لا يرام نتنا قال وما اكثر من يأكلها
عندنا وقوله هذا يقتضى انها من الطيبات لانه ساق ذلك مساق التعجب
من كثرة من يأكلها ولولا انها مستطابة لما اكثروا من اكلها والفقها لم يتعرضوا
لهذا النوع والمعروف عندهم ان فاره المسك ليست حيوانا بل هو خراج ينبت
على موضع السرة من الظبية قال امام الحرمين والرب تعالى يبرى فى كل سنه

فاره

فاره وهى تنبت على موضع السرة من الظبية فاذا كان على راس السرة نكاملت
الفاره احتكت الظبية بالمواضع الخشنة فتسقط الفاره وعبر الغزالى
فى الوسيط بقوله والظبية تلقى فى كل سنة فاره قال ابن الصلاح فى المشكل
كنت قد وجدت بن عقيل البغدادى قد حكى فى كتابه المغنى على مذهبه عمن وجده
انه وجد الناجه فى جوف دابة المسك كالانجه فى جوف الحدى وانه سافر
الى بلاد المشرق حتى صار هذه الدابة الى بلاد الغرب لاختلاف حر بينهم ثم قال
ووجدت فى كتاب العطر تاليف بن سهدى الطبرى احد ائمة اصحابنا نحو ذلك
قال وانجمع بين هذا وبين ما فى الوسيط بان يكون ما يلقيها من جوفها كالقى الدجاجه
البيضه الا انه صرح فى البسيط بان لحمه فذكر انها مودعة فى الظبية بسل
هى خارجه ملتحمه فى سرتها فتحتك حتى تلقيها انتهى ورايت فى كتاب الاشكال للغزو
ان دابة تخرج من الماء شبيهه بالظبا تخرج فى وقت معلوم والناس يصطادون
منه كثيرا فتذبح فيوجد فى سرتها دم وهو المسك ولا يوجد لها رائحة هناك فاذا
خرج الى غير ذلك الموضع من البلاد ظهرت رائحته فاذا نضج ذلك فهو طاهر كالمأخوذ
من الظبية البرية واما النوع الذى ذكره الخاحظ فالناس يسمونه بالمسك التبتى
وهو طيب المسك عندهم واغلاه قيمة ولم يتعرض الاصحاب لطهارة هذا النوع وعلى
الان الحامل على اللباب لما ان عد الطاهرات قال والمسك الطيبى وهو صريح
فى ان المسك المأخوذ من غير الظبية نجس وحكاية الخاحظ كان خبرا بهذا النوع فاخبر
بالظبى عنه لانه لما راى ما اخوذا من فاره حكم بانها ستة والفاره المأخوذه من
الظبية طاهره وقد ذكر بعض اصحابنا القفال فى شرحه لغنية ريشرح ان
الشعر الذى على باطن الفخذ نجس بلا خلاف واما جلدها فالاتفاق المسك طاهر والمسك
داخله واما اطراف الناجه الذى لم يلاقه المسك فنجس والسابع فاره البيش
والبيش بكسر الباء الموحده وبالباء المثناه تحت والشين المعجمه فى اخره هو السمم
واضيفت هذه الفاره اليها لانها تاكله ولا تتضرر به قال الغزو بى فى كتاب
الاشكال قال بعضهم فاره البيش تشبه الفاره وليست بفارة تسكن ارض البيش
وتاكل منه وتعدو به والبيش سم قاتل يقتل منه الشئ اليسير وهو حشيش

ليست منه

بيش

سنه

منه

ومنكوه

مراتب صمم السماع

بارض العند الثامن فارة الابل قال الجاحظ قال الاصمعي فارة الابل وفارة
البيش دويبة تعتذي السموم ولا يضرها قال وحكم هذه الدويبة حكم الطابر الذي
يقال له سمندل يسقط في النار فلا يحترق ربيته انتهى وسمعت بعض التجار
يذكر هذا الطابر انه يوجد ببلاد الحراب وانه يبيض في النار وينفخ فيه ويتخذ من
ريشه منافع شف وتستعمل فاذا دنست اعيدت الى النار فتنصف ولا تحترق
وهذا لا يبعد فيه متى خلق الله تعالى بحرة الزفر في جهنم وارجهنم اشد حرا
ومع ذلك فلا تحترق فيها وتحرق الحجارة وذكر البيكيت في اصلاح المنطق ما يقتضي ان
فارة الابل ليست حيوانا وانها هي رايحة انبذابها اذا رعت العشب والزهر ووردت
الماء فانه قال انها اذا رعت العشب والزهر وردت الماء بعد ما اكلت فاح
منها رايحة طيبة تسمى تلك الرايحة فارة الابل قال الشاعر يصف الابل وردت بعد الكلل
لها فارة قرا كل عشية كما فتق الكافور المسك فانتشه التاسع ذات النطاق
قال القزويني في الاستكمال هي فارة مشهورة مقطعه بياض اعلاها اسود
يشبهونها بالمراة ذات النطاق وهي التي لبس قميصين ملونين وشد وسطها
ثم ترسل الاعلى الاسفل ومنه الحيات وهي محرمة عندنا بجميع انواعها
لانها من دواب السموم ومستخبثة عند العرب وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم امر
بقتلها وما امر بقتله لا يوكل فايده قال ابن الكتاب من اسماء الحيه الاثير والاثر
والنصل والاصلة والحباب والخصب والشجاب اعظم الحيات والحفاف
حيه عظيمه تنفخ ولا توذي والافعوان الذكر من الافاعي والسلجاع الحيه قال
المبرد في الكامل الحيه تقع على الذكر والانثى قال الشاعر
ان الحفافيش فكم بابني لحاء يظهر في حيث تصول الحيه الذكره قال
فان اردت التمييز قلت هذا حيه للانثى كما تقول هذا بطه
للذكر وهذه بطة للانثى وهذا عقرب للذكر وهذه عقرب للانثى قال ابن
قتيبه والحنش الحيه العظيمه وبه سمي الرجل حنشا والحنش كل شي
يصاد من الطير والهوام تقول حنشت الصيد اذا اخذته قال والعرب
حيه تنفخ ولا توذي وتوليهم رجل معربد في سكره هو ماخوذ من العربد

وهو كثرة العبث قال الجاحظ والحيات ثلثة انواع نوع لا ينفع للسعته
ترياق ولا رقيه كالثعبان والافعى الهندبه وما كان سواهما مما يقتل
فانما تقتل بواسطة الفزع ذكر ان مخمصا نام تحت شجرة فمدلت عليه
حيه فعضت براسه فانتبه محمرا الوجه فحك براسه وبلعت فلم ير
لبثي فوضع راسه فنام فلما كان بعد ذلك قال له بعض من كان قد راه
هل علمت من اي شي كان انتباهك من قابلك تحت الشجره قال لا والله
ما علمت قال فان الحيه القلانيه قد مدلت عليك حتى عضت براسك فلما مات
فزعا تقلصت وتراجعت ففزع فزعه كانت فيها نفسه قال محمد بن عمر
ان الفزع هو الذي يهيج السم فيخرج مسام البدن حتى مشي السم فيها ومن الحيات
نوع لا يقتل وليس فيه سم اصلا كالحواه تخلبه وتبعه والناس يشترونه
منهم لعلمهم انه لا سم فيهم وبيع الحيات باطل ومن خواص الافعوان اذا السعت
تنقلب قال الجاحظ قال بزرجمهر الافعى ليست تنقلب لتجم السم وتقصد
افراغه وانما تنقلب لان في نابها غضلة فاذا عضت نزعها في اللحم فنزعها فاذا
انقلبت كان اسهل لنزعه وسله فاما بقصد افراغ السم فلا قال والحيات
من اصل الطبع ما يبه وهي مما يعيش في الذا وفي الماء وفي البحر وفي السهل وفي
الجبل قال وفرخ الحيه اذا قلعت عينها عادت والحيه لا تخذ لنفسها
محرا لجوزها عن الجحر بل كل بيت قصدته هرب اهله منه وسكنت فيه ولذلك
تقول العرب هو اظلم من حيه قال وتزعم الاعراب ان الافاعي ضم ولذلك
النعام والافعى ليس يا عمى وعينه دائما لا تطبق بل هو قايم العين كعين الجراد
كان عينها مسمار مضروب ولعينه بالليل شعاع حتى قال ابن وهب روى عن
كعب الاحبار رحمه الله قال مكتوب في التوراة ان الحيه التي دخل فيها ابليس
الجنه عوقبت بعشر خصال بقطع جناحها وقطع ارجلها والمشي على بطنها
وباعفر اجلدها حتى يقال هو اعرى من حيه وبشق لسانها ولذلك كلما خافت
الفقر اخرجت لسانها وحركته ليتوهم العدو به وتستعطفهم وتستر جهم
حتى لا يقتلوها وعوقبت بما الفي عليها من الحرب والظلم وعداوة الناس

اما الظلم فقولهم اظلم من حيّة واما الكذب فلانها تنطوي في الرمل على الطريق فيظن من يراها انها طبق خيزران ولما يلقى على بعضها من السبات ولما تظهر من الهرب من الناس وكل ذلك انما تفعله لهم وتضطادهم بتلك الحيلة قال وقال علي بن ربيذ ذكر شان ادم وشان ابليس وستوسته لادم وكيف دخل الجنة وان الحيه كانت في صورة جمل فسخها الله تعالى عقوبة لها حين طاوعت عدوه على وليه شعر قضى بستة ايام خليقته * فكان اخرها ان صوّر الرجلا
* فاخذ الله من طين فصوره * لما رأى انه قدم واستدلا
* دعاه ادم صوتا فاستجاب له * بنفخة الروح في الجسم الذي جبلا
* ثم ورثه الفردوس يسكنها * وزوجه صنعه من ضلعه جعلا
* لم ينهه ربه عن غير واحدة * من شجر طاب ان ثمرا او اكلا
* فكانت الحية الرمشا اذا اكلت * كما ترى ناقة في الخلق وحلا
* بعد الرعي كلها نفيا * بامر حوى لما خذله الرجلا

كلاهما خاطا اذ بزا لباسهما * من ورق التين فورا لم يكن عزلا * فلاطها الله اذ اعورت خليقته * طول الليالي لم يجعل لها اجلا * نفسي على بطنها والرمل ما عورت * والترب ناكلها حزنا وان نهلا * فانعا ابوانا حيّا بقاءه * وحذ الخروج والاوصاب والاجلا * اورثنا رينا الفواد نقرا ده * ولم يدع لذرى احلامنا علا قال كعب وفي التوراه مكتوب ان حوّى عليها السلام عوقبت بعشر خصال بوجع الامخاض ثم الوضع ثم بقناع الراس وما يصيب النساء من المكروه والقطن في البيوت والحيض وان تكون المراه عند الجماع هي الاسفل وان يكون الرجال قوامين على النساء قال وادم فتقصر طلبه بعد ما كان سبعين ذراعا وجعل يخافه من البهائم وابطاء بكد العيش وتوقع الموت على الارض والحرى من ثياب الجنه واد جاع اهل الدنيا ومقاساه التجوع من ابليس والحاسبه بالطرف وعاتاه عليه من اسم العصاه قال كعب وعوقبت الارض التي نزبت دم ابن ادم بعشر خصال نبت فيها الشوك وصير فيها الغاني وحرث فيها المحاريث ملحا لذرعها فيها الهوام والسباع وجعلها فرار الابليس والعصاه وجعل فيها جهنم لا ترى قعرها الا في الحر وهي تغدر بهم الى يوم القيمة وجعلها

موطى الاضياف وجعلها ما لحة الطعم ثم بعد دم ابن ادم لم تشرب دم احد من ولده ولا من غير ولده وزعم صاحب المنطق ان الارض لا تشرب دم احد من ولده شيأ من الدم الا بسيرا من دم الابل خاصة قال الجاحظ والحيات تنسلخ من جلودها عند خروجها من اعشتها في اول الخريف وابتداء السلخ من ناحية عيونها وهي تنسلخ في يوم وليلة من الراس الى الذنب ويصير داخل الجلد هو الخارج قال وعدد اطلاع الحيه ثلثون بعدد ايام الشهر وكان ذلك سببا للزيادة في قوتها وسبب ذلك اذا دخلت جحرها لم يستطع احد ان يخرجها وربما انقطعت في يد الجاذب فيحتاج الرفق في امرها ان يرسلها من يده بعض الارسال ثم يجذبها كالمختطف قال وهي لا تعض اذا قطعت اذنابها نبتت واذا قطعت انيابها طلعت في اقل من ثلثة ايام واذا جعل في فمها حامض الاترج وطبق لحيها الاعلى على الاسفل وثبت ذلك في فمها لم تقدر بعضها ان تاكل بعضا وهذه حيلة تنفع الحواء قال وطبع الهوام يختلف باختلاف البلدان كالذي بلغنا عن افاعي الرمل وخرابات قرى الاهواز وعقارب نصيبين وتعابين مصر وهدبات الخرابات وذي الشبا والزنابير والرتيلات ما يقتل وبيال الرتيلات انما تصير في البيوت والدور والخرابات لانها تحمل في القصب والقش والحطب وبيال ان اللسعه اذا شفيت يعود ضررها للسبع في اوان اللسع وفي الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الشر الذي كساني الحمل المضلي الذي قدمته اليهود به اليه فاكلت منه ان تلك الاكلة تعاودني وردد هذا المعنى بقول الشاعر تلافيت من تذكر ليلى كما يلقى السليم من العداد والعداد الوقت يقال ان تلك اللسعه لتعاوده اذا عاود الوجع وذكر بعضهم ان في الحيات حيّة يقال لها الملكه حيّة قصيرة تركب على ظهر حيّة كبيره وتمشي بالملك وتلك الحيه القصيره ما تقتل بالعين فمن نظرت اليه مات كما يقتل المعاين من الناس من نظره قال فهذه الحيه من صوّبت النظر اليه هلك فان نظرت الى شخص وحولت النظر عنه بسرعة الى اخر مات الاخير وسلم الاول وفي هذه الحيه قال منى يمر عن عينيه عيناً فليس الى

وذكر القزويني في اشكاله ان من الحيات من اذا ضربته الانسان بالعصى يموت الضارب وقتل الحيات مستحب وترك مع القدرة اليه مكروه لما روى ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك الحيات مخافة طلبهن فليس منا ما سالمناهن منذ حاربناهن وعن عطاء الخراساني قال فيما اخذ على الحيات ان لا يظهرن فما ظهر منهن حل قتله وقالوا لن كفتال الكفار ولا يترك قتلهن الا شاك قال ابن ابي زيد وقد ورد انه يستاذن ما ظهر منهن الحيات بالمدينة ثلثا قال وفي استاذن في غيرها من البلاد خمسا ولا يستاذن ما ظهر منها في الصحرا وعن علقمة رضي الله عنه قال من استطاع منكم ان لا يرى حية الا قتلها الا التي مثل المبرد فانه لا يضره قتل حية او كافرا انتهى والجان من الجن والجن جمعه جنان بكسر الجيم وتشديد النون قال وكتاب العشرات قال ابن خالويه سمعت بن عرفة يقول الحيات حيات اذا مشت رفعت رؤسها واشتد برفع البلد اذا اسرفا اعفاه جنان وهاما رجفا وعنها هذا كلا لخيطفا قال الخطابي في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم سال ربه ان لا يميته لديغا وما يسره هذا عند كثير من العلما انه لا ينبغي للرجل ان يكره موته بل كل هذا العدو الا رهو من اعدا الله بل من اشدهم عداوة وقال النبي صلى الله عليه وسلم اشد الناس عذابا من قتل نبيا او قتله نبي كان من المعلوم ان النبي لا يقتل احدا الا وقد استحق ذلك الا في الشر الخلق وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من هولاء السبع يقول اللهم اني اعوذ بك من الهدم واعوذ بك من التردي واعوذ بك من الغرق والحرق واعوذ بك من الخرف واعوذ بك ان يتخبطني الشيطان عند الموت واعوذ بك ان اقتل مدبرا واعوذ بك ان اموت لديغا قال البغوي في التحرم من خاف الحيات فقال سلام على نوح في العالمين لم يضره شيء منهن ومنهن العقرب وهو اسم للانثى واما الذكر فعقربان وهي انواع احدها الجرارات قال الخطابي وهي تكون في عسكر مكرم وجندي سابور اذا قتلت احداقتلت وربما اثر لسعه وربما سعر ونتن حتى كاد ينوا منه احد الا وهو مخير الوجه مخافة اعدائه

قال وهذا النوع يالف الحشوش والمواضع النازية وسمها نار قال صاحب الارشاد وسمها حار يعرض للبدن منه التهاب وكرب وليس يحبس لموضع لسعتها الماء ومن المشروبات النافعة لها ما الشعير وما الجبر وسويق التفاح بالماء البارد قال الخليط والعقارب القاتلة تكون ايضا بشهرزور وقرى الاهواز الا ان القواتل التي بالاهواز حمر اذنين واما عقارب نصيبين فان اصلها فيما لا يشكون فيه من سهرزور وحين جوصر اهلها ورموا بالمنجنيق بكبران محشوة من عقارب شهرزور حتى تولدت ثانيها العقارب الطيارة قال الخليط وهذه العقارب توجد بنصيبين وفي اعلى المسعد عقارب تشبه الطيارة الا انه لا اجنحة لها وانما تثب من الارض فتال وجها التخمين ويقولون انها ربما قتلت ثالثها العقارب التي بمصر وسايرالبلاد وهذا لا تقتل غالبا قال الخليط والعقارب لا تجتمع على شيء من الحيات الا على اسود شاج وحكي انه كان بعهد ناصر بن الحجاج السلمي عقارب اذا لسعت قتلت فدخل عندهم ضيف فضربته عقرب على مذاكيره فمات فقال نصر بعرض ربه داري اذا نام سكانها اقام الحدود بها العقرب اذا عقل الناس عن دورهم فانه عمارتها تضرب قال فادخل الناس حوتي وذكروا له شان تلك العقارب فقال هذه عقارب قسطوني من اسود شاج ثم نظر الى موضع في الدار فقال احفروا هاهنا فحفروا عن اسود بين ذكر وانثى وللذكر خصيتان وراء احول الاسود عقارب كثيرة فقتلوها وسمي الاسود اسود لسدة سواده انتشد فيه الاصمعي مهمرت الاشداق عود كانما ممض من ليط جعل والجعل دويبة شديدة السواد وقال الاخر والضيف عندك مثل اسود شاج لا بل احبها اليك الاسود فقيل ذكر فيمن يكره الضيفان والاسود يحمد في دور الناس لانه يجلو في الحطب والفتن كما سبق قال الشاعر يا عجبا والامر ذو عجايب من شاهد وقلبه كغايب يحطب في بجاده الابيض الذكر والاسود الساج مكروه النظر اراد بالحاطب جامع الحطب في وقت الظلمة لانه حينيذ لا يرى شيا فيجمع في حطبه الاسود وغيره من التعابين وربما لدغه البعض وربما حمله الى دور الناس وهم يشهرون

من يخرج في الاكل ولا يبقى اللقمة من السؤك قبل ان يضعها في فمه يحاطب لها قد اخذ مع اللقمة ما يضره وهو السؤك قال ومن خواص العقرب انها تلسع بعضها بعضا فتموت الملسوع وتلسع الاناثي فقط فتقتلها وفي كتاب القزويني ان العقرب اذا لسعت الحية تبعتها فان ادركها الحية اكلتها وماتت والا مات ذلك اذا احاطت العقرب في جوف مخاره وسد رأسها ثم وضعت في نور حتى صارت العقرب رمادا وسقي مرة ذلك الرماد من به الحصاة نفعه وشفي من ذلك قال الجاحظ واذا سحقت سطر العقرب ووضعت على اللسعة نفعت منفعة عظيمة قال العقرب تلقى في الدهن وتترك فيه حتى ياخذ الدهن منها وينضر ويجذب قواها كلها بعد الموت فيكون ذلك الدهن يصرف الاورام الغلاظ قال وبين العقرب والخامس سوده والمودة عين المشاكلة والمشاكلة ان يكون كل من النوعين لا يعرض للاخر بشيء البتة قال والعقرب كثيرة الاولاد وحتفها اولادها لانهن اذا بلغن اوان خروجهن ورلادتهن اكلن جلد بطن الام من داخل حتى اذا خرجن منه خرجن وماتت الام قال الشاعر

وحاملة لا تحمل الدهر حملها تموت وتلقى حملها حين تعطب

قال في كتاب العشرات وولد العقرب يسمى بالفعل اي بالعين المهملة قال الجاحظ من العقارب من اذا لسع انسانا مات ولم تمت هي فاذا لسعت اخرى ماتت ولم يمت هو وزوج ذلك دليل على انها كما تتعطى من السم تاخذ وان للناس بينا سموما ولذلك يرى بعضهم اذا عض قتل قال ومن اعاجيبها انها تضرب اللصت والقمل فتخرقه وربما ضربت اللصت فثبتت فيه ابرتها ومن اعاجيبها انها لا تعرض للبيت ولا للنائم ولا للميت عليهم الا ان يتحرك فتضربه قال وللعقرب ثمانية ارجل وللنملة ستة وللجراد ايضا ستة واذا اريد استخراج العقرب من جحرها فجعل في طرفه عود خرارة واحدا الجحر فاذا عاينها العقرب تعلقت به فاذا اخرج العود خرجت العقرب متعلقة به قال وهي تلسع الانثى ولا تموت وتلسع الاديم وتموت وتلسع بعض الناس ولا تلسع آخر مكررة اصلا وقد تسعت العقرب رجلا مطروحا فتركه وقد نفخته النار قال في الكفاية يقال لدغه العقرب ولسبعه وابرة وكعته وركعته وريقتها في الحية

عضت تعض ونشت تنهش وشطت تشط وذكرت بانها تاكل
قال الجاحظ وروى ان النبي صلى الله عليه وسلم لسعته عقرب فقال
لعنها الله لا تدع مصليا ولا غيره قال قال الفضل بن عباس وقد نظر
شخص يقال له العقرب فقيل لحكل منها لست في شيء حتى يجوا صاحبك
فاستشد الفضل فيه قد تجر العقرب في سوقنا لم يرجنا العقرب التاجره
كل عدو ينتقي مقبلا وعقرب تخشى من الادبره كل عدو كيده في نحره
ليس بذي ايد ولا ضره قد خافت العقرب واستيقنت بان لا دنيا ولا آخره
ان عادت العقرب عدنا لها كانت لحكل لها حاضره قال في الارشاد اذا
وضع في البيت منشور النحل هربت العقارب واذا نحر البيت باصول السوس
هربت الهوام كلها ومنه الحكلان بضم الجيم والعين المهملة الساكنة وربما
قيل له الجعل والناس يسمونه ابا جعران وابا زعفوف ايضا لاعفار باعفر
الحاموس والبقر تهربت منه وهو دويبة اكبر من الخنفسا شديد السواد في
بطنها حمرة للذكر منها قرنان وهي في الغالب تالف مراح الحاموس والبقر لها تطلب السوس
قال الحبوبي في شرح التصريف وسائله جمع الخاسة وادخارها قال الجاحظ
وهو لا يدخر الا بعرا يابسا او بعره ويتخذ من الروث قدر البندقة ويدحرجها الى
الجحر قال الشاعر واشد ديدبك يزيد ان ظفرت به واسوا الناس يزدحرجة الجعل
قال وزعم الاعراب ان بين ذكوره الخناس واناث الجعل تسافدا وانها يتجاف
خلقا يزرع اليها جميعا وانشد فيه ما رواه سيبويه عن بعض الاعراب في محاربة
عدوا كان شديد السواد عاديتنا يا خنفسا ام الجعل عداوة الاوعال حيات
الجبل والاوعال تاكل الحيات فلذلك نسبت العداوة اليها وقد سبق هذا في الفلام
على الايل فراجعه قال ومن اعاجيب الجعل انها تموت من ريح الورد وتعيش
اذا اعيدت اليه الروث قال والجعل حرص القيام في الفلوات فاذا قام منهم
شخص ومشى تبعه طمعا في انه انما يريد الغائط قال الشاعر يصف رجلا يكثره الاكل

اذا انتوه بطعام نأكل باث يعشى وحده الى جعل وقال آخر

حتى اذا ضحى تدرى واكحلا لحارثيه ثم ولى منسلا ذرق الانوق الغوى والجعل

وقوله القرنبى والحعل هو عطف بيان للأنوثين والأنوف بفتح الهمزة وضم
النون وبالفاء هو كل ما يقتات العذرة ولذلك شبه الوجه بالأنوف والقرنبى
سيأتى ضبطها والعرب تسمى العرعل بالعليق لان فى قوايمه تخزيز وتعويج والحعل
جاحان لا يكاد ان يطير الا عند الطيران لشدة سوادهما وشنهما بجلده وشدة
تكبهما فى ظهره وهو يطير كتطيير من النصراره وبيات وردات ومنه القرنبى
بفتح القاف واسكان النون بعدها باء موحدة قال صاحب العباب القرنبى
دويبة مثل الخنفسا اعظم منها شيا والعامة يقولون الخنفسا وقد ذكر الجاحظ
ان القرنبى تتقات الروث وتطلبه فيطلبه الحعل وقد سبق ومنه حمار قبان
قال النووى فى التحرير هو فعلان من قبب لانه لا ينصرف معرفة ونكرة وذكر
الجوهرى نحوه فقال ان فعلان من قبب لان العرب لا تصرفه وهو معرفة عندهم
ولو كان فعالا لصرفته تقول رايت قطيفا من حمر قبار قال الشاعر

يا عجبا وقد رايت عجبا حمار قبان يسوق ارنبا انتهى وقد ذكر الجاحظ وابن قتيبة
وغيره من البصريين ان كل اسم فى اخره نون بعد الف بينها وبين ما قبلها
حرف مشدد فهو محتمل الاماله الاخر وزيادته احد الطرفين وبالعكس ومثلوا
ذلك بحسان وثبات وذكان وريان ونحوها فحسان يجوز ان يكون ماخوذا
من الحسن فتكون نونه اصلية واحدى السينين زايدة ويجوز ان يكون ماخوذا من
الحسن فتكون النون زايدة والضعفا اصليان ووزنه على الاول فعال وعلى
الثانى فعلان ويمنع الصرف على الثانى لزيادة الالف والنون دون الاول وثبات يجوز
ان يكون ماخوذا من الثبت وان يكون من الثبات وهو الحيوان تقول ثبات
منه فعلى الاول نونه اصلية وعلى الثانى زايدة اذا عرفت ذلك فصيان يجوز ان
يكون من الصب والصب هو الصفير والصاد هو ضامر البطن حاذكى فى الصحاح
قال والمراد بها هنا الصب والخيل الصب الضوامر ويقال صب اللحم يصب صبوبا
اذا ذهبت طراوته وكذلك صبت الجلد والتمر والجرح اذا يبس وجف وانما
قلنا ان حمار قبان يجوز ان يكون من هذا لان ضامر البطن كما سياتى وقد استند
الجاحظ قول الشاعر يصف ثعلبة بضمور البطن فقال

يشبهن مشى قطا البطاح تاوذا قب البطون رواجح الاعقاب
اراد هنا بقب البطون ضمارها فان ان كان من قب فهو ممنوع الصرف لزيادة
الف ونون وحينيذ فلا بد من بيان صفتهم ليظهر مولود الاشتقاق وقد
شاهدت حمار قبان دويبة مستديرة مقدار الدرهم ضامرة البطن مرتفعة الظهر
كان ظهرها قبة اذا مشت على الارض لا يرى للانسان غير اطراف رجليها الصور بطنها
لا يرى راسها عند المشى حتى تنظر على ظهرها الا ان امام وجهها حاجز مستدير يراها
وهو دويبة سود اقل سوادا من الخنفسا لها ستة ارجل تالف المواضع النجسة
واكثر ما تظهر فى الليل وتجتمع بحمار قبان نوع يسمى ابا شخيبة هو ايضا ضامر البطن
مرتفع الظهر الا انه ليس بمستدير كحمار قبان وانما هو شبيه فى الصور
واللون ويجوز ان يكون حمار قبان مشتقا من القبن وهو الوزن تقول قبن المتاع
اى وازنه ووجه مناسبة هذا الاشتقاق انه لما كان كثير المشى فى الليل جعل
كانه يقيس الارض كما ان الوازن يقيس الامتعة بالوزن وعلى هذا فهو غير مصروف
لاصالة النون والاشتقاق الاول اظهر ولذلك التزم العرب منعه من الصرف
والعثان الذى يوزن به التابل فيما اظهر ومنه الخنفسا بضم الخاء وحدوف
والفا مفتوحة ومضمومة والفتح افصح واشهر قال النووى فى التحرير قال
الجوهرى يقال خنفس وخنفسه وقال فى العباب يقال لذكر الخنافس الخنطب
بفتح الطاء وضمها وكذلك ذكره ابن قتيبة وقال انه يقال فيه ايضا خنفس
وظاهر النقل عن الجوهرى انه يقال خنفسة للذكر والانثى وقد تقدم ايضا
انه يباح قتلها وقتل سايرالحيوانات التى لا تؤذى كالدود ونحوه الا النمل
الكبير ومنه الضارة وفيها وجهان احدهما الحل لانها تشبه الجراد
ونظير ذلك يطير والاصح التحريم لانها اكثر شبها بنبات وردان من الجراد قال
ابن الصلاح فى مشكل الصرار حيوان فيه شبه من الجراد فانه يصيح صياحا
دقيقا واكثر صياحه بالليل ولذلك يسمى صرار الليل ولم يستوعب وجه
الله صفاته ومن صفاته انه على شكل بنات قبا وردان الا انه اسود
غالب طيرانه بين المغرب والعشا وهو بالنهار لا يظهر وله تحت وجهه

ثم تستعمل فتصير فراشة الثالث الحلم بفتح الحاء المهملة واللام قال ابن السكيت
الحلم تكون في الجلد يأكله قال يقول حلم الاديم اى بالكسر علم بالفتح حلما اذا اكله
الحلم وقد تقدم ان هذا هو الذي قال الكتب وعرف الاوراق الرابع العث وهو
بالثاء المثلثة قال ابن قتيبة في ادب الكاتب العث دويبة تأكل الادم ولعله
اراد بها الحلم السابق ذكرها الخامس الارضة وتسمى السوفة وقد تقدم ضبطها
قال ابن السكيت هي دويبة سوداء الراس وسائرها احمر تعمل لنفسها بيتا
من دقاق العيدان وتضم بعضها الى بعض بلعابها ويقال في المثل هو اصنع من سوفة
ويقال سرقت السوفة النجرة اذا اكلت ورقها ومنه سوفه قال في الارشاد
والارضة لا تقرب دارا فيها هدهد والدخين يريش الهدهد ويعظامه يقتلها
السادس دود القز قال القزويني في الاشكال هي دويبة اذا شبعت من
المرعى طلبت موضعا من الشجر والشوك ومدت لعابها خيوطا دقاقا وتسجت
على نفسها كيتا مثل كبير ليكون لها حرزا من الحر والبرد والرياح والامطار
وتا مت فيه الى وقت معلوم ومنه العناكب وهي انواع احدها بيت الرتاب
قال ابن قتيبة وهو تصغير الارجل لكبير العيون قال الجاحظ وغيره وهذا النوع
اذا راى دبابة لطى بالارض وسكن اطرافه ومشى قليلا قليلا فاذا قرب من الدبابة
وثب عليها فلم تخط وثبته وهو من افات الرتاب وقد سلط الله على هذا
النوع زنبورا صغيرا اكبر من الدبابة قليلا يأكله ثانيها خدو الرتاب قال القزويني في
الاشكال وهو تصغير الارجل اذا مقدوا لصيد طلبة راوية من جانبه ووصل بين طرفيها
بالنسج وقعد داخلها فيأتي الرتاب فيقع فيه فيخرج فيأخذه ويرمي ارسل خيطا من
سقف ويترل على الخيط فاذا امارت بقربه دبابة وثب عليها ولف خيطه عليها واحكم
وثاقها قال الغزالي رحمه الله وهذا النوع ينسج بيته دايما مثل المشكال
ويجعل بيته في مركز الشرك ويكون سبعة بعضها بحيث يغيب فيه بعضها
قال والشرك من خيوط دقاق تلف على رجل الدبابة والبعوضة وغيرذلك فاذا
احسست مشى حركت فاخذته وهذه الخيوط الدقاق تخرج من صوف ظهرها قال ابنها
نوع طوال الارجل قال الجاحظ فيق البعوضة لانه يعمل الشعرة التي تاتيه

الاوتاد والاركان ثم يبسط في الوسط ثم يجيء اللحمة ويجيء مصيدته في
الوسط فاذا وقع عليها ذباب ارتبط فيه وتخيل كما تخيل الصيد في الشبكة فيتركه
على حاله حتى اذا وثق بوقعته وضعفه حمله وادخله الى جحره فان كان جايعا
امتص بطونه ورمى به والا تركه حتى يجاع ثم يرمي ما انتفعت من مصيدته والكثر
ما يقع على تلك المصيدة عند غروب الشمس وانما ينسج الانثى واما الذكر فانه ينقض
ويفسد وذكر القزويني ان الذكر من الانثى كصبي المؤدب مع المؤدب وهذا النوع
انما يصيد بالتشاكل لانها لما علمت بضعف قوايها وعجزها عما تقوى عليه الذبابة
احتالت بذلك قال ابن السنا عمر والعنكبوت بنى في بابه شبكا كانه فاتحا للصيد
رابعها نوع اذا مشى على جلد الانسان سقم وهذا النوع ذكره الجاحظ وذكر القزو
في الاشكال انه يسمى بالرتيلا اذا مشى على انسان مات من وجع يصيبه لا من لسعه
ويسمى عقرب الشجر خامسها نوع يقتل بلدغته سادسها نوع ردي التدبير
والصنعة ذكر الجاحظ انه ينسج سترته في الارض الصخرية ويجعله حارجا ويكون
الاطراف داخله فاذا وقع عليها شيء من الذباب او البعوض او غيره اكله ومنه
الذباب وهو اسم للفرد والجمع ذبان بالكسر وذبه كغراب وغربان واغربة ولا
يقال ذبابة قاله ابن سيده والازهري وقال الجوهري يقال للواحد ذبابة ولا
يقال ذبانة اى بنون في آخره قال الجاحظ واسم الذباب عند العرب يقع على
الزنابير والنحل والبعوض بانواعه كالبق والبراغيث والقمل والصوائب
والناموس والفراش والنمل والذباب المعروف بانواعه كالبعر والقمم والشعرا
وذباب الكلاب وذباب الرياض ونحوها فهذه سبعة عشر نوعا الاول
الزنبور وهو معروف قال الجاحظ وفي الزنابير ما يقتل بلدغته كما يقال العقرب
انتهى واسم الزنابير يقع ايضا على النحل الا انه مقيد فيقال زنابير العسل قال
في الصحاح الغول ترويح الباطلة والحق وقد يعترضهم سوء تعبير يقول اهل
الحاج الا النحل لمدحه وان ذممت فعل في الزنابير وفعل الزنابير مستحب كما
يستحب قتل البرغوث والقمل والبق والصوائب وسائر الموذيات الثاني النحل
وهو اكله وجهان احدهما النحل قياسا على الجراد والصحيح التحريم لان النبي صلى

مقتضا بني

وسوعا
سوعا وذبابا ما ذبت وسمنها
حسن الشاعر بها وقتلا كما نوم

الله عليه وسلم نهى عن قتله وما نهى عن قتله لا يحل اكله وقتل النحل محرم للظاهر
الحديث وقال العمراني في الابانة محل كالنمل الا انه يكره قتله وما ذكره من الكراهة
وذكره غيره من التحريم هو تفريع على منع الاكل فاما ان قلنا بجواز اكله لم يكره قتله
كالجراد وكان قياس المذهب جواز قتل النحل لانها من ذوات الابر والمنفعة
التي فيها مقابلة بالضرر لانها تتوصل على الادمي فتلسعه وربما قتلته ولا يجتمع على
دابة الا قتلتها حتى انها تقتل الجمل عادة وبه واذا فعلت ذلك فمفهي بالقتل اولى
من الزنابير لان الزنابير لا تتوصل كصيالها وقد ذكر الماوردي في الحاوي انها
من الموذيات وعلل منع اكلها بالاذى وقد ذكر الرافعي انه يجوز قتل الصقر
والبازي ونحوهما من الجوارح المعلمة وعلله بان فيها مضرة وسنعة فجعلوا المضرة
هي اصطيادها جماعة الناس مسبعة للقتال ولم يجعلوا المنفعة التي فيها عامة لها من القتل
وقد نقل انفا في رمي الاسد عن سنن البيهقي على جواز قتل الطير للعلم الا ان يقول
والجواب من ذلك انه قد ورد عنه صلى الله عليه وسلم النهي عن قتل النحل وروي انه
صلى الله عليه وسلم قال لقد نابت كلما في النار الا النحلة فانها في الجنة ولا شك في
ورود النهي صلى الله عليه وسلم الا طاعة الله له بالتسليم وفي قوله تعالى واوحى ربك
الى النحل ان اتخذي من الجبال بيوتا الاية دليل على احترامها وافضليتها على غيرها قال
واوحى الله تعالى الى النحل وحيا الهاما لا وحي تكليف والزام كالهم الدابة معرفة ولدها
وادراكها الاشياء المضرة كسعوفها الموت وما يضرها وما ينفعها حتى انها هربت دود
ما عاب عنها قال الجاحظ وقد ذهب جماعة من الصوفية الى ان في النحل انبيا علا
بظاهر الاية ورد عليهم ذلك بانه يلزم ان يكون جميع النحل انبيا لعموم الاية في
جميع النحل ومن اعاجيب النحل احتمالها على بعسوبها والبعسوب بالباء المنشاة
تحت وبالعين المهملة الساكنة وبالباء الموحدة هو اميرها وقيل ذكرها وهو
الذي من النحل قليلا ومتى مات تفرقوا ولم ينتظم امرهم الا ان يجعلوا مكانه غيره
ومتى خرج من الطوارد وطار تبعه جميع ما فيها وخرج معه ومتى كان في الكوارة
الذي من يعسوب فقلوه ولم يتركوا عندهم غير واحد لما بينا عن توليه الموبين
من مساد النظام وظهور الاختلاف والفساد ولو كان فيها الهه الا الله لفسدتا

وذكر الجاحظ ان من الحيوان ما لا يجد لنفسه مصلحة الا في اتخاذ ريش يقيه
مثل ما يصنع الناس ضمن ذلك النحل والغرانيق والكراكي قال والنحل منها ما
يعمل الشمع ومنها ما يعمل العسل من اطراف الشجر ولا تزال كذلك الى الليل ويقال
ان النحلة تأوي اربابا اذا عملت العسل وذكر الغزالي ان النحلة اذا ترعى
رطوبات من على الازهار وتستحيل تلك الرطوبات في اجوافها عسلا واشار
العمراني في العدد في باب النجاسة الى خلاف في ان العسل هل يخرج من فم النحلة
ام من دبرها وبنى عليه نجاسته والاول بالنجاسة مردود باوجه منها قول الله
تعالى يخرج من بطونها شراب مختلف الوانه فيه شفاء للناس امتن الله به على
الخلق ولم يكن الله ليمتن بشيء نجس ومنها في صحيح البخاري انه صلى الله عليه وسلم
كان يحب الحلوى والعسل وانه قال الشفاء في ثلثة شربة من عسل او شرطة محجم
او كية نار ولا احب الكي وفي رواية ولا احب لامتي الكي وعن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخي استطلق بطنه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اسقه عسلا فسقاه ثم جاء فقال سقيته فلم يزده ذلك
الا استطلاقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك له ثلاث مرات وهو يأتيه
فلما جاء الرابعة قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك
فسقاه فشفي وقال عبد الله بن مسعود العسل شفاء من كل داء وقد اجمع
اهل الطب على ان العسل حار رطب ينبع من كل داء والجوف قالوا وشمعه اعم
منفعة يجعل في الادوية مرهما ولو كان العسل نجسا لما شربه النبي صلى الله عليه
وسلم ولا اكله من غير ضرورة والقايل بالنجاسة يلزمه ان يقول بنجاسة العسل
مطلقا ان خرج من دبرها قولا واحدا وان خرج من فيها كذلك لانه اذا كان مقره البطن
وخرج من فمها كان قيأ والقيء نجس وفي هذا خرف وذكر بعضهم ان
النحلة ترى الزهر من اربعة فراسخ وتسعى اليه وتحمل منه الى بيتها ومجموع الاربعة
فراسخ ستة عشر الف فرسخ خطوه وهذا لا بعد فيه فقد تقدم ان النحل اعمى
وان سعيه يتعدى قدر بصر غيره وان الذيب ينتهي الرابعة من مسافة ميل هذا
مع ما في النحل من التخصيص بالوحي وزيادة الالهام والزنابير تقوى على النحل

ويصيدها وانما يصيد ما اولج تحت ما فيها من العسل والزرزور والحطاف والغراب
والعصافير والضفدع كلها انما كل النحل والنمل يتوى عليه في الليل ويدخل الى الكوارة ويأكل
العسل قال بعضهم اذا كل النحل لا يتنك بعراه انه تعاديه اعداؤه الكثير تنازع من ذاك خطافي ونمل في
الضحى ويواثبه حسراتي وهو جايع ويأتيه زرزور يرتق فراخه وكل جاء زنبور الى العسل راجع
ويأتيه غربان توافيه سحرة ووقت العشا يجلى اليه الضفادع وافاعي تسعى وكم من عصافير
لها ابدا بين الخلايا شوارع قال في الكتاب يقال لجماعة النحل الدبر والخشرم
والخشرم بفتح الخاء المعجمة واكثار التعبير وما ذكره من ان الخشرم هو الجماعة من النحل
ليس كذلك وانما الخشرم ورديس النحل خاصة قال الشنفري
او الخشرم المبعوث حفت دبوره مجا بيض ارداف من سام معسل اراد بالخشرم
الرديس وقوله حفت معناه حرك وارغ والمجا بيض جمع محيض يعني الخلايا التي تعاد
المجة وهو عود مشتار العسل والمساي الذي يسمو اي يرتفع في الجبال لطلب العسل
والمعسل نعت له قال الحاطي من عوامر العسل انداف الذي فيه اللجي تعد طوسلا
ولم تبعير ولا بزل الطرايا واذا وقعت منه قطرة على الارض وكان خالصا استدارت
كاستدارة الزيبق ولم يتفش ولم يختلط بالتراب والردي بخلافه الثالث المعوض
وهو انواع الاول البوي وهو معروف يألف المواضع المبيضة بالجيار والاماكن المواضع
التي فيها الطين اصلا وهو من الحيوان الذي لا نفس له سايلة والدم الذي يشاهد فيه
يمتصه من بني ادم كما يمتص البرغوث والقمل قال في الارشاد ودخان الكبوت
والاسرا ياس يطرد البق والبعوض وكذلك دخان الترمس الشامي البراغيث وهو
جمع واحده برغوث للذكر وهو بضم الباء وفتح قليل قال الجاحظ وهو فيما
يقال احدث نوعا من الخلق الذي يمشي قال الشاعر
نظاول بالعسطاس ليلي ولم يكن يحسو القضاب الى على يطوف بوار في حدب صغار
وان الذي يؤذونه لدليل اذا حلت بعد الياس منهن حولة تعلقن في اوطن حيث احول
اذا ما قتلنا منهن اصغر كثرة علينا ولا يبقى لهن قتيل الا ليت شعري هل ابيتن ليلة
وليس لبرغوث الى سبيل والبرغوث يوصف بالسواد دون الحمرة قال الشاعر
هنيا لاهل الري طيب بلادهم وان امير المؤمنين بخالد بلاد اذا جن الظلام تناثرت

براغيثها ما بين متن وواحد دبارحة سود الجلود كانها بغال بريد ارسلت في موارد
قال الجاحظ وقال برغوثه كما يقال برغوث قال السمتق
يا طول ليلي وطول ليلتيه انّ البراغيث قد عشش بيته فهن برغوثة مجوعة
قد عقدت كفها بضحيته وممّا انشد في البراغيث ليل البراغيث عناني وانصبني
لما رأيت الله في ليل البراغيث كانت متن وجلدي اذ خلون به ايام سور اغار والي المواريث
وقال اخر وان امرأ تؤذي البراغيث جلده وتحرمه من بيته لذليل
الأرب برغوث تركت مجدلا بابيض ماضي الشفرتين صقيل قال الجاحظ والبرغوث
على صورة الفيل وبيض ويفرخ قال وعن سفيان الثوري عن انس بن مالك رضي الله عنه
قال عمر البرغوث خمسة ايام وهو يموت من رائحة الدفلى ويأكل الفيل الذي في الثياب
قال وذكر يحيى بن خالد البرمكي ان البراغيث من الخلق الذي يعرض له الطيران
كما يعرض الطيران للنمل والدعاميص اذا استحكن فصارت فراشا والبراغيث ما
يوصف بالقرص وقد وصفت بالاكل فزعم من يقول اكلوني البراغيث وفي
هذه اللغة شاهد لمن يقول قاما اخواك وقاموا اخوتك وقمن اما وك قال الله
والنون والواو علامات للتثنية والجمع وانشد بن ملك على هذه اللغة قوله
تولى قتال المارقين بنفسه وقد اسلماه مبعد وحميم والاصل ان يقول اسلمه مبعد
وحميم وانشد ايضا قوله رأيت الغواني الشيب لاح بعارضي
فاعرض عني بالخدود النواظر وما انشد ايضا على هذه اللغة قوله
يلومونني في اشتراء النخيل قومي فكلهم الوم وقد استعمل هذه اللغة
ابو الطيب في كثير من شعره قال ورما ومارمتا بزاه مضاعي سهم يعذب والسهام
وقد حمل بعضهم موضعين من القرآن على هذه اللغة وهما قوله تعالى ثم عموا
وصموا كثير منهم وقوله تعالى واسروا النجوى الذين ظلموا قال الشريف هبه
الله يحتمل واسروا ان يكون ضميرا عايدا على الناس والذين بدل منه ويحتمل موضع
الذين ان يكون جرا على البدل من الهاء والميم المتقدمة في قلوبهم فكانه قيل ام حسب
قلوب الذين ظلموا ويحتمل ان يكون موضعه رفعا على البدل من الواو التي في استعمو
فكانه قال استمعه الذين ظلموا وهم يلعبون ويحتمل ان يكون خبر مبتدا محذوف

واعلم ان النمل صار نظائره فراشا وان البقل ذاو وياسين قال والبعوض
من دويبات الخراطيم وهي تنقب جلد الفيل وجلد الجاموس بخرطيمه ومن ثم ترى الفيل
دائما يحرك اذنيه دائما يحركها ليطرد عنه البعوض وترى الجاموس مرة يغمس
في الماء ومرة يتلطخ بالطين وانما يغطس في البحر هربا منه قال الشاعر يصف البعوض
مثل السنان ودائما طنينها ركب في خرطوم اسكينها السابع الفراش وهو معروف
وقال البطر انه في الليل وقيل الغروب وهو في الليل اذا راى سراجا وغيره رمى بنفسه
فيه فيموت قال الشاعر كان دويبة رهط زيد فراش حول نار يصطلي يطفئ بحرها ويقع فيها
وكأن زيدا اذا يقيها او نسيب ذلك قالت العرب اطيش من فراشة كما قالوا هو
ازهى من ديك قالوا ذلك للزبانه لانها تسقط على انف المالك الجبار وعلى سوقه عينه
وبطنها ولا تنظره وحص لانف بذلك لانه ينسب اليه الكبر ويقال للسكران انما انفه
واسلوب ويقال ارغم الله انفه واذل معطسته وسيفعل ذلك وانفه راغم والرغام
هو التراب ويقولون كوله اذا وكد المستنا نفله فانما يخصون الانف لان الكبر
يضاف اليه وذكر القزويني ان الفراشة انما تلقي نفسها في النار لانها ترى دخانها في
بيت مظلم وان المصباح كوة يدخل منها الضوء فتروم الخروج منها فتحترق وهذا
الذي ذكره القزويني يخالفه ما حكي عن النمل فان النمل السليماني اذا اوقد
حولها النار في الليل رمى بنفسه اليها والعصافير يوقد لها النار في الليل وتنفر
من النجر فتقصد النار وتقع حوله وهم يصيدونها بذلك ومن الفراش البعوض
قال ابو حاتم في كتاب الطير البعوض نحو من الجراده دقيق له اربعه
اجنحه لا يقبض له جناحا ابدا ولا تراه ابدا يمشي انما تراه واقعا على راس
عود او قصبه او طاير او انشد لغزا ما طاير في الطير ليس بقابض
جناحا ولا يمشي اذا كان واقعا وهذا الطير نجده غالبا على مواضع الزهر
والخضره وهو احمر الجاحين الثامن النمل وهو من الدواب المحرمه
التي يحرم قتلها عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من الدواب اربع لا يقتل النمل والنحل والصرد والهدهد وعن ابي
هريره رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نزل نبي من
الانبياء تحت شجره فقرصته نمله فامر بجهازه فاخرج من تحتها فامر بتحريق النمل
فاحرقت فاوحى الله تعالى اليه ان قرصتك نمله اهلكت امة من الامم تسبح

فهلا نمله واحده وفي الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقتلوا النمل فان
سليمان خرج يوما يستسقي فاذا هو بنمله قايمة على رجليها باسطه يديها تقول
اللهم انا خلق من خلقك لا غنى بنا عن فضلك اللهم لا تؤاخذنا بذنوب عبادك الخطائين
وارزقنا مطرا يبت لنا به شجرا ويطعمنا به عمرا فقال عليه السلام ارجعوا فقد كفيتم
وسقيتم بغيركم وهذه الاحاديث صريحه في احترام النمل وحل البعوض في التفسير وشرح
السنه وذكر الخطابي النهي عن القتل على النمل الكبير المعروف بالسليماني قال واما
النمل الصغير المسمى بالذر فانه يجوز قتله واطلق بن ابي زيد انه يجوز قتل النمل اذا
اذى من غير تفصيل بين الصغير والكبير وهذا الاستدراك فيه عند الايذاء يجوز القتل
فانما يجوز بغير الاحراق فاما الاحراق فحرام لانه قد روى انه لا يعذب بالنار الا ربها
وقال صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا
القتله وذكر الرافعي في كتاب الشهادات ان احراق الحيوان بالنار من الكبائر
قال القزويني من خواص النمل انه لا يعيش اكثر من سنه قال واذا عاشت له
سنه خلق الله تعالى لها جحفه حتى يطير فاذا طار اكلها العصافير واسند الحافظ ابو
واذا اسنوت للنمل جحفه حتى يطير فقد دنا عطبه قال وما يذكر على سبيل اللغز قوله
وما ذو جناح له حافر وليس يطير ولا ينتفع يعنون به النمل وهو عندهم من دواب
الحوافر ويزعمون انه يحفر بيته بقوايمه قال واذا اردت مواضع النحل والنبيه
على التدبير فانظر الى ما عند النمل من الحس اللطيف والتدبير الغريب ومن النظر في
العواقب ومشاكله الانسان ومزاحمته في المعرفه فان النمله تدخر عندها قوت
سنتها ثم تتلفع من تعفنها وصحة تميزها والنظر في عواقب الامور انها تحافظ على
على الحب الذي تدخره للشتاء ان يعفن ويسوس وتقلبه بطن الارض فتخرجها الى
ظهرها لتسرها وتجففها وتفعل ذلك غالبا لئلا ان ذلك احق وتفعله غالبا في القمر
لانها فيه ابصر فان كان الموضع نديا وخافت على ان ينبت بقرت موضع القطمير
من وسط الحبه وتعلم انها تنبت من ذلك الموضع وتفلق الحب كله انصافا
حتى لا ينبت وتفلق حب الكسفره ارباعا لان انصاف حب الكسفره ينبت
من بين سايز الحبوب وذكر القزويني ان النمل يجعل بيته تحت الارض على هيه

القرية وتجعل مياسكن وعرفا وتجعل قوته في الغرف العاليه وتحفر اسفل الغرف
سربا حتى اذا دخل اليه الماء من المطر وغيره سقى فيه ولم يصل الى الجب الذى في الاعلى
وقد سمى الله تعالى بيوت النمل مساكن فقال تعالى قالت نملة يا ايها النمل ادخلوا
مساكنكم وهم يسمون بيته قريه قال الجوهري وقريه دون المحوص القطا تحفت
بدليل عيشهم من خلسة السلب والمحوص بيت القطا والدليل الجيش الكبير
من النمل والقريه بيته وقال الفروني والنمل تستروح الرائحه من المكان
البعيد وكثيرا ما يرى الانسان بكسره او قدره من اللحم وليس يرى ذرة بقربه
فلا يلبث ان تقبل الذره قاصده الى تلك اللقمه او القطعه من اللحم فان قدرت على حملها
حملتها وهي تحمل اضعاف ثقلها وان عجزت عن حملها ذهبت الى جحرها فلا يلبث
الانسان ان يراها مقبله وحولها كالخيط الاسود من النمل يعبرون معاون
على ثقلها وسمعت بعض الشيوخ يذكر عن نمله انها ماتت يوما حتى فجرت عنه فنصت
الجحر فاذا فجات ومعها خيط من النمل فلما رأتها الشاهدة لها قد اقبلت ومعها النمل
احذ ما كانت تروم حمله من موضعه فجا النمل معها فلم يجد شيا فلما ذهب ومضيه
فجات النمله فوجدته فذهبت الى الجحر فجات ومعها النمل فلما راه قد اقبل ارتفعه
من الارض فلما ولى وضعه فلما رأته ذهبت وجات معها بالنمل فرفعه فلما
لم يجد شيا اجتمع عليها فقتلها وذكر بن الجوزي ان النمله اذا كانت ضعيفه
البصر اعينت على تحصيل القوت بقوة الشم وحكى صاحب كتاب الانوار في
معرفه الطيور والازهار ان النمله لا تاكل شيا خارج بيتها وانها متى وجدت شيا
حملته اليه وان النمل في داخل بيتها منه ما هو مشغول بالتسبيح والعباده ومنه
ما يخرج لطلب الرزق ولا يخرج منه شي حتى يستاذن قال وما جعل عندهم
من القوت اكثر مما منه بالسويه التاسع الزباب المعروف عند الاطلاق
وهذا النوع تحته اصناف الاول النغر بضم النون وفتح الغين المهمله وهو ضرب يدخل
انف البعير فيثور ثم منه ويتاذى من يشده ما يجد من المكروه والواحده نغره
والعامه تقول عن الحمار اخذته النغره بتسكين الغين وهو خطا وذكر
فتيبه ان النغر يدخل انف الحمار فيكبر راسه ويمشي فيقال عند ذلك حمار نغر
اى بكسر الغين والاول بتسكينها بكسر ذلك فقال في اخر اصلاح المنطق النغر

ذباب اخضر ازرق يدخل في انوف الدواب فاذا دخل في انف الحمار شمر راسه مغدا
اى رفعها صاعدا فيقال حمار نغر وذكر في موضع اخر منه ان النغر ذباب ضخم ازرق
العينين اخضر له اداره في طرف ذنبه يلسع بها ذوات الحافر قال الشاعر
ترى النعرات الخضر تحت لبانه اخاذ ومثنى اصعقتها صواهله قال ويقال
نغر الحمار ينغر بالفتح نغرا اذا دخلت في انفه النغره الثاني النغ بفتح الغين
والميم وبالعين المهمله قال الجاحظ هو ضرب من ذباب الكلا قال والغا
الذباب ازرق عظيم الواحده نغه الثالث الخاز باز قال في الكتاب الخازباز
ذباب يكون في العشب والمعروف ان خازباز اسم لصوت الزباز وكان هذا النوع
سمي باسم صوته الرابع اليعاسيب قال الجاحظ هو كذباب الدواب قال المحافظ اليعاسيب
في كتاب الخيل واحد اليعاسيب يعسوب قال وهو يتبع على يعسوب النحل وهو امير
وكبيرها ويطلق على طائر الكبر من الجراد لانهم جناحه اذا وقع على الارض تشبه به
الخيل المغيره ويطلق على الغره من السنطيل في وجه الفرس وعلى ضرب من الحلاوه وعلى
عندم بفتح الفاء والسين بكسر الميم واسكان الواو وبالصاد المهمله مكان
الفرس الذي يرد فيه وفي الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في
مرابض الغنم وقال صلوا في مرابض الغنم ولا تصلوا في اعطان الابل فانها خلقت
من الشياطين والمرابض الجراد يقال بفتح الاسد اذا رقد الخامس الشعرا
بكسر السين المهمله والعين المهمله الساكنه وهذا النوع ذكره الجاحظ ولم يصفه
السادس ذباب الخلا وقد تقدم ان الغمع منه السابع ذباب الكلب وهو
معروف الثامن ذباب الرياض وقد ذكره الجاحظ والمراد الخضره التاسع
الذباب الذي يخالط الناس ويشاركهم فيما ياكلون وهو معروف قال الجاحظ
الذباب يخلق من السفاد وقد يخلق من تعفن الاحتمام ويقال ان الباقلي
اذا عتق في موضع اسفال كله ذبانا وطار وخرج من الكوى التي في ذلك الموضع
بجيوش فلا يجدون غير العشر والذباب الذي يخلق من العول يكون اكبر اودا
ثم يصير ذبانا قال وكل نوع من الذباب يالف الى ما خلق منه ولا يريد غيره قال
والذباب من ذوات الخراطيم والذكر يقوى على خرق الجلود ولها وقت تبيح فيه الاكل

هامش

الناس في شرب دمائهم والطير كلها لا تبلغ في الدم وانما تشرب قطرة قطرة
والذباب يبلغ في الدم قال الشاعر سراع الى ولغ الدماء رماعهم وفي الحرب لا الحما
قال والذباب بالالف الضعيف ولا بالف الطلة والبعوض بعكسه والذباب
يصيد البعوض ويأكله ولذلك ترى البعوض ويقوى سلطانه في الليل لانه يأوي في موضع
يكون فيه الذباب قال واذا اردت اخراج الذباب من المنزل اغلق بابه فانه يخرج جميعه
لما يجده من الظلمة فاذا اكثر الناموس عند اغلاق الباب وخرج الذباب فالطريق في
اخراج الاخران يفتح الباب ليدخل اليه الذباب فيطلبه ويصيده والذباب يتبع المنتن ويقع
ويتقطع معهم البراري والقفار وسبب ذلك انه اذا فتح الانسان حاجته يخرج الذباب واقعا
عليها وذلك دليل على انه يتبعه لانه البريء لا يألفها الذباب سيما اذا كان في وقت الحر والقيظ
ويقال وزم الذباب في معنى خرء ويقال انه يخرا ما شاء لانا نراه يخرا على الابيض اسود
وعلى الاسود ابيض والوبر يثوب ثم يا مشاه تحت يقال وزم الذباب وعز الطاير
وصام النعام وذرق الحمام وجعر السبع وراثت الدابة وكل ذات حافر فالبعر
بر فتيبه قال والخثي للبقر وجمعه اخثاء وتلط البعير للروث منه والبعر للبابس
قال الجاحظ ليس في الارض ذباب الا وهو افرح والافرح الابيض المختلط بسواد
ويقال الصبيح افرح لانه بياض في سواد وروضة فرحا اذا كان فيها نور ابيض
وانه دايما يحرك احدى يديه ويحك باحدى الاخرى كانه يفرح بعود من بعر
او غيره ما يفرح به قال عنترة جادت عليه بكل بكر حرة فتر كرك كل قرواة كالدرهم
فترا الذباب بها يغني وحده • هزجا كفعل الشارب المترنم غردا يحك ذراعه بذراعه
فعل المكب على الزناد الاجزم • شبه الذباب عند حكه ذراعيه كل ذراع بالاخرى
برجل منطوع اليدين يقدح بعودين وتحت جناح الذباب من جهة شفاء
وتحت الجناح الابتر سم فاذا سقط في اناء فيه شراب او مرق قدم الجناح
الذي فيه السم وفي الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الذباب
في اناء احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه فان في احد جناحيه داء وفي الاخر شفاء
وسأل الجيلي في شرح التنبيه فقال اذا كان الذباب حلالا يعتل فكيف يمكن
الى ان يقدم الجناح الذي فيه الداء على غيره واجاب بانه يجوز ان الله

اليمين

شراب

تعالى يلهمه ذلك كما يلهم النحل لارادة الابتلاء والاختبار وذكر غيره جوابا اخر وهو انها
تدفع بالجناح الذي فيه السم لعلمها بانه سلاح لها كما ان البقرة تدفع بقرونها والحية
تدفع بسمها والعقرب بابرتها وفتحها في الحديث وانه يتقي بالداء واستحباب
غمس الذباب اذا وقع في الطعام او الشراب مستحب للحديث والامر به امر ارشاد
لا امر ارشاد فان قيل هلا وجب الغمس لدفع السم وظاهر ان الطعام عند عدم
الغمس لما فيه من السم قالجواب انه انما يحرم من السموم ما كان قاتلا او مضرا ضررا
بينا فاما غير ذلك فلا ولهذا لا يحرم اكل القليل من الشوبنا والافيون وان كانا من
السموم القاتلة والسقمونيا باسكان القاف هي المجردة والافيون بفاء وياء
مثناه تحت وهو لبن الخشخاش وذكر في الروضة انه يجوز شرب دواء فيه قليل
سم اذا كان الغالب منه السلامة واحتج اليه قال وقال الامام لو تصور تخلل
لا يضره السموم الظاهرة لم يحرم عليه اكلها ولو مات الذباب في الطعام بسبب
الغمس لم يحكم بتنجيس الطعام ولم يتعرض الفقها لاستحباب الغمس وعدمه فيما
اذا وقع شيء من الذباب الذي لا يؤكل كالزنبور والنحل والفراش واشباه ذلك
وقد يقال في استحباب الغمس في الجميع الا في النحلة لتحريم قتلها وانا قلنا بذلك لعموم
قوله صلى الله عليه وسلم اذا وقع الذباب في شراب احدكم الحديث والذباب يقع
على جميع هذه الانواع عند العرب كما قال الجاحظ وقد روى انه صلى الله عليه
وسلم قال الذباب كلها في النار الا النحلة من الجنة وقد سئما علي رضي الله عنه النحلة
ذبابا فقال في العسل انه يوقفه ذبابا واذا كان كذلك وجب الحمل على الجميع للعموم
المستفاد من الاداة وفي المسئلة فروع اخرى لم ار من تعرض لها منها
اذا وقع الذباب ميتا في الطعام والظاهر استحباب الغمس لان السم لا يزول بالموت
ومنها اذا قطع جناح الذباب واوقعها الابتر الذي فيه السم ثم وقعت في
الشراب وفي استحباب الغمس في هذا الحال نظر الثالث اذا القى الذباب عمدا
في الطعام فقد جزم الرافعي في الشرح الصغير وصاحب الحاوي الصغير بانه اذا القى
ما لا نفس له سايلة في ماء قليل او غيره فانه يحرم وحينئذ يحكم بتنجيس الطعام
ان كان مايعا وما نبت فيه فان علم انها لا تموت بالغمس فينبغي حينئذ استحبابه
الرابع اذا وقع الذباب في طعام جامد لم يكلف غمسه وينبغي ان يلقى ما حوله

جناحها ويشهد لذلك امران احدهما ان الحديث انما ورد في الشراب الثاني ان
الحكمة في شرعية الغمس انما هو سرعة سريان الدوا الى مقر الداء الا ترى ان الذباب يكون
اولا واقعا على الدوا بعده واقعا وانما يرتفع الدواء اذا ورد على الدوا ولا يتحقق
هذا في الجامد من الطعام لعموم الشريان وهو موضع تامل الخامس اذا وقع الذباب
في طعام ولم يغمسه بل اصابت عليه طعاما اخر حرم اكله بالوارد حكما لامتناع
الطعامين قد صارا واحدا وقد انغمس فيه السادس اذا وقع الذباب في طعام
انا فلم يغمسه فطار ووقع في اخر فغمسه فيه ثم خلط الطعامين وهو قريب من
الاول السابع لو لم يغمس الذباب ولكن غمس جناحه فقط ثم رمى وظاهر الحديث
يقتضي عدم الامتثال لقوله فليغمسه كله ويحتمل زوال الكراهة لوصول الدوا الى ما
وصل اليه الداء الثامن وقع الذباب في مايع كثير كعشر قلال من الزيت مثلا
وفيه تردد مشاره ان الدواء اليسير لا يوثر في الكثير ولان الامر يحمل على الغالب
التاسع وقع الذباب في ماء طهور فينبغي كراهة الطهارة به قبل الغمس
كما يكره بالمتنجس بغير ان ذلك الماء كثير بحيث لا يوثر فيه الداء فهو اولى من المايع
الكثير بعدم الكراهة العاشر وقع الذباب وانغمس في الطعام بنفسه فقد كفانا
مونته ويحتمل استصحاب الغمس احتراما من وجوب غسل الغريق الحادي عشر ان
كان الاكل من تفاوت نفسه الطعام عند غمس الذباب فالطريق ان يعمر ويطعمه
لغيره ولا يسقط الامر لمجرد ذلك الثاني عشر وقعت ذبابة ثم خرجت من الطعام
فهل يؤمر الاكل باخذها بعد المفارقة وغمسها لينتفع بذلك الدواء الواقع ام لا
يستحب لمفارقته الطعام وصيرورته كالذباب الذي لم يقع الاحتمال الاول اقرب
الى المعنى والثاني اقرب الى لفظ الحديث فانه الغاء في قوله فليغمسه تدل
على المادرة عما لغمس وذلك يفوت بالتراخي ويقوى الاول قوله فان في احد
جناحيه داء وهو ترتيب الحكم على علته فيدور معها فايدة قال الجاحظ
مراصابة عض الكلب الكلب حموا وجهه من سقوط الذباب عليه قالوا
فهو اشد عليه من سقوط البعير على البعير قال وفي الحديث ان الذباب لا يعيش
اكثر من اربعين يوما اخرى قال في كتاب العشرات والذباب يسمى عنترا
قال واخبرنا ثعلب عن ابن الاعرابي انه سمى عنترا لصوته وهو جمع واحده

عنتر

عنتره ومنه البعير يكبت الثوب والبل الموجده وبالرا قال الجاحظ وبين
تنبيه البرد دويبة تدب على البعير فيتورم قال الجاحظ وربما مات قال الشاعر
حمر لحقب القيل اذنا معلود من مدارج الانهاب والنجيل الخصي وهنا
قال يعقوب البرد دويبة اصغر من الفراد تلسع محيط موضع لسعها
احمر يرم والجمع ابار قال الشاعر يصف الابل بالسمن
كانها من بدن واستيفار دبت عليها عاريات الابار قال البطليوسي في
شرح الرجز لسمنها ارادت الرعي قال ويروى هذا البيت بالفا وهو استعمال
من الشيء الوافر ويروى بالقاف يريد انها اوقرت بالشحم ومعنى الرواية الاولى
ان هذه الابل من سمنها وورمها دبت عليها الابار العارمة فلسعتها فانتفخت ويروى
ذربات الابار وهي معناه وجهان احدهما انها الجريئة اللسع من قولهم سكين ذرب
ومذرب اي حاد والثاني انها المشومة يقول ذربت السهم اذا سميته السوء ويقال
لجمع الذراب وهو هوا البيت يتبعها اسود جم العوار حش الشوا البرد اهل
هو زبرة في قلعة وزمار يعني بالاسود الراعي وبالجم الكثير والعوار العيب
وتشويه الوار القزا يكون في العين ويكون ايضا الوجع الذي يكاد يعور العين
والحش الرديء والسنوا القوابع وقوله ليس من مراعل المصاره يريد ان هذا
الراعي منعزب بالفلوات ذرا الابل لا تالف الحاضر والزيد والعلع
الكثيف الذي يحبس فيه الراعي ما يجتاح اليه ويعلقه من وسطه وارد بالزمار
البراع الذي تزمر فيه الرعا ومنه الفراد وهو من الخبايث قال الجاحظ
يقال للفراد اول ما يكون وهو الذي لا يكاد يرى من صغره فمقامه يصير
حنانه ثم يصير فراذا ثم يصير حلمه ويقال للفراد العل والطل والعنتر والبرام
والقرشام والقمل من جنس الفراد الا انه اصغر منه قال بعضهم وما ذكر
على سبيل العنتر وما ذكر فان كبر فانثى احب الظهر ليس بذي مروس
يريد الفراد فانه اذا كبر الفراد صار حلمه قال الجاحظ ويقال في المثل هو
الزق من فراد واذل من فراد وما هو الا فراد تمر قال الشاعر
هم السمر بالسنوة لا السر منهم وهم ينعتون الجاران بفراده وتقول العرب
هو اسمع من فراد قالوا ذلك لان الفراد يسمع وقع هوام الجبل من مسافة

الامصاره

ما يقع بالنار

ميلا او نحوه فيستيقظها ويفعل لها في موضع وردها حتى ترد فيتعلق بها ولنختم
هذا النوع بذكر حيوان غريب ذكره القزويني في اشكاله فقال يوجد بارض
السند حيوان يقال له صناجه بالصاد كالمهملة والنون والجيم حيوان عظيم
يتخذ لنفسه بيتا بقدر قرسخ من الارض وكل حيوان وضع بصره عليها يموت في الحال
واذا وضع بصر الصناجه على شئ من الحيوان مات هو ايضا والحيوان يعرف الصناجه
بذلك فهو يعرض لها مغمضا عينيه ليقع بصر الصناجه عليها فتموت فتبقى
طعمة للحيوان زمانا طويلا ومنه ما كان حلالا ثم طرأ عرضه فمن ذلك الميتة
والدم ولحم الخنزير والمخنقة والمتردية والنطيحة واكيلة السبع والموقوذة
والمصبورة والجثة والخطفة وما اهل به لغير الله تعالى وقد ذكر الشافعي رضي الله عنه
الاول الميتة وهي محرمة بنص القرآن قال الله تعالى حرمت عليكم الميتة ويستثنى
من ذلك المضطر اذا خاف على نفسه موتا او مرضا فانه يجوز له الاكل لقوله تعالى فمن
اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه وفسر العلماء الضرورة التي يباح معها الاكل بان يخاف
على نفسه موتا او مرضا او ضعفا لو لم يأكل قال الرافعي رحمه الله ولا خلاف ان
الجوع الموجب لا يكفي لتناول الحرام ولا خلاف انه يجب الامتناع الى ان يشرف
على الموت فان الاكل حينئذ لا ينفع ولو انتهى الى تلك الحالة لم يحل له الاكل فانه حينئذ
غير مفيد ولا خلاف في الحل اذا كان يخاف على نفسه لو لم يأكل من وجوه ان
يضعف عن المشي والركوب او ينقطع عن الرفقة ونحو ذلك فلو خاف حدوث
مرض يخشى جسيم منه كخوف الموت وان خاف طول المرض لو لم يأكل فهو في معنى
له الاكل في الاصح ولو عجز عن تحصيل الخبز وخاف الجوع فهل له الاكل اما حتى يصل الى
ادنى الرمق او دون ذلك قال في الروضة محل الحل ولا يشترط فيما يحل منه حتى
وتوعيه لو لم يأكل بل يكفي غلبة الظن واختلفوا في وجوب الاكل عند الضرورة
من الميتة والدم ولحم الخنزير ونحو ذلك فقيل يجب كما يجب دفع الهلاك بأكل الحلال
وقيل لا يجب بل يباح كما يباح دفع الصائل
والاصح في الرافعي والروضة الاول وحيث جاز الاكل فانما يأكل ما يسد الرمق
ولا يحل الزيادة على الشبع قطعا قال الرافعي واختلفوا فيما بينهما على ثلاثة اقوال
ثالثها ان كان قريبا من العمران لم يحل الشبع والا فيحل وصحح كثير من الاصحاب

والقفال المنع وصحح الروياني وصاحب الافصاح وغيرهما الحل وفصل الغزالي
والامام تفصيلا حاصله ان كان في بادية وخاف ان ترك الشبع ان لا يقطع
ويهلك وجب القطع بانه يتبلغ وان كان في بلد وتوقع الطعام قبل عود الضرورة
وجب القطع بالاقتصار على سد الرمق وان كان لا يظهر حصول طعام حلال وامكنه
الرجوع الى الحرام مرة بعد اخرى ان لم يجد الحلال فهو موضع الخلاف قال في
الروضة قلت هذا التفصيل هو الراجح والراجح من الخلاف الاقتصار على سد
الرمق وكما يجوز الاكل من الميتة يجوز التزود منها ان لم يرج الوصول الى الحلال
فان رجاه قال في التهذيب وغيره يحرم وعن القفال ان من حمل الميتة من
غير ضرورة لم يبح ما لم يتلوث بها نجاسة وهذا يقتضي جواز التزود عند الضرورة
وان لم يصح في الروضة انه يجوز التزود عند الرجا ولو سخر معه حمار او
كلبا وقرعنا على جواز التزود حمل ذلك وكان اولى بالجواز هذا ان قلنا يجوز
التزود فان معناه فيحتمل القول بالجواز هنا لان الحيوان يبقى بنفسه ولا
يخشى منه التلويث ويحتمل المنع لان امتناع الخنزير ووضع اليد عليه من غير ضرورة
حرام والاول اقرب وليس لنا موضع يجوز فيه وضع اليد على الخنزير الا هذا
ولو وجد المضطر ميتتين احداهما كانت محرمة في حياتها والاخرى مباحة
كشاة وحمار فوجهان حكاهما في الحاوي احدهما يأكل ما شاء لانها
قد استويا في النجاسة بعد الموت قال الماوردي الا ان يكون احدهما
خنزيرا فلا يأكل منه وهذا الذي جزم به الماوردي قد اختاره في الروضة بحثا
فقال ينبغي ان يكون الراجح ترك الكلب والتخيير فيما سواه والوجه الثاني ان
يأكل من الطاهرة دون النجسة واعلم ان كلام الماوردي يقتضي تخصيص الوجهين
في الصورة الثانية بما اذا لم يكن احدهما خنزيرا فان كان وجد المضطر
ميتتين احداهما نجسة في حياتها والاخرى طاهرة فوجهان احدهما انها سواء فيأكل
من ايتهما شاء الا ان يكون خنزيرا لانها قد استويا في النجاسة بعد الموت والثاني
يأكل من الطاهرة دون النجسة ولا شك ان الكلب ملحق بالخنزير في هذا الحال
وحينئذ فيصير تصوير المسئلة انه ليس لنا في سباع البهائم شئ الا الكلب
والخنزير وعلى تصوير ذلك بالحلال مع غيرها اذا قلنا بنجاستها

في الحياه ووجد ميته مع شاه اخرى ليست حلالا ولو وجد متولدا بين
كلب وذيب او بين كلب وشاه ووجد كلبا فالمتجه اجتناب اهل الطبع واكل
المتولد بحمل التسويه لاستوائهم الجميع في غلظ النجاسه ولو وجد ميته
ولم ير اكل الميته وحيها واحدا دون لحم الادمي قاله في الحاوي
قال وحيث حاز له الاكل من ابن ادم فله شروط احدها ان لا يأكل الا
عند فقد الميته الثاني ان لا يأكل الا ما يسد الرمق قوة واحدا مراعاة لحرمة
الحي الثالث انه يجب عليه اكله نيا ولا يجوز طبخه ولا شيه لان الضروره تدعوا
الى الاكل دون الطبخ والشي وخالد الميته حيث ابحنا له فيها الشي والطبخ لان
للادمي حرمه فلا يشتهك منها الا بقدر الضروره ولو وجد المضطر ميته وطعام
الغير فثلاثه اوجه احدها في الروضه يأكل الميته وثانيها يخير بينهما ولو وجد
المحرم ميته وصيدا فالمذهب انه يلزمه اكل الميته وقيل الصيد وقيل يتخير
ولو وجد ماء نجسا وبولا قال في الروضه شرب الماء لان نجاسته طاريه والتيمم
يجزي الوجهين فيما اذا وجد ميتتين احداهما نجسه في جوف الحيوان والاخرى طاهره
وكلام الروضه ظاهره انه يجب شرب الماء النجس وترك البول وعبر الماوردي والحاوي
بقوله فان وجد بولا وما نجسا كان شرب الماء النجس اولى من شرب
البول وهو ظاهر في الاولويه ثم حيث قلنا باكل الميته فانما يباح بشروط احدها ان
يفتقر به الجوع المؤلم التلف ولا يقدر على مشي ولا ركوب فيصير عاجزا متمسكا ان مشى فان
تمسك وقعد وجلس وقام ولم يتمسك ان مشى نظر ان خاف الانقطاع عن الرفقه
حل له الاكل وان لم يخف لم يحل السير طالقا في الا يجد من الحشيش ما يتمسك به رفقه
ولو وجد من الحشيش ما يستمر به او وجد طعام الغير وهو بما يضره حل الميته
وذكر الفرع الاول الماوردي والثاني نص عليه الشافعي رضي الله عنه الثالث لا يجد
طعاما يشتريه بثمن المثل فان وجد ما يشتري به لزمه شراؤه وسواء وجد ثمنه ام
لم يجد قاله في الروضه ويجب على البايع انظاره في الثمن فان ابى البايع ان يبيعه الا بزياده
على ثمن المثل فله اخذه منه قهرا فان استراه وهو قادر على الاخذ قهرا لزمته
قطعا فان عجز فاشتراه بزياده فوجهان مصححا يلزمه مع اشتراه به لانه التزم العقد
والثاني يلزمه ثمن المثل وذلك لما روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى

عن

عن بيع المضطر الا بثمن قاله في الحاوي ان كانت الزياده لا تتغابن على المضطر ليتاره
لزمه والا فلا قال في الروضه قال اصحابنا وينبغي ان يحمل في شراء به يعتد فاسد
ليكون الواجب القيمه قطعا الرابع ان لا يكون عاصيا بمقامه على قطع الطريق
او وطن في سفر معصيه او بغى على امام عادل لم يأكل لقوله تعالى فمن اضطر
غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه ولان اباحة اكل الميته رخصه والعاصي ليس من
اهل الرخص فان حل له الاكل وان اضطر ولم يتب حرم عليه الاكل للامتناع من
التوبه قال في المهذب فان مات كان عاصيا لله تعالى من وجهين احدهما ترك
التوبه والثاني اهلاك نفسه فان اكل قبل التوبه عصى بالاكل وهو عاص ايضا
باستمراره على المعصيه قال الماوردي في قوله تعالى فمن اضطر غير باغ ولا
عاد احدها انه اعتبر من الضروره والثاني انه من الضروره وفي قوله غير باغ ولا عاد
تاويلان احدهما غير باغ على الامام بعصيانه ولا عاد باكلها وهو بعد غيرها الثاني
غير باغ في اكلها شهوه ولذوذا ولا عاد باستيفاء الشبع وهو قول السدي وفي قوله
فلا اثم عليه تاويلان احدهما فلا عقاب عليه في اكلها والثاني فلا منع عليه في اكلها
واختلف الاصحاب هل قاله الامام في النهايه في كتاب الاقرار في ان المضطر هل
تثبت له يد على ما نعه من الميته في حال الضروره على وجهين احدهما انه لا
تثبت له عليه يد ولا اختصاص قال وهذا اختيار القاضي قال والصحيح
انه تثبت له عليها يد كالاختصاصات وعلى هذا فليس لغيره ان ينتزعها
منه قهرا وجميع ما سبق من الاحكام مختص بحال الضروره واختلفوا في
الانتفاع بالميته حال الاختيار وجد اثنا عشر على منع الاكل وعلى جواز اطعامها
الجوارح فذهب الشافعي رضي الله عنه الى انه لا يجوز الانتفاع بشيء من الجلد وعند ابي
لا يطهر الا بالدباغ واختلف قوله في ان الجلد يطهر ظاهرا وباطنا لقوله صلى الله
عليه وسلم ايما اهاب دبغ فقد طهر ونص في القديم على ما ذهب اليه مالك انه
يطهر ظاهرا لا باطنا لقوله في شاه ميمونه هلا اخذتم اهابها فدبغتموه
فانتفعتم به وجه الدلاله انه علق الانتفاع على الدباغ والانتفاع يعم سائر
انواع الانتفاعات حتى بيع الشيء وغيره لانه نكره في سياق الاثبات فلا عموم
له لانه علق الانتفاع على الدباغ والدباغ لا يصل الى الباطن فوجب

تعليق الانتفاع على ما يلاقيه الدباغ وهو الظاهر وعلى هذا تنتفع الصلاة عليه وما حل فيه نجاسة باطنه وعجز استعماله في الاشياء الرطبة واليابسة على القولين جميعا وتباع على الاول دون الثاني واذا دبغ الجلد وعليه شعر لم يطهر الشعر وحكى الربيع بن سليمان الجيزي عن الشافعي رضي الله عنه ان الشعر تابع للجلد يتنجس بنجاسته ويطهر بطهارته قال الماوردي ومنهم من ابتدأ قولا وامتنع سائر الاصحاب من تخريجه وحملوه على حكايته مذهب الغير وذهب الامام احمد رضي الله عنه الى ان الجلد لا يطهر بالدباغ وابو حنيفة الى ان سائر الجلود تطهر بالدباغ الا جلد الكلب الخنزير قال الامام في النهاية وذهب قوم الى ان جلد الكلب والخنزير وغيرهما يطهر بالدباغ لعموم قوله صلى الله عليه وسلم ايما اهاب دبغ فقد طهر واحتج الامام في النهاية على عدم طهارة جلد الكلب والخنزير بان قضاري امر الدباغ ان يعيد الجلد الى ما كان عليه في حال الحياة وجلد الكلب والخنزير في حال الحياة نجسان فلو قلنا بان الدباغ يطهرهما لاثبتنا له حالة لم تثبت لهما في حال الحياة التي هي اشرف من غيرها وذهب جماعة من العلماء والتنتهي الى ان جلد الميتة طاهر لا يحتاج الى دباغ بل تحل استعماله وان لم يدبغ وحكاه الماوردي في الجاوي عن ابي الليث قال وهو ظاهر الباب من حمل ذلك حكما منه بطهارته كما قال غيره في العظم والشعر ومنهم من جعله اباحة لاستعماله مع الحكم بنجاسته والقابل بعدم نجاسة الشعر والعظم من الميتة هو ابو حنيفة ☜ وفي قوله تعالى حرمت عليكم الميتة ما يقتضي تحريمها على العموم فكان دليلا للشافعي رضي الله عنه على تنجيسها على نجاسة الجميع ولان الموت يحل ما يحله الحياة والحياة تحل الشعر والعظم لقوله تعالى قالت من يحيي العظام وهي رميم فنسب الحياة الى العظام فوجب نسبة الموت اليها ولقوله صلى الله عليه وسلم ما ابين من حي فهو ميت قال الماوردي وذهب الليث ابو سعد الى ان العظم يطهر بالطبخ قال وقال ابو نصر التميمي يطهر بالحرق وقال الرجراج العاج ذكاة وقال بعض اصحاب الحديث يطهر الشعر بالغسل وفي قوله صلى الله عليه وسلم هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به دليل على التخصيص بالاهاب

فلا

فلا ينافي غيره عليه لان شرط المقيس عليه ان لا يكون خارجا عن الاصول

وايده استثنى الاصحاب من الميتات اربعة اباحوا اكلها الاولى والثانية السمك والجراد لقوله صلى الله عليه وسلم احلت لنا ميتتان ودمان وخالف ابو حنيفة فمنع من اكل السمك اذا مات حتف انفه وطفى على وجه الماء بخلاف ما لو مات بسبب كصدمة ونحوها وبقي عليه لو مات الحوت وبعضه في الماء فقال ان كان رأسه خارجا من الماء حل فانه مات بانقطاع النفس وان كان النصف الاسفل خارجا لم يحل لنا قوله صلى الله عليه وسلم وقد سئل عن ماء البحر هو الطهور ماؤه والحل ميتته وما روي ان طائفة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اصابتهم مجاعة في بعض الغزوات فلفظ لهم البحر حوتا يقال له العنبر فاكلوا منه ثم اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدموا عليه فلم ينكر عليهم ولم يسلم ابو حنيفة ان الجراد يوكل وان مات حتف انفه فقيس عليه السمك وعكس مالك فقال لا يوكل الجراد اذا مات حتف انفه وانما يوكل اذا قطف رأسه قطفا ويوكل السمك اذا مات حتف انفه الثالثة الجنين اذا وجد في بطن المذكاة وهو حلال لقوله تعالى احلت لكم بهيمة الانعام قال ابن عباس والشعبي بهيمة الانعام الجنين يوجد ميتا في بطن المذكاة قال الماوردي واجمع الصحابة على الحل وبه قال مالك والاوزاعي والثوري وابو يوسف ومحمد واحمد وهو الحق وتفرد ابو حنيفة فحرم اكله محتجا بقوله تعالى حرمت عليكم الميتة وبقوله صلى الله عليه وسلم احلت لنا ميتتان ودمان فالميتتان الحوت والجراد والدما الكبد والطحال وهذه ميتة فالله يوجب الخبران تكون محرمة ولانه من جنس ما لا يذكى فوجب ذكاته كالام ولان ذبح واحد لا يكون ذكاة اثنين ودليلنا قوله تعالى احلت لكم بهيمة الانعام قال ابن عباس وابن عمر والشعبي بهيمة الانعام اجنتها توجد ميتة في بطون امهاتها فجعل ذكاة الامهات وهي من احكام هذه السورة التي هي الاحكام المشروعة وما روى ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذكاة الجنين ذكاة امه فجعل احدى الذكاتين

عظيما

ميتاء

نائبة عنها وتابعة مقامها فان قيل انما اراد التشبيه دون النيابة ويكون
معناه ذكاة الجنين كذكاة امه لانه تقدم الجنين على الام فصار تشبيهها بالام ولو
اراد النيابة به لتقدم الام على الجنين فقال ذكاة الام ذكاة الجنين والجواب
من ثلاثة اوجه ذكرها الماوردي احدها ان اسم الجنين انما يطلق عليه مادام
مستجنا في بطن امه فاما بعد الانفصال فان الاسم يزول عنه ويسمى ولدا قال
تعالى واذ انتم اجنة في بطون امهاتكم وهو في بطن امه لا يقدر عليه فوجب حمله
على النيابة به دون التشبيه الثاني انه لو اراد النيابة به دون التشبيه لتساوى
الام غيرها ولم يكن لخصوصيتها بالام فائدة التشبيه فائدة الثالث انه لو اراد
التشبيه لنصب ذكاة الام بحذف كاف التشبيه والرواية انها برفع ذكاة
امه فتعيل هذه الرواية غير صحيحة ولو سلمت لكانت محمولة على نيابتها بحذف
الباء دون الكاف ويكون المعنى ذكاة الجنين كذكاة امه ولو احتمل الامرين لكانا
مستعملين فتستعمل الرواية المرفوعة في النيابة اذا خرج ميتا والمنصوبة على
التشبيه اذا خرج حيا فيكون اولى من استعمال احدى الروايتين دون الاخرى ويدل
عليه ايضا فلا يحتمل التاويل وهو ما رواه ابو سعيد الخدري قال قلت يا رسول
الله نخر الناقة ونذبح البقرة والشاة وفي بطنها جنين ميت انلقيه ام ناكله فقال
كلوه ان شئتم فان ذكاة الجنين ذكاة امه وان هذا الاجماع الصحابة قال عبد
الرحمن بن عبد الله كعب بن مالك كانت اصابت النبي صلى الله عليه وسلم ينحرون ذكاة
الجنين ذكاة امه واستدل الشيخ ابو محمد قال الرافعي فانه لو لم يجعل الجنين
بذكاة الام للجاز ذبح الام مع ظهور الحمل لانه يحل الحمل قصاصا قال فلزم عليه
ذبح ومكنه من ربطها بعد ذبحها لان الوكيل وهي العرس يحلانها والبعل
لا يحل اكله فلا يحل ذبحه ولا قتله والجواب عن الاية والخبر الذين استدل
لهما ابو حنيفة من جهة احدهما ان الجنين خارج عن الميتة حكما الان موته بذكاة
امه ولو انفصلا امات الذكاة بنفسها حرم الثاني ان عموم الاباحة في الخبر

واما الجواب عن قياسه على الام فهو ان الام مقدور عليها ملم تحل من غير ذكاة
والجنين غير مقدور عليه فحل ولو قدر على ذكاته لم يحل واما قوله ان ذكاة
الواحد لا يكون ذكاة الاثنين فهو منتقض عليه بالجارية اذا اعتقها وفي
بطنها ولد فانه سلم ان عتق النفس الواحدة يكون عتقا لنفسين اذا علمت ذلك
فلا فرق في اباحة الجنين عندنا بين ان يسكن عقيب ذبح الام او يتحرك

وقال الشيخ ابو محمد وكذا لو خرج الجنين والفرق انا نحل اذا سكن عقيب الذبح اما
لو بقي زمانا يتحرك ويضطرب ثم سكن فالصحيح انه حرام والمذهب الحل مطلقا
ولو خرج الجنين عقيب الذبح وبه حياة مستقرة فلابد من ذبحه وغير مستقرة
حل بلا ذكاة وان خرج راسه وفيه حياة مستقرة قال القاضي حسين والبغوي
لا يحل الا بذبحه لانه متدور عليه وقال القفال يحل لان خروج بعض الولد كعدم
خروجه في العود وغيرها قال الرافعي قلت قوله القفال اصح قال البغوي
وعلى قياس قول القاضي لو اخرج رجله اشترط خرقه كالوتردى بعير في بير
قال الماوردي اذا ثبت حل الجنين فله ثلاثة احوال احدها ان يكون تاما وقد
تقدم ثانيها ان يكون علقة فهذا غير ماكول لانه العلقة دم مالها ان تكون
مضغة فاذا العلقة لحما لم تتشكل اعضاؤه ولم تبن صورته فهو اباحة الكل وجها
من اختلاف قولين في وجوب الغرة وكونها ام ولد احدهما ابو كل اذا جرى عليه في
ذلك حكم الولد والثاني لا يوكل اذا سلك به حكم الولد قال بعض اصحابنا ان نفخ
فيه الروح لم يوكل والا اكل وهذا ما سيل الموادراكه الرابع الصيد
اذا مات بثقل الجارحة وفيه قولان احدهما وبه قال احمد واسحاق المزني يحل
كالموت بثقل السهم والسيف وكالموت اى الكلب او الفهد فانشقت مرارته
فزعا ومات قبل ان يدركه الكلب وايضا فان الله تعالى سماها جوارح فيقتضي
ان يجرح والثاني وهو الاصح في الروضة والرافعي الحل لقوله تعالى فكلوا مما
امسكن عليكم وان الجارحة تعلم ترك الجرح ولا يمكن تكليفها ان يجرح ولا
تاكل بخلاف ما اذا اصاب السهم بعرضه فان ذلك من سوء الرامي وعن
ابي حنيفة روايتان اشهرهما التحريم واستثنى بعضهم خاسئة وهي دود الحل
والفاكهة وشبهها اذا وجدها ولا اكل معها تولد منه وقد سبق ذلك مبسوطا
فراجعه الثاني الدم وهو محرم لقوله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم
ولا فرق بين دم الماكول وغيره قال الجاحظ والدم لم يحرم لاستحالته فيه
ولا سرور ودكر ان العرب كانت تشرب الدم وتاكله وتقول ان الله دم
جامد فكانت تسوي بين الله والدم وذكر الماوردي ان المجوس كانت تقدر ولا
تذبح ليكون دمه فيه ويقولون هو اسخن واطيب وذكر الزمخشري في

العرب كانت تاكل العضيد وهو الدم الذي يخرج بالفصد وحينيذ فالمنع من
اكله ليس لانه مستخبث وانما هو للنجاسة ويستثنى موضعان يجوز اكل الدم منهما
احدهما الكبد والطحال للحديث السابق نعم لو تحلب من الكبد او الطحال دم
فالاصح في الروضة نجاسته ثم انما يباح الكبد والطحال بشرطين احدهما ان
يكون مزيد ذكاة فان اخذا من ميتة محرمان بخلاف الثاني ان يكونا من ماكول
اللحم فان اخذا من غيره فحرامان والثاني في الدم الباقي في العروق بعد تقطع
المجزر هو طاهر يجوز اكله معفو كما نقله النووي في شرح المهذب عن القطيعي وعلله
بانه دم غير مسفوح فاشبه الكبد والطحال الثالث الخنزير وقد تقدم مبسوطا
واختلف العلماء في المحرم منه ما هو فذهب داود الى ان المحرم لحمه دون شحمه وشحمه
وجلده لقوله تعالى او لحم خنزير فانه رجع بضمير لحمه دون عينه المحرم وذهب
غيره الى ان الجميع حرام قالوا وخص اللحم بالذكر لانه معظم مقصوده وقد تقدم الجواب
عن ذلك مبسوطا الرابع المختنقة وهي التي تختنق بحبل الصيد او غيره فتموت
قال الرافعي رحمه الله ولكان تستثنى من المختنقة الحيتان فانها مات بقطع النفس من الام
عد الخامس الموقوذة وهي المضروبة بعصى ونحوها حتى تموت قال الماوردي
والمجوس تعد ولا تذبح والموقوذة منعوله من الوقذ يقال وقذ الشيء يقذه اذا ضربه
قال الفرزدق يهجو اجريرا كم عمة لك يا جرير وخالة فدعاء قد حلبت علي عشاري
شعاره تعد الفصيل برجلها فطاره لغوادم الابكار والغدعاء التي اصابها
الغدع وهو ريح في القدم والعشار التوق واحدها عشراء بالمد وهي التي مضى
عليها تسعة اشهر ودخلت في العاشر وهو حامل والشعارة التي تشعر برجلها
كالكلب اذا بال وتعد الفصيل برجلها اي تضربه اذا دنا منها عند الحلب
والنطاح ماخوذه من النطح وهو الحلب باطراف الاصابع فان كان بالاصابع
كلها فهو الصف وهو انما يكون من الكبار من النوق واما الصغار
من النوق فانما تحلب باطراف الاصابع لصغر ضروعها وكانه وصف
حذقها ومعرفتها بالحلب لشبهها عليه ومدحها بحذق معرفتها بذلك وهو
في الحقيقة ذم وهجاء الجرير وفي معنى الموقوذة ما يرمى من الطير في التهام التي
لم تصل لها الا بجرح ونحوه وروي ان عمر سئل عن الطير

بموت بالبندقة مثال هو وقيذ السادس المتردية وهي التي تردت
من جبل اي وقعت منه او وقعت في بير او غيرها فماتت السابع النطيحة
وهي فعيلة بمعنى مفعوله الشاة وغيرها تنطح فتموت وفي معنى ذلك ما يموت
عند النطاح بين الكبشين والثورين ومناقرة الديكين ونحوهما لانه
مات بصدمة وصدمة صاحبه فان ماتت الناطحة دون المنطوحة حرمت
ايضا لانها منطوحة ايضا ولو اعرى اثنان كل واحد كبشه فكسر صاحبه فانا
اوجبنا احدهما فلا ضمان على واحد وان اعرى كبشه على كبش الغير بغير اذنه فنطحه
فمات فالضمان عليه وان اعرى كلا منهما بالاخرى فمات كبش المعرى فلا ضمان
وان مات كبش الاخر فيحتمل ان يقال بوجوب الضمان على المعرى لانه تسبب في
هلاكه ويحتمل ان يقال بوجوب نصف الضمان عليه وهو الاصح لانه مات بصدمة
كبشه وصدمة هو فاذا مات بصدمتيهما اسقطنا ما قابل صدمة الاخر
وهو النصف وصار ذلك كرجل راكب دابة تعمد صدم راكب دابة اخرى فمات بوجد
منه نصف فمات الرابع الثامن من اكيلة السبع وهو فريسته التي اكل
منها او لم يا كل وفي قوله تعالى الا ما ذكيتم قولان حكاهما الماوردي احدهما
انه راجع الى ما كولة السبع وهو قول علي وابن عباس وجمهور الفقهاء قال في
الحالة التي تعلق بها الحل بالذكاة قولان احدهما ان يدركها ولها عين تطرف او
ذنب يتحرك وهو قول اهل الظاهر والثاني ان يكون منها حركة تدوم لاكلها
الذبوح وهو قول الشافعي ومالك رحمهما الله التاسع المتخذة غرضا وهي
التي تنصب في موضع وترمى بحجل وتجعل غرضا يرمى اليها حتى تموت لنهيه صلى
الله عليه وسلم عن ذلك وقوله لا تتخذوا الروح غرضا يرمى اليه قال
الماوردي فان كان ذلك في مقدور عليه حرم وان كان في ممتنع حل اكله ان
كان لتحدد وحرم ان كان بمثقل وقوله ان كان في مقدور عليه حرم يعني وان
رماها لتجدد ولم يصب المذبح العاشر المصبورة وهي التي حبست عن الطعام
والشراب حتى ماتت قال الماوردي ولا يحل اكلها في ممتنع ولا مقدور للحادي
الخطفة وهي التي اختطفها السبع من الحيوان قاله ابن قتيبة روى انه صلى

الله عليه وسلم نهى عن الخطفة وهي ما كان الطير وقيل الخطفة التي تخطف السنى بسرعته وعجلته ومنه سمي الخطاف لسرعته قاله بن جرير ونقله عنه في الحاوي وعلى هذا التفسير فيحرم من الطير كل ما كان يأكل فورته بالخطف كالخطاف وهو المسمى عصفور الجنة وكذا ما أشبهه كالحصر وهو طير أصغر من البيغا احمر يخطف النمل والنحل والناموس والفراش ونحوه وسيأتي الخطاف بأنواعه فيما لا يحل أكله من الطير مبسوطا ان شاء الله تعالى الثاني في عشر المحثمة بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة روى بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الجلالة والمحثمة وعن الخطفة رواه الشافعي عن أبي يعلى به قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل النهبة ولا يحل من السباع كل ذي ناب ولا تحل المحثمة بتنبيه وذكر العزيزي ان المحثوم للطير وللناس ينزله البرول للحل قال وحاثين باركين على الركب انتهى وذكر صاحب الغريبين ما حاصله ان المحثمة هي التي تحثم اي تربط يداها ورجلاها وتلقى على الارض وتترك حتى تموت قال فقول منه حثم الطائر والسبع اذا برك على الارض وفي معنى المحثمة الدابة تمرض فتقع على الارض فلا تذبح حتى تموت وقوله تعالى فاصبحوا في ديارهم جاثمين معنى ما الكبين بعضهم على بعض الثالث عشر ما اهل به لغير الله قال تعالى حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به الى قوله تعالى وما ذبح على النصب قال الماوردي لختلفوا في النصب على قولين احدهما انها اصنام كانوا يعبدونها ويحجون لها والثاني انها اوثان كانوا يذبحون عليها لاصنامهم قال والفرق بين الاصنام والاوثان ان الصنم مصور يعبد وتنه والوثن غير مصور يتقربون به الى الصنم فعلى هذا كل صنم وثن وذكر الزمخشري ان الانصاب جمع نصب والنصب المفرد قال الاعشى وذا النصب المنصوب لا تعبدنه قال الماوردي وفي قوله تعالى وان تستقسموا بالازلام قولان احدهما انه ما يقامر عليه من الشطرنج والنرد والثاني وهو اشهر كما قال الماوردي انها قداح ثلثة مكتوب على احدها امرني ربي وعلى الاخر نهاني ربي والاخر الغفل يضم الغين المعجمة واسكان الفاء هو الساذج الذي لا شيء عليه ومنه قولهم صوت غفل اي ساذج لا حروف فيه ولا تنقيط قال الماوردي

كانوا

كانوا يضربون بهذه السهام اذا اراد واسفرا او امرا فان خرج السهم الذي عليه امرني ربي فعلوه وان خرج الذي عليه نهاني ربي تركوه وان خرج الغفل اعادوه مرة اخرى وفي تسميته استقساما قولان احدهما انهم طلبوا به علم ما قسم لهم والثاني انهم التمسوا به الحاجات فسموه بالاسم الذي يقسم البين وفي قوله تعالى ذلكم فسق قولان احدهما انه راجع الى الاستقسام بالازلام والثاني انه راجع الى جميع ما تقدم تحريمه وفي قوله تعالى ذلكم فسق قولان احدهما كفر قاله السدي والثاني خروج عن طاعة الله وهو قول الجمهور وفي قوله اليوم يئس الذين كفروا من دينكم في هذا اليوم قولان احدهما انه يوم فتح مكة والثاني انه يوم حجة الوداع وفيما يئسوا منه من الدين قولان احدهما ان يرتدوا والثاني ان يقدروا على ابطاله فلا تخشوهم واخشون اي ان تحالفوا امري اليوم اكملت لكم دينكم في هذا اليوم قولان احدهما يوم عرفه في حجة الوداع ولم يعش بعد ذلك الا احدى وثمانين ليلة وهذا قول بن عباس والثاني في زمان النبي صلى الله عليه وسلم كلها لان نزلت عليه هذه الاية في يوم عرفه وفي اكماله الدين قولان احدهما اكمال فرايضه وحدوده وحرامه وحلاله ولم ينزل بعدها على النبي صلى الله عليه وسلم شيء من الفرايض من تحليل ولا تحريم وهذا قول بن عباس والثاني اكماله رفع النسخ عنه بعد هذا الوقت فاما الفرايض فلم تزل عليه حتى قبض وهذا قول بن شبيه واتممت عليكم نعمتي فيه قولان احدهما باظهاركم على عدوكم والثاني باكمال دينكم وفي قوله تعالى ورضيت لكم الاسلام دينا قولان احدهما رضيته لكم دين الاسلام دينا طاعة قرري ان كعب الاحبار قال لعمر بن الخطاب لو نزلت هذه الاية علينا معشر اي هذه الامة لعظمنا اليوم الذي نزلت فيه واتخذوه عيدا فقال عمر رضي الله عنه لقد نزلت في يوم عرفه وفي يوم جمعة وكلاهما بحمد الله عيد وقوله وما اهل لغير الله به اي ما رفع الصوت به لغير الله والاهلال رفع الصوت وقد ذكر الرافعي رحمه الله فروعا مستنبطة من هذه الاية منها اذا ذبح للجن وقصد به التقرب اليهم فهو حرام وان قصد به التقرب الى الله ليصرف عنه

بذكر شرطهم فحلال قاله بن كج ولو قال اذبح لمن شئت حلت الذبيحة لانه لا يتقرب به اليه بخلاف من تقرب الى الصنم قال ولا يجوز ان يقول الذابح بسم محمد ولا باسم الله واسم محمد بل من حق الله تعالى ان يجعل الذبح باسمه والتمجيد له لا يشاركه في ذلك مخلوق وذكر في الوسيط انه لا يجوز ان يقول باسم الله ومحمد رسول الله بالجر لانه تشريك بخلاف ما لو قال ومحمد رسول الله بالعطف لانه لا تشريك قال الرافعي وبناسب هذه المسايل ما حكي عن بعض الشافعيين رضي الله عنه انه قال لو كان لاهل الكتاب ذبيحة يذبحونها باسم عيسى الله كالمسيح لم تحل ذبيحته وكذا قال القاضي بن كج ان اليهودي لو ذبح لموسى او ذبح النصراني لعيسى او للصليب حرمت ذبيحته وان المسلم لو ذبح للكعبة او لرسول الله صلى الله عليه وسلم فينبغي ان يقال يحرم لانه ذبح لغير الله تعالى قال وخرج ابو الحسين وجها اخر انه لا يحرم لان المتقرب بذبح لله وما يعتقد في رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يعتقده النصراني في عيسى قال وفي تعليق ابي هبيرة المروروذي ان ما يذبح عند استقبال السلطان تقربا اليه افتى اهل بخارا بتحريمه لانه ما اهل به لغير الله تعالى قال الرافعي واعلم ان الذبح للمعبود وباسمه نازل منزلة السجود وكل واحد منهما نوع تعظيم والعبادة المخصوصة بالله تعالى الذي هو المستحق للعباده فمن ذبح لغير الله من جماد او حيوان على وجه التعظيم والعبادة لم يحل وكان فعله كفرا كمن سجد لغير الله تعالى سجدة عبادة وكذا لو ذبح له ولغيره على هذا الوجه فاما اذا ذبح لغيره لا على هذا الوجه بان ضحى او ذبح للكعبة تعظيما لها لا لانها بيت الله تعالى او ذبح لرسول الله صلى الله عليه وسلم لانه رسول الله فهذا لا يجوز ان يمنع حل الذبيحة والى هذا المعنى يرجع قول القايل اهديت للحرم وللكعبة ومن هذا القبيل الذبح عند استقبال السلطان فانه استبشار بقدومه فانزل منزلة العقيقة لولاده المولود ومثل هذا لا يوجب الكفر وكذا السجود للغير تذللا وخضوعا وعلى هذا فاذا قال الذابح باسم الله واسم محمد واراد اسم الله تعالى والتبرك باسم محمد فينبغي ان

لا يحرم وقول من قال ذلك لا يجوز يمكن ان يحمل على ان اللفظ مكروه لان المكروه يصح في الجواز عنه والاباحة المطلقة قال وقد وقعت منازعة بين جماعة من لقيناهم من فقهاء قزوين في اذا ذبح باسم الله واسم رسوله هل تحل ذبيحته وهل يكون بذلك وافقت تلك المنازعة الى مقتضى والصواب ما بيناه انتهى قال في الروضة وما بيناه اذ ما ذكره الرافعي ما حكاه صاحب التقريب عن النص ان النصراني اذا سمى غير الله تعالى كالمسيح لم تحل ذبيحته ان ذبحها له فان ذكر المسيح على معنى الصلاة عليه فجايز قال فعلى هذا يحمل مطلقا وان سمى المسيح اشتى وهذا الذي ذكره الرافعي من الحمل فيما اذا ذبح للكعبة تعظيما لها لانها بيت الله واما الذبح للرسول لانه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه نظر والمتجه التحريم كما قاله بن كج لان الذبح لله تعالى في هذه الصور لما ذم تعالى الكفار حيث عبدوا الاصنام وقالوا ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى فوجب ان يكون هذا الذبح حراما للتشريك ولان ذلك داخل في عموم الاية ولانه من ذبح للكعبة تعظيما لها مثل نسكه الذابح للصنم حيث قال اذبحه لاتقرب به الى الله وقوله ان الذبح للكعبة تعظيما لها لكونها بيت الله فالمعظم انما يكون بالاعتقاد بامر الشارع به من الطواف والهدى واما النهي عنه فلا وقوله في الاستدلال اهديت للحرم وللكعبة عنه جوابان احدهما معناه اهديت هديا الله اسوقه الى الكعبة او الحرم والثاني ان هذا مادون فيه بخلاف الذبح قال البغوي في التهذيب لو كان في يديه ومعه شاة وكلب غير عقور وليس عنده ما يطعمها وجب عليه ذبح الشاة واطعام الكلب قال وتحل الاكل منها لانها ذبحت للاكل في الجملة والله اعلم

الفصل الثاني في الطير

وهو جمع طائر كركب وراكب وصحب وصاحب قال تعالى الم تر ان الله يسبح له من في السموات والارض والطير صافات يسبحن كل قد علم صلاته وتسبيحه والله عليم بما يفعلون وجمع الطائر طيور وطيار كتعوج واعوج قال النووي في تحريره هذا قول الجمهور وقال الجوهري قال ابو عبيدة وتطرب يقع الطير على الفرد ايضا والطير ضربان ما يحول وغيره الضرب الاول الماكول وهو نوعان انسي ووحشي الاول الانسي منه الاوز وهو بفتح الهمزة والواو وتشديد الزاي اسم

جنسوء احدهُ اوزه وجمعه اوزين وتقع الاوزه في اللغة على المراة القصيرة
القصيفه والاوز على الرجل القصير الفيج قال بعضهم
واوزة قد فارقت اوزا مطارات شبه الله عذيرا اي امراه فارقت زوجها
لما رات سنبرة قد براى قطع وسلب والشبر بفتح الشين المعجمه وبالباء
الموحده هو النكاح يقال شبر النحل الناقه علاها وفي الحديث انه
صلى الله عليه وسلم نهى عن شبر النحل ومنه الوجاح وهو فتح الواو وكسرها
كما قاله الامام ابو عمر الحسن بن بنداز في شرح الفصيح وقال الاصمعي
الوجاحه بالفتح من الوجاح وبالكسر الكبه من الغزل وقال عمره الكبه من
الغزل دجاجه بفتح الدال ايضا وذكر الامام ابو محمد بن ابي الفتح بن ابي الفضل فيها
استدركه على شيخه بن مالك في مثلثه الدجاج مثلثه الدال والدجاج
جمع واحده دجاجه للذكر والانثى كالبطه والحمامه ونحوها واما الديك فخاص
بالذكر وجمعه ديوك ودياكه قال الجاحظ ويدخل في نوع الديك الهندي
والحبلاسي والنبطي والسندي والزنجي وغير ذلك قال ومن الديكه ما يحمي
فلا نبالاة له بشيء في طيب لحمه والمتن والديك طائر يرتفق الناس به وبصياحه
لمن يصياحه يعرف انا الليل وعدد ساعاته ويراعي ذلك في جميع السنه وفي
قصر الليل وطوله لجميع المعرفه العجيبه والرعاية الغريبه يروى عن عبيد
الله بن عبد الله بن عتبه قال صرخ ديك عند النبي صلى الله عليه وسلم فسبه بعض
اصحابه فقال لا تسبه فانه يدعوا الى الصلاه وعن سالم بن ابي الجعد يرفعه
الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ان ما خلق الله عز وجل لديكا عرفه تحت العرش
ورجلاه تحت الارض السفلى وجناحه في الهوى فاذا ذهب ثلثا الليل وبقي
ثلثه ضرب بجناحيه ثم قال سبحانك ذي الملك القدوس سبوح قدوس ربنا لا
شريك له متعمدا ذلك تضرب الطير باجنحتها وتصيح الديكه وروى الله صلى
الله عليه وسلم قال الديك الابيض صديقي وعدو عدوالله يحرس صاحبه
وسبع دور قال الجاحظ وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيته
في البيت وان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يسافرون معهم بالديكه قال
وزعم اهل القريه ان الرجل اذا ذبح الديك الابيض الاعرف لم يزل ينكب في ماله قال

عبد الله

وبقال

ويقال لصوت الديك الدعا والزقا والغناء والصراخ والصفاح وهو يقفه
ويصفع ويرقوا ويصرخ قال الشاعر منو عرك الشط الذي بن اطلسا
واهلك حتى يتسبح الديك رسقف وقال اخر وقد مخوت رجلاي في جنب غرزها
نسيفا كاخوص العطاه المطرق اخت لحو يصرخ الديك عنده مات بقاع كاذي
وقال لبيد لدن ابتعاد يكل الصباح بمحره الى ورد الحامس المتاوب
وصياح الديك يدل على ان مكانه معمور وماهول وما نوس حتى لو سمعه المتيم
في ظلم الليل ولم يره موضعه بطل تيممه لوجوب الطلب قال الجاحظ قالوا
ولذلك لا تسمى القريه قريه حتى يسمع فيها الديك وذكر في موضع اخر في الكلام على
الكلب والديك ان اباعباد النمري قال لا يكون البنيان قريه حتى ينبح فيها
كلب ويصفع فيها ديك وقال احمد الخارجي لا تصير قريه حتى يصيح فيها جاموس ويعلو
فقال ابو عباد يا مجنون اذا صار فيها هذا فقد صارت مدينه قال الراجز
رحم الله من اشتبه عليه الوقت اجتهد بالعلامات ومن العلامات الديك
المجرب اصابه صياحه لاول الوقت قال الجاحظ من الدجاج ما يبيض في اليوم
الواحد مرتين ومنها اذا ناض كثيرا مات سريعا ومنها ما يبيض البيضه
له محتان واصفران فاذا حضنت خرج منها فروجان ومنها ما هو عظيم
الجثه يبيض بيضا كبيرا ومنها ما يبيض في اليوم الواحد ستين بيضه
والعظيم الجثه المزيبض من صغيرها ومنها ما يبيض في جميع السنه ما
خلا شهرين قال واما الدجاج الروى ينسب الى ادريانوس الملك فهو
طويل البدن ويبيض في كل يوم وهو صعب الخلق قال بن الوسنان
اذا اردت ان تعرف الديك من الدجاجه حين يخرج من البيضه فطعمه
بمنقاره فان تحرك فديك والا لم يتحرك فدجاجه والدجاجه لما كانت تحضن
ولا تزف فراخها صارت تحضن بيضا لبنها والحمام لما كانت تحضن وتزف
ولذلك عزه من الطير صار يحضن بيضا قليلا لنظره في العواقب وعلمه
بانه لا يقدر في الغالب على اكثر من اطعام فرخين ومنه الحمام
وهو اهلي وحشي وبيتوتي وطوراني وكل طائر يعرف بالنواح وحسن الصوت

النبت سلمى

ما ا

الجوزي في يقاظه

والهديل والدعاء والترجيع فهو حمام وان خالف بعضه بعضا في الصورة
واللون وفي بعض الهديل والنوح كما ذكره الجاحظ وقال الشافعي في عيون
المسايل ما عب الماء عبا فهو حمام وما يشرب قطرة قطرة كالدجاج فليس بحمام
قال الازهري قال الشافعي الحمام كل ما عب وهدر والهدير ترجيع الصوت
قال الراعي ولوا مصمدا الى تشبيره على دلم العب لكفاهم عن الهدير بوان
كل ما عب الماء هدر ثم العرف عند العرب ان الحمام هي ذوات الاطواق قال
في الكفاية الحمام عند العرب هي ذوات الاطواق كالفواخت والقماري ونحوها
واما الدواجن في البيوت فهي وما اشبهها من طير الصحرا اليمام وذكر بعض
متبحري في ادب الكاتب نحوه فقال تدعى الناس الى ان الحمام هو الدواجن
في البيوت فهي وما اشبهها من الفواخت والقماري والقطا قال الاصمعي والعرب
الكساي وانشد قوله • وما هاج هذا الشوق الا حمامة • دعت ساق حر بزهة وبرنما •
قال فالحمام ههنا قمري وقال النابغه • احكم كحكم فتاة الحي اذ نظرت •
الى حمام سراع وارد ثمل قال الاصمعي هذه زرقا اليمامة نظرت الى قطا قال
واما الدواجن في البيوت فمرى وما شاكلها من طير الصحرا اليمام قال البطليوسي
في شرح ادب الكاتب هذا الذي قاله عن الكساي والاصمعي صحيح وقد يقال
لليمام حمام ايضا حكى ابو عبيد في غريب المصنف عن الاصمعي انه قال
اليمام ضرب من الحمام البري وحكى ابو حاتم عن الاصمعي في كتاب الطير
الكبير اليمام الواحدة يمامة الحمام البري قال ابو حاتم والفرق بين الحمام الذي
عندنا واليمام ان اسفل ذنب الحمام ما يلي ظهرها بياض واسفل ذنب اليمامة
لا بياض فيه انتهى ونقل النووي في المحرر عن الاصمعي ان كل ذات طوق
حمام والمراد بالطوق الخضرة المحيطة بعنق الحمامة قال البغوي في التفسير
روي ان نوحا عليه السلام بعث الغراب ليأتيه بخبر الارض حين امر الله تعالى
ان تنشف والارض ان تبلع ماءها فذهب الغراب فرأى جيفة فوقع عليها وتعذر
بأكل ولم يرجع الى نوح فبعث الحمامة فجاءت بورق الزيتون في منقارها ولطخت

رجليها بالطين فعلم نوح ان الماء قد نضب اي هبط من الارض فقيل
انه دعى على الغراب بالخوف فلذلك لا يألف البيوت وطوق الحمامة بالخضرة
التي في عنقها ودعي لها بالامان فهي من ثم تألف البيوت قال الجاحظ اجمعوا
على ان الحمامة هي التي كانت دليل نوح ورايده وهي التي استجعلت على الطوق
الذي في عنقها وعند ذلك اعطاها الله تعالى تلك الزينة بدعاء نوح حين
رجعت اليه ومعها من الكرم ما معها وفي رجليها من الطين والحمأ
ما برجليها فعوضت من ذلك الطين خضاب الرجلين وفي طوقها يقول الورد
سرى بك خابيا الاداة شعري • فعد ابن الحجاة بوحمام •
هم قادوا سفينهم وخافوا • فلم يرمثل اطواق الحمام • وقال اخر
اذا شئت عنتي ببغداد قينة • وان شئت غنائي الحمام المطوق • وقال اخر
مطوقة كتاها الله طوقا • ولم يخصص به طيرا سواها • وقال اخر
وقد شاقني نوح فنرجيع • طروب العشي هتوف الضحى • من الورق نواحة باكرت •
عشية اشراء بذات الغضا • تعنت عليه بطين لها • يهيج للصب ما قد مضى •
مطوقة كسيت زينة • بدعوة نوح لها اذ دعى • اذا علمت ذلك انتظم لك من
كلام الشافعي وكلام اهل اللغة ان الحمام يقع على الحمام الذي يألف البيوت ويستفرخ
فيها ويقع على اليمام والقماري وساق حر وهو ذكر القماري والفاختة والدبسي
والقطا والورشان واليعقوب والقبج وهو ذكر الحجل ويقع على الدراج
والسنفنير والزاغي والوردان والطوراني والدراج والقوارك ولنرجع
الى شرح هذه الانواع بذكر صفاتها المميزة بين انواعها النوع الاول
الحمام الاهلي وهو الذي يستفرخ في البيوت ويقتنى في البروج وغيرها وهو
نوعان الاول يتخذ في البروج والناس يسمونه بريا لما عنده من قلة التانيس
ولما عنده من التغرب الثاني المسمى بالبلدي وهو اصناف كثيرة منه ما
يتخذ للبيض والفرخ ومنه ما يتخذ للسباق ومنه ما يتخذ لحمل الكتب في
البلاد وهو اعظم جثة من الاول وقد تقدم خلاف في تسميه هذا حماما وهو اسم النوع الثاني
اليمام وقد تقدم عن الاصمعي انه الحمام البري وقد تقدم الفرق بينه وبين الحمام النوع الثالث

والهديل والرعا والترجيع فهو حمام وان خالف بعضه بعضا في الصورة
واللون وفي بعض الهديل والنوح كما عرفه الجاحظ وقال الشافعي في عيون
المسايل ما عب الماء عبا فهو حمام وما يشرب قطرة قطرة كالدجاج فليس بحمام
قال الازهري قال الشافعي كل ما عب وهدر والهدير ترجيع الصوت
قال الراعي ولوا مصرعى تشبيهه على ذكر العب لكنا من الهدير بركان
كل ما عب الماء هدر ثم المعروف عند العرب ان الحمام هو ذوات الاطواق قال
في الكفاية الحمام عند العرب هي ذوات الاطواق كالفواخت والقماري ونحوها
واما الدواجن في البيوت فهي وما اشبهها من طير العجم اليمام وذكر ابن
قتيبة في ادب الكاتب نحوه فقال تذهب الناس الى ان الحمام هو الدواجن
في البيوت فهي وما اشبهها من الفواخت والقماري والقطا قال الاصمعي وافقه
الكسائي واستدل قوله • وما هاج هذا الشوق الا حمامة • دعت ساق حر نزعة ونزما •
قال فالحمام ههنا قمري وقال النابغة • احكم كحكم فتاة الحي اذ نظرت •
الى حمام سراع وارد ثمل قال الاصمعي هذه زرقاء اليمامة نظرت الى قطا قال
واما الدواجن في البيوت قمري وما شاكلها من طير العجم اليمام قال المطلبي
في شرح ادب الكاتب هذا الذي قاله الكسائي والاصمعي صحيح وقد يقال
لليمام حمام ايضا حكى ابو عبيد في غريب المصنف عن الاصمعي انه قال
اليمام ضرب من الحمام البري وحكى ابو حاتم عن الاصمعي في كتاب الطير
الكبير اليمام الواحدة يمامة الحمام البري قال ابو حاتم والفرق بين الحمام الذي
عندنا واليمام ان اسفل ذنب الحمام ما يلي ظهرها بياض واسفل ذنب اليمامة
لا بياض فيه انتهى ونقل النووي في التحرير عن الاصمعي ان كل ذات طوق
حمام والمراد بالطوق الخضرة المحيطة بعنق الحمامة قال البغوي في التفسير
روي ان نوحا عليه السلام بعث الغراب ليأتيه بخبر الارض حين امر الله تعالى
ان تنضب والارض اذ ذاك ما فذهب الغراب فرأى جيفة فوقع عليها وتعذر
بالاكل ولم يرجع الى نوح فبعثت الحمامة فجاءت بورق الزيتون في منقارها ولطخت

رجليها بالطين فعلم نوح ان الماء قد نضب اي هبط من الارض فقيل
انه دعى على الغراب بالخوف فلذلك لا يألف البيوت وطوق الحمامة بالخضرة
التي في عنقها ودعي لها بالامان فهي من ثم تألف البيوت قال الجاحظ اجمعوا
على ان الحمامة هي التي كانت دليل نوح ورايده وهي التي استجعلت على الطوق
الذي في عنقها وعند ذلك اعطاها الله تعالى تلك الزينة بدعاء نوح حين
رجعت اليه ومعها من الكرم ما معها وفي رجليها من الطين والحمأة
ما برجليها فعوضت من ذلك الطين خضاب الرجلين وفي طوقها يقول الورزدق
من يك حاينا لاداة شعري • فمقلي من الحمام بوحرام •
هم قادوا اسنتهم وخافوا • فلم يرمثل اطواق الحمام • وقال اخر
اذا شيبت عنتني ببغداد فتية • وان شيبت عناني الحمام المطوق • وقال اخر
مطوقة كتاها الله طوقا • ولم يخصص به طيرا سواها • وقال اخر
وقد شاقني نوح قمريه • طروب العشي هتوف الضحى • من الورق نواحة باكرت •
عسيب اشاء بداب الغضا • تعنت عليه بلحن لها يهيج للصب ما قد مضى •
مطوقة كسيت زينة • بدعوة نوح لها اذ دعى • اذا علق ذكر انتظم لك من
كلام الشافعي وكلام اهل اللغة ان الحمام يقع على الحمام الوري يالف البيوت ويستفرخ
فيها ويقع على اليمام والقماري وساق حر وهو ذكر القماري والفاختة والدبسي
والقطا والورشان واليعقوب والقبج وهو ذكر الحجل ويقع على الدراج
والسنقنيق والراعي والوردان والطوقي والدراج والفواري ولنرجع
الى شرح هذه الانواع بذكر صفاتها المميزة بين انواعها النوع الاول
الحمام الاهلي وهو الذي يستفرخ في البيوت ويقتنى في البروج وغيرها وهو
نوعان الاول يتخذ في البروج والناس يسمونه برتا لما عنده من قلة التأنس
ولما عنده من التغرب الثاني المسمى بالبلدي وهو اصناف كثيرة منه ما
يتخذ للبيض والفرخ ومنه ما يتخذ للسابقة ومنه ما يتخذ لحمل الكتب في
البلاد وهو اعظم جثة من الاول وقد تقدم خلاف في تسميته حماما والفرق بين النوع الثاني
اليمام وقد تقدم عن الاصمعي انه الحمام البري وقد تقدم الفرق بينه وبين اليمام النوع الثالث

القارى وهو جمع قمرية كالثنية والثانى وارحيه وارحى قال ابن قتيبه
القارى منسوبة الى طير قمرى والاحمر الابيض كما سبق نقله عن الكفايه
النوع الرابع ساق حر وهو بالسين المهمله والقاف وبالحاء المهمله وبالراء
ذكره الغنرى قال صاحب الكفايه وابن قتيبه واسند
وماهاج هذا الشوق الا حمامة • دعت ساق حر ترهة وترنما • قال
فالحمامه هلهنا قمرية لان ساق حر هو ذكر القارى قال البطليوسى فى شرحه
له وسمى ساق حر لحكاية صوته قال والبرحه الشوق والترنم الغناء وهما مصدران
وافعان موقع المحال من الضمير الفاعل فى دعت وقوله دعت ساق حر
جمله فى موضع الصفه لحمامة قال وبعد هذا البيت اذا استبت غصنى باجراع
نسبه الى الحرط • واسند الجاحظ فى كتاب الحيوان • وقد هاج شوقى ان تغنت حمامه •
مطوقة ورقا تصدح بالنجر • الى اخر ابيات قالها النوع الخامس الفاخته
بفتح الفاء وكسر الخاء المعجمه وبالثاء المثلثه جمع فاخته قال فى الكفايه وبقال
الصلصله ايضا وهذا النوع معروف النوع السادس الدباسى بدال مهمله وباء
موحده وسين مهمله نوع معروف ايضا قال الجاحظ قال صاحب المنطق
يقال فى الحمام الوحشى من القارى والفواخت والدباسى وما اشبه ذلك هديل
يهدل هديلا اذا صاح واذا طرب قيل عرد يعرد تعريدا والتعريد يكون
للانسان وللحمام واصله من الطير وبعضهم يزعم ان الهديل من اسماء الحمامة
الذكر قال الشاعر • كهز اهدل كثر الرماة جناحه • يدعو اليفا زعبه الطريق هديلا •
قال ابن قتيبه الاعراب تجعل الهديل مرة فرخا وتزعم انه كان على زمان
نوح فصاده جارخ من الطير قالوا فليس من حمامه الا وهى تبكى عليه ومرة
تجعله الطائر نفسه ومرة تجعله الصوت النوع السابع القطا
ومن ذكر انه من الحمام الوانى فى كتاب الحج والاطعمه ومن ذكره من اهل اللغه
ابن قتيبه واسند قول النابغه احكم كحكم فتاة الحى اذ نظرت الى حمام سراع وارد الثمد
قال الاصمعى هذه زرقاء اليمامه نظرت الى قطا قال البطليوسى فى شرحه
وبيت النابغه دليل على انه اراد بالحمام القطا وانما علم ذلك بالخبر المروى عن زرقاء
اليمامه انها نظرت الى قطا فقالت انى لارى ذا القطا لنا ومثل نصفه معه الى قطاة اهلنا
اذا لنا وقوله احكم كحكم فتاة الحى اذ نظرت الى حمام سراع وارد الثمد منهو

من

فهو من الحكم الذى يراد به الحكمه لا من الحكم الذى يراد به القضاء قال الله جل
وعلا ولما بلغ اشده واستوى اتيناه حكما وعلما اى حكمه يقال من ذلك حكم الرجل اذا صار
الحكمه وصار حكيما قال وكان الاصمعى يروى شراع بالشين المعجمه يريد التى
شرعت فى الماء ويروى غيره بشراع بالسين غير معجمه والثمد الماء القليل قال
الجاحظ والقطاه والقطاه ملحقه المثنى متاريه الخطو وقد يوصف مشى الرجل بمشيه القطاه
يمشين مشى القطاح تاوذا ثب البطون رواجع الاكال • قال ويقول العرب
هو اصدق من قطاه واهدى من قطاه قال ابن خلف فى كتاب الدرر انما قالت العرب
هو اهدى من قطاه وجعلوه مثلا سائرا لان القطاه تترك بيضها بالفراء وهى الارض
الجاد وتترك بيضها فى نحوها وهو الموضع الذى تحضنه بصدرها وتبعر فيه ثم
تطلب الماء من مسيرة عشره ايام واكثر من ذلك فترده فيما بين طلوع الفجر الى طلوع
ثم ترجع فلا تخطئ واردة وكان صادرة قال الجاحظ وهى لا تضع بيضها الا فرادى
قال الشاعر وهن بيضين وهن كل صادقه • باتت تناشر عرمضا عيرارواح
والعرمض بيض القطا لانها منقطه والقطاه لم ترد اسم نفسها ولكن الناس
سموها بالحرف الذى تخرج منها وزادوا فى ذلك ايضا على اسم طائر العرب
فجعلوها صادقة ومخبره ومريده قال وهم يشتقون لسائر الحيوان الذى
تصوت ويصير اسما ما ينطق به من الحروف ولما بقيا للقطاه ثلثه احرف
قاف وطاء والف وكان ذلك هو صوتها سموها بصوتها ثم زعموا بعد ذلك انها
صادقه فى تسميتها نفسها قطا قال العسكرى كانا طبقات الصادقات الواسقا
قال ابو عبادا لنميرى لخرسق النميرى وكان قد استرى اضحيه • يا داجى الماما
فعلت مفعل الجناة اما رحمت من الموت باخر يتق شاتى • فسمى الشاة بالماما
اشتقاقا لذكر من صوتها واشتقوا للعقعق ايضا من صوته اسما سموه به لان
صوته العقعقه وقد تقدم انهم اشتقوا ساق حر لذكر القمرى من صوته هذا
الاسم واسند الجاحظ فى صفه القطاه قول الشاعر
اما القطاه فانى سوف انعتها • نعتا يوافق قولى بعض ما فيها سكا عطوفه فى
رشها طرف • سود قوادمها صهب خوافيها النوع الثامن الورشان وهو بفتح
الشين المعجمه وبالنون فى اخره للمفرد والجمع الورشين كسرحان وسراحين وجمع

المشى

على وزن شان بكسر الراء مثل كروان جمع للطير المعروف والورشان هو ذكر القرى
المسمى بشاوحرط سبق وهذا في الحقيقة راجع الى نوع واحد وهو القرى النوع
التاسع القبج وهو بفتح القاف وبالباء الساكنة الموحدة وبالجيم في آخره اتم جيم
واحده بجه للذكر والانثى كحبط وبطه والقبج دجاج الغيط النوع العاشر الحجل
وهو بفتح الحاء المهملة والجيم دجاج الغيط ايضا النوع الحادي عشر اليعقوب قال
في كفاية المحفظ هو ذكر الحجل وذكره الجوهري ايضا وزاد فقال انه مصروف
وان كان في اوله زاده لانه ليس فيه علة اخرى بخلاف يعقوب اذا كان علما واليعقوب
بوصف بكثرة العدو وشدته قال الشاعر ولي حثيثا وهذا الشيب يتبعني كان رجليه
ركضا البعاقيب • والمراد بالبعاقيب هنا ذكر الحجل وحكى شيخنا الشيخ الجليل
الجامع لعلم الادب والنحو في لغة العرب شمس الدين ابو محمد يوسف بن العاري
مسح الله في اجله ان اليعقوب هنا اريد به العقاب واستشهد بقول الشاعر
عال يقصر دونه اليعقوب • قال لان الحجل لا توصف بالعلو في الطيران
والمشهور الاول وقد ذكر الرامني والنووي اليعقوب في كتاب الحج فقالا يجب
الجزاء في المتولد بين اليعقوب والدجاج الانثى وانما يقع التناسل بين الذكور
والدجاج الانثى وانما يقع التناسل بين جنسين بينهما شاكلة ومقاربة في الخلق
كالحمار والوحشي والاهلي والظبي والشاة وليس بين العقاب والدجاج مناسبة لان
الجوارح لا تعاشر غيرها اذا تقرر ان ذكر الحجل فاعلم ان المراد بالحجل هو دجاج الغيط
الذي يسكن في الغالب سواحل البحر وبالقرب منه ويعيش فيه قال الحافظ الزوج من
الحجل عشرين وبقشتان البيض فتحضن الذكر بعضه والانثى بعضه وهما كذلك في التربية وكل منها يعيش خمسا وعشرين سنة وبالفتح
الانثى البيض وبالفتح الذكر الا بعد ثلث سنين ويخرج فرخه وكذلك فرخ الطاوس
والبط الصيني قال في اذا اذا الصياد من الفجد ولها فرخ مرت بين يديه مرارا
غير مرة واطلعته على نفسها وانومته انها عاجزة عن الطيران ليتبعها فتمر الفراخ
وليلا يغلط في رجوعها الى موضع عشها والفراخ ليس معها من الدراهم ما مع امها
فاذا تعب الصياد خلفها وخرجت الفراخ من موضعها طارت وقد تركته في موضع

اليعقوب ٥

لا يهتدي الرجوع منه الى موضع عشها فاذا سقطت قريبا وعنهن باصوات
لها حنين يجتمعن اليها مالك وانات القبج بيض ستة عشر بيضه الى سبعة عشر
بيضه النوع الثاني عشر الدراج ومن ذكر انه من الحمام الجاحظ قال
صاحب الكفاية والمحيط ان الدراج قال الجوهري في الصحاح وصاحب اصلاح
المنطق الدرجة طائر اغبر اسود باطن الجناحين وظاهرهما على خلقة القطا الا
انها اللطف والدرجة واحده الدراج وقيل بن قتيبة عن سيبويه ان واحد
الدراريج درجرج وقال غيره درروج قال الجاحظ والدراج من الخلق الذي لا يسمن
بل يعلق فان عظم لم يجد الى
جمع قاريه ٥ فاخره وقد ذكر هذا النوع تغلب في الفصيح قال ومعنى المثل وصف له القاريه طير
قصير الرجلين طويل المنقار احضروا المظهر كانت العرب تضربه وتقاتل به وفي ادب
الكتاب ان القواري جمع قاريه وهي طائر اخضر تتيمن به الاعراب قال البطليوسي
في شرحه له العرب تتيمن بها وتتشاءم بها فاما ما يتيمنون به فاعلامها تبشر بالمطر اذا
جاءت وفي السماء مخيلة من سحاب قال الشاعر الجعدي فلا الدستقيها ويسقي
بلادها من المزن رجاز يسوق القواريا واما ما يتشاءمون بها فلانه اذا الف احدهم منها واحده
ونسيفره من غير غيم ولا مطر خان ويرجع قال الشاعر ما من ترجيع قاريه توكم
سبايا كم وانتم بالعتاق • يوبخ قوما غزوا فغنموا فلما انصرفوا عاد فيهم سماعا
صوت قاريه تركوا غنيمتهم وفروا في قوله امن ترجيع قاريه دليل على
ان القاريه من الحمام لان الترجيع في الصوت لا يكون الا للحمام وقد ذكر الصيمري
في شرح الكفاية على انه من الحمام فانه عطفه على انواع من الحمام مقال وكانت
العرب تأكل الدباسي والقاري والشفانين والقبج والقطا والقواري فعطف
القواري على هذه الانواع التي هي حمام وذكر السكيت في اصلاح المنطق ان القاريه
طير اخضر له ترجيع والعناق في البيت السابق هناه الخنيه والمعنى امن اجل
ترجيع هذا الطائر فزعتم فتركتم سبايا كم وانتم بالخنيه والعناق بفتح العين
المهملة وبالقاف في آخره قال ابن السكيت يقول لو سمعه اذى عناق
اي داهية وامرا شديدا قال الشاعر اذا نطين على العناق لقيت منه اذى العنا ق ٥

النوع الرابع عشر الحمام والسماسر عشرة والسابع عشر الزاغي والورداني والشقنين
والزاغي يزاد وعينه بحمرة والورداني بالرا والدال المهملتين والشقنين بكسر
الشينين المعجمتين وبالقاف والنون قال الجاحظ الزاغي هو المتولد بين الحمام
والورشان وهو يكثر نسله ويطول عمره وله فضيله وعظم في البدن والفرخ
وله في الهديل والعوعوه ما ليس لغيره حتى صار ذلك سببا للزيادة في نسله وعلة
للحرص على اتخاذه قال والورداني ايضا نوع مشترك مركب بين نوعين وله
غرابة وظرافة قال السعد الواسطي تتساقد وتلاقح فيجيء منها الزاغي والورداني
قال وزعم بعض الاطباء من اصدق خبره ان الشقنين اذا هلكت امراته لم يتزوج
وانطال عليه التعزب وان هاج سفد ولم يطلب لرواج وذكر ابن الجوزي
في ايقاظ الوسنان ايضا نحوه فقال ان الشقنين لا يقرب غير زوجته فان ماتت
لم يتزوج ابدا وله لكل الانثى والدجاجه مع اي ديكر كان واما الطوراني فذكر
الجاحظ انه نوع من الحمام ولم يرد على ذلك قال المبرد في الكامل يقال للواحد
من الحمام ذكرا كان او انثى حمامة والجمع الحمام والحمامات فاذا اردت ذكرا قلت
هذا حمامة انثى قلت هذه حمامه فيعرف باسم الاشاره بين الذكر والانثى كما تقول
هذا بطه وهذه بطه وتقول بطه للذكر والانثى ودجاجة لها فاذا قلت ثور
او ديك فهو للذكر قال الجاحظ من خواص الحمام انه ليس الذكر والنسل واذا
علم الذكر انه اودع رحم الانثى ما يكون منه الولد شرع في جمع العيدان الرقاق
حتى يعلن الموضع ويتسع له ثم يتسع في الموضع الذي اراده لذلك ثم يتسع انه على
قدر الحمامه ويتخذ له خروقا غير منتعه ليحفظ البيض من التدحرج ويتعاقبان
على ذلك المكان فيتسع انه ويدفأه ويتفيأ ان عنه طباعة الاول ويحدثان له
طبيعة اخرى يستغنيه من طباعهما ومتى حبسهما لم يزالا يتعاقبان
حتى اذا لج ما في البيض هداه وانبعث الامه وهم ميتانه الذي وضعه له خالقه اصدع
البيض عن الفرخ فخرج عاري الجلد صغير الجناح منتد الحلقوم فيعينانه
على خلاصه من بيضه وتروحه من ضيق مكانه وهما يعلمان ان الفرخ لا يشتد
حلوقهما وحواصلهما للغذا فلا يكون لهما عند ذلك هم الا ان يتخاى حلوقهما الزبد

فيسعانه

لتتسع الحوصله بعد التخامها وتتفتق بعد ارتتاقها فاذا علما ان الفرخ اذا
اتسعت حوصلته لا يقدر في اول عذابه ان يرقا الحب ميرقا بهما اللعاب المختلط
ببقولها وقوى الطعم وهم يسمونه ذلك اللعاب الباغم بعلمان ان طبع حوصلته تضعف
عن استمرار الغذاء وصميم الطعم وان الحوصله تحتاج الى تربيع وتقويه
وتحتاج ان تكون لها بعض المكانه والصلابه فيأخذان من سورج الحيطان
وهو شيء بين الجص والملح وبين التراب الخالص ميرقان الفرخ حتى اذا علما
انه قد اتدبع واشتد رقاه الحب الذي قد لان في حواصلهما ثم يأخذان
ثم منعاه بعض المنع ليتعلم اللقط بنفسه فاذا اعتاده وعلما انه قد تم حاله وتكا
ملت نظامه فطما كليا ومتى يرجع اليهما نفياه وشرعا في الفعل الاول قال قالوا والحمام
يبيض في السنه عشره اشهر فان صانوه وحفظوه ولد في كل السنه وبعض
الحمام يبيض بيضه واحده وبعضه ثلثا واما الحمام البري والفواخت فانها
تبيض مرة واحده في السنه واذا ما من الطير فالذي يخرج اولا فهو الجانب الاغلظ
من البيضه والذهن يتبادر الى عكس ذلك وما كان من البيض محدود الاطراف
فهو للاناث وما كان مستديرا عريض الاطراف فهو للذكور قال ويقولون
اذا البيض تولد من اربعة اشيا منه ما يكون من السماد ومنه ما يكون من التراب
ومنه ما يكون من التبن اذا وصل الى ارحام الطير في بعض الازمان فحسن
ذلك الروح بيضا قال لعلهم ارادوا بيتكون في ان الخلط المطعم يكون بعوم الفحال
وحب رجحه فصلح بذلك الروح ويكتسي بذلك والبيض الذي يتولد من الريح والتراب
اصغر والطف من الذي يحصل من السماد ودونه في الطيب والطعم ويتولد من
الريح يكون من الدجاج والقبج والحمام والطاووس والفرخ يتولد من
البيا من غاشة ويختدى بالصفره ويتم خلقه لعشره ايام قال والحمامه
تلد اول البيضه التي فيها الذكر ثم تقيم يوما وليله وتضع التي فيها الانثى وانات
الحمام يتساقد بعضها بعضا ويقال انها تبيض من ذلك ولكن لا يحيى
منه فرخ قال ودرق الحمام قد يعالج به صاحب الحصاه والملاحين
فيه منافع والحبار يلقى منه السنى البسير في الخبز الخمير فيستفخ العجين

السهم منصعا اذا انبلت قذذه من الدم وانصمت ويقال اتانا بثريد منصع اذا رقمها وخدد رأسها ومنه صومعة الراهب لانها دقيقة من اعلا الرأس

القلب

وهلان اصح الواحمى اذا ان ذكيا حديدا ماضيا قال والنعامة ناطح الحمار وتعذيبه بها وتجعلها كالماء الجاري واذا رأت في اذن صغير لولوة او صدفة خطفتها وربما اكلت اذن الصغير قال ومن زعم ان حرف النعامة تذيب الحمار لفرط الحرارة متداخطا ولكن يأمر من الحمارة مع عزاز الحزيد لبلان العذر وقد نعتها الايام بالتذيب الحمارة وهذا كان حرف الطير الذيب يذيبان له العظم وكايذيبان سوى الثمر وان الابل تاكل الشوك ولا تقتضي عليه وان كان شديدا كالسمر وهو سخر ام غيلان وتجيله روثا واذا اكلت شعيرا التقته كما هو ويدل ان عروق الحلفا تثقب كل ما لاقاه من الارض من حجر او خشب ونحوه قال والنعامة توصف بكثرة الشعر ولذلك يقول العرب هو اشعر من نعامة كما تقول هو اشعم من ذرة والنعامة تضع بيضها طولا واحدة جنبا الى اخرى حتى لو مدت على خيط لما وجدت لشيء منها خروجا على الاخر ثم تعلو ثم تعطي كل بيضة نصيبها من الحضن واذا خرجت لطلب الطعم ووجدت بيضا اخرى حضنته ونسيت بيضها وربما حضنت هذا بيض هذه وهذه بيض تلك وربما ضاع البيض منها ويقال لولد النعامة الرأل والجميع رئال وحفانة وحفانه للواحدة قال وتسمية صغارها سميت بذلك لخفيف طيرانها قال والقراخ يقال لها الجوازل قال في الكفاية يقال غار الظليم اذا صاح والزمار صياح الانثى قال وتسمية تعالى غير بعارة غزالا في الظليم والانثى تزمر زمارا وبعضهم يسمي النعامة باسم صوتها وقد استعمله الحريري في الغار حيث قال فما تقول في ممن ابلغ زماره في الحرم قال يجب عليه بدنة هي من النعم ومنه الحماري بضم الحاء المهملة وفتح الباء الموحدة قال الجاحظ الحماري طائر حسن وقد تحذى الدور وناس كثير من العرب وتريش يستطيبون محشوة الحماري وعن شعبة قال اكلت مع النبي صلى الله عليه وسلم لحم حماري والحماري طائر يصاد ولا يصيد قال الجوهري وهو يقع على الذكر والانثى واحدها وجمعها سواء قال الجاحظ وهي من اشد

الطير

الطير طيرانا وهو ترعى من شجر البطم الحبلى الذي فيه قال الشاعر يرتعي الشوى من براقين • او صلان او ربا نعام العنم • والشوى شجر البطم وهو الحبة الخضراء تخبر بها بالجبال وذكر في الكفاية ان الشوى هو الحنظل الواحدة شربة وقوله او ربا نعام من العنم اليانع المنتهي والعنم شجر وقيل نبت اصفر يرا منتشر واد بالين كان لتبع غازيا قال وهي تقاد عنزا مطلية البعر فتشوق عن حولها فتوجد فيها الحبة الخضراء عضة لم تتغير ولم تفسد والحبة الخضراء شجر البطم قال ابن الاعرابي قال العرابي ان الحباري ليموت حزنا وهزلا من ظلم الناس بعضهم لبعض تقول اذا كثرت الخطايا منع الله عز وجل القطر ودر السحاب وانما يصيب الطير من الحب والثمر على قدر المطر قال الشاعر

يسقط الطير حيث ينتثر الحب وتغشى منازل الكرماء • وقال آخر

والطير لا يلتقي الا بمزرعة • وحيث يلتقي القوم يلتقي الناس مثولا • وفي المثل مات فلان كمدا كما الحباري قال الشاعر • وربد ميت كمد الحباري • اذا ظعنت هديده او ثبت • وذلك ان الطير تحشر لقلة القطر فيتحير معها الحباري والحباري اذا اسيفت وتحشرت ابطانيات ريشها فاذا طارت صواحبا تها ماتت كمدا وقوله او ثبت يقول قاربت ان تظعن قال والحباري لها خزانة يزبرها ومعايها لها ابدا فيها سلح رقيق فمتى الح عليها الصقر سلحت عليه فتنتف ريشه كله وفي ذلك هلاكه وجعل الله ذلك سلاحا لها وفيها يقول الشاعر وهم كوكل اسلح من حباري

راث صقرا واشرد من نعام وقال الجاحظ • ومن عجز الناس طلب طالبا • ويجد الى شأو بعيد ويسبح • يكن الحباري اذا اصيبت فشلها • اصيب وان تفلت من الصقر وفي المثل هو اسلح من حباري خالط الخوف • واسلح من دجاجة حالة الامن قال وفي الكفاية يقال لذكر الحباري خرب ولانثاها خرجا نهارا قال ويقال لفرخ الكروان ليلا قال البطليوسي في شرح ادب الكاتب اختلف اللغويون في النهار فقال قوم هو فرخ القطاة وقال قوم ذكر اليوم والانثى صيف وقيل النهار ذكر الحباري والليلى انثى ليل وقيل النهار فرخ الحباري قال الشاعر ونهار راث منتصف الليل وليل راث وسط النهار

تسلح

كذا

بها انسان لما خلفه النومه والعرانيق طيور سود في حد البط قال
ابن قتيبه واحدها عرنيق بضم العين واسكان الراء وفتح النون قال
فاذا وصف بها الرجال فواحدها عرنوف بكسر العين وفتح النون ويحتمل
ان يكون لفظ ما للكاتبين تحريف وان اصله الخزير بحاء معجمه وراء
في آخره والخزير هو صوت الماء قال ابن قتيبه فيجوز انه سمي بهذا عباد
انه لاجل ملازمته للبحر سمي به والمعنى مالك ذي الخزير اي صاحب الخرير
وصنفه المرزعه بضم الميم واسكان الراء وفتح العين المهمله ذكر ثعلب
في باب العشرات عن عمرو عن ابيه ان المرزعه طائر حسن اللون طيب الطعم في قدر
السماني وجمعها مرازع بضم الميم وفتح الراء ومنه العصفور وهو حلال بجميع انواعه
الا ما استثناه النص وما كان على شكل العصفور فهو ملحق به وان اختلف
لونه ونوعه ويدخل فيه الزرزور والبلبل والقنبره والصعوه والحمرة والعندليب والمكاء والقطا بردا والصافر والشقراق والحرق وعصفور النخل والوطواط
قنش والقبعثرة وللشرح في بيان هذه الانواع تفصيل الاول العصفور وهو
معروف قال الجاحظ قال ابو زيد سمي عصفورا لانه عصى وفر وكانه يريد من
سليمان عليه السلام قال ويقال صر العصفور وصر صريرا اذا صاح ويقال
في القطا بردا والمكاكي والحرق والحمرة قد صفر صفيرا ويقال للذكر عصفور
والانثى عصفوره قال الشاعر لواني عصفوره لحسبتني مسوره مذنوعا عبدا
وارنا قال وفي المثل ان شيخا نصب للعصافير فحا وكان كلما وقعت شذرة البرد
فكان ما وقع عصفور مشى اليه وخلصه وقبض على جناحه والقاه في وعائه
ودمعوعينا من شدة البرد قال فقالت العصافير كراس عليكم فانه رحيم
القلب رقيق الدمعه فقال عصفور منها لا تنظروا الدموع عينيه ولكن انظروا
الى عمل يديه النوع الثاني البلبل وهو معروف قال الرافعي واهل
اليمن يسمون البلبل الهزرو في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا ابا عمير ما فعل
النغير قال الكنايه والبلبل هو الكعيت والكعيت بضم الكاف والعين المهمله

وبالتاء المثناه فوق في آخره النوع الثالث الصعو بفتح الصاد المشدده
والعين المهمله الساكنه قال ابن الصلاح في المشكل الصعو جمع والمفرد
صعوه قال وفي باب العين الصعو صغار العصافير وهو احمر الرأس
النوع الرابع الحمره بضم الحاء المهمله وبالميم المشدده وبالراء للمفرد والجمع
الحمر انشد ابن السكيت قول الشاعر قد كنت احسبكم اسود خفيه
فاذا الصفاصف تبيض فيها الحمر قال الرافعي والاشهر ان الحمرة حلال قال
وقال العبادي منهم من حرم الحمرة لانها نهاس النوع الخامس العندليب
بالعين المهمله والنون الساكنه وبالباء المثناه تحت وبعدها باء موحده قال
الرافعي والاظهر حله لانه يتقوت الطاهرات النوع السادس المكاء قال
وكنايته المحفظ المكاء طائر يصوت في الرياض سمي مكاء لانه يكوا اي
يصفر قال ابن السكيت في اصلاح المنطق يقال مكا الطائر يمكو مكوا ومكاء
اذا جمع يديه وصفر فيهما وكانما اشتقوا له هذا الاسم من صياحه لان المكاء
الصفير ومنه قوله تعالى وما كان صلاتهم عند البيت الا مكاء وتصديه
قال العزيزي معناه صفيرا وتصفيقا قال ابن قتيبه المكاء الصفير والمكاء
مشدد طائر يسقط في الرياض ويكوا اي يصفر قال الشاعر اذا غرد المكاء في غير روضه
فويل لاهل النشا والحرائب قال البطليوسي في الشرح معناه ان المكاء انما يألف
الرياض فاذا غرد في غير روضه فانما يكون ذلك في اوان الجدب وعدم النبات
وذلك مما يهلك النشا والحرائب فالويل لمن لم يكن له مال غيرها وحرائب جمع حيرب وحرجمع
حيرب مثل كتاب وكتب ويجوز ان يكون جمع الحير فيكون بمنزله قضيب وقضب وفولهم
حير ليس بجمع ولكنه اسم للجمع بمنزله العبيد والكليب النوع السابع الوضع
بفتح الصاد والعين المهملتين قال في كنايه المحفظ الوضع طائر صغير ومنه
الحديث ان اسرافيل عليه السلام ليتواضع لله حتى يصير كالوضع النوع الثامن
العشر وهو جمع لم احده قبره بضم القاف وتشديد الباء وكذلك ابن قتيبه وانشد
قول الشاعر يا لكم من قبره بمعمر خلى لكم الجو فبيضي واصفري حكى البطليوسي
في الشرح ان قنبره بإثبات النون لغه فصيحه ايضا والقنبر مشهور معروف

اكبر من الزرزور قليلا فوق راسها شعرات تشارفه النوع التاسع
الصامر بفتح الصاد المشددة وكسر الميم وفي اخره راء ذكر الجاحظ انه اذا افتتح
الليل اخذ بعض شجره وضم عليه برجليه ونكس رجاسته ثم لا يزال يصيح حتى
يعرف النور وذكر غيره انه انما يصيح فرقا وخوفا من السباع ان تقع عليه
وذكر من قتيبه طيرا اسماه التنشر بفتح التاء المثناه فوق وبالباء الموحده
ثم بالشين المعجمه وبالراء قال بالواو وهو الصفاريه ولا ادري ما احكم هذا
الطاير النوع العاشر التوطا قال في الكفايه وهو بضم التاء وكسر
الواو ويجوز فتح التاء المشدده وضم الواو قال وهو طاير يدلي خيوطا
من شجره ثم يفرخ فيها قال الجاحظ ولا يزال هذا الطاير ياخذه الفوار خوفا
على نفسه الى العصر النوع الحادي عشر الخرشن بضم الخاء المعجمه وتشديد الراء
وبالنون في اخره ذكره الجاحظ وانواع العصافير الثاني عشر عصفور الشوك
قال الجاحظ نسب الى الشوك لانه يبيض فيه قال صاحب المنطق وهذا العصفور
صغير يعادي الحمار لان الحمار اذا مر بالشوك وكان به عقر او جرب تحكك
بالشوك فيتساقط بيضه وفرخه ومتى رمق الحمار يسقط بيضه وفراخه
تخرج من عشها ولهذه العله يطير العصفور خلف الحمار وينقر راسه
النوع الثالث عشر البرقش بكسر الباء وبالقاف والشين المعجمه ذكر
في كفايه المحفظ انه طاير صغير ملمع قال وهو الذي تسميه اهل الحجاز المشترز
قال ابن قتيبه ابو براقش طاير يتلون الوانا قال الشاعر وابو براقش كل لون
لونه يتخيل الرابع عشر القبعره بضم القاف وفتح الباء الموحده والعين
المهمله قال ابن السكيت في اخر اصلاح المنطق هو طاير مثل العصفور
يكون عند جحره الجرذان فاذا فزع او رمي اليه بحجر اجحر اي دخل الجحر فالنجاءه
الضرب الثاني عشر الماكول وكله وحشي لا انسي فيه فمن ذلك سباع
الطير وهي انواع الاول العقاب قال الجاحظ وتسمى بالعربيه الغرب لانها تجيء
من مكان بعيد قال وهو طاير سيء الخلق وبيض ثلث بيضات فيخرج له
دايا فرخان ثم اختلفوا فقال بعضهم لانه لا يحضن الا بيضتين وقيل يحضن الثلث

ولكن يرمي بفرخ من فراخها استثقالا للكسب على ثلاثة وقال اخرون ليس
ذلك لانها يعتريها من الضعف عن الصيد ما يعتري الشيخ من الوهن وقيل لانه
سيء الخلق ولا يستعان على تربية الولد الا بالصبر وقيل لانها لشدة الهم والتوه
فاذا لم تحكم الفراخ توترا ولادها على نفسها ضاعت اولادها قال الفرخ
الذي يرمي به العقاب من الثلثه يحضنه طاير يقال له الكلفه وهو بسوء
كاسر العظام فيقبله ويربيه والعقاب تحضن بيضتين بعضها ولكل كل
طاير عظيم الجثه كالاوز ونحوه والعقاب وجميع الطيور المعتفة الغالب تطرد
تطردا ولادها عن اعشاشها عند قوتها على الطيران الا العقاب فانه لا يزال
يبر ولده قال قوم ويدخل في اسم العقاب البزاه والحمار بكسر والسمان
والحمام من الزرق والوا واما الشواهين والصقوره والبوازي فانها
اجناس اخر والعقاب طاير اكبر من الحداه قال الكواشي في التفسير وهو
يسمى سيد الطيور قال وكان سليمان عليه السلام اذا عصى عليه طاير ارسله
عليه ولما غاب الهدهد سال سليمان عريف الطير عنه وهو النسر فقال اصلح
اصلح الله الملك ما ادري اين هو ولا ارسله الى مكان مغضب وقال لسيد
الطير العقاب علي به فارتفع في الهوا فراى الهدهد قد اقبل من نحو اليمن فانقض
عليه واتى به الى سليمان عليه السلام والقصه مشهوره قال ابن ظفر في كتاب الدرر
والعقاب بوزن تحذر البصر تقول العرب هو ابصر من عقاب وابصر من
باز يك قال والجوارح كلها شديدة البصر وذلك معروف قال ابن قتيبه الانثى
من العقبان منهي كقرة قال البطليوسي قال الخليل اللقوه واللقوه بالفتح
والكسر قال قال ابو عبيده ويونس يقال للذكر من العقبان العرت
بعين معجمه وراء غير معجمه مفتوحتين وقد ذكر كثير من اللغويين ممن تكلم
في الحيوان ان العقبان كلها اناث وان ذكورها من نوع اخر من الطير قال ابو
حاتم السجستاني في كتاب الطير الكبير حدثني ابو دلف قال منها الثماني ان
ذكور العقبان من طير اخر لطاف الجرم لا يساوي شيا تلعب به الصبيان بدمشق
قال الغزالي في بعض كتبه العقاب اذا صادت السلحفاه ووجدتها كانها

جرا ملس ولم يجد منها موضعا لاكله صعدت بها في مخالبها حتى اذا بعدت من
الارض اعتدلت بها على جبل او حجارة ثم رمت بها فتهشمها الوقعة فتاكلها قال ابن
قتيبة وانثى العقبان تسمى لقوة وقد تقدم ان العقاب يقع على الذكر والانثى عن البرد
فتقول هذه عقاب وهذا عقاب الثاني النسر وهو طائر على لون العقاب
الا انه عظيم الجثة حتى يقال انه يحمل الصغير من بني آدم ويحمل الحدي ويطير
به صادوه في وقت عندنا وسلخوه فاذا اوراكه كاوراك الجدي الصغير ويقال
ان من طرق احدجنا حيته الى الاخر سبعة اذرع وهو يعيش مائتي سنة ●
الثالث الصقر وهو بضم الصاد المهملة وفيه ثلث لغات صقر وزحر بابدال
الصاد زايا وسقر بابدالها سينا قال النصيدلاني في شرح المختصر كل كلمة اجتمع
فيها صاد وقاف ففيها ثلث لغات كما تقدم للعقاب والنسر والبازي فيقال
بصق وبسق وبزق وهذه اللغة الثالثة نقلها يعقوب ابن السكيت وقال
ابن سيده معناه طال قال الله تعالى والنخل باسقات اي مرتفعات قال اهل اللغة
كل شيء وقعت بعدها عين او حاء مهملتان او قاف او طاء حاز ابدال سينها
صادا نحو رسع ورصع وسخرت منه وسحرت منه ونحو وزادكم في الخلق بسطة
وبصطة قال النصيدلاني واختلف في الجوارح ما هي فقيل هي ما يجرح
الصيد بنابه او مخلبه او ظفره وقيل الجوارح الكواسب وقال ابن عباس رضي الله
عنهما الجوارح الصوائد وهذا راجع الى معنى الكسب انتهى وجوارح الطير كلها
محرمة الاكل عندنا لما روى مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كل ذي ناب
من السباع ومخلب من الطير وكلها تاكل الجيف والخبائث والحشرات وما يقتات
بالخبيث حتى بيت ودهه مالكي الى جلد جسمها وقال ما ليس فيه ناب فهو حلال
حتى عد الاباحة كما نقله عنه الصيدلاني الى الكلب والاسد والدب والنمر والذب
والقرد وغير ذلك وقال في الحمار الاهلي مكروه وفي الفرس والبغل انهما محرمان
واحتج بقوله تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم الاية قال الصيدلاني
وكان ابن عباس رضي الله عنه يجيب عن احتجاجه بهذا بقوله انما نحن تاكلون اذ لا معنى لاباحة
شيء هم لا ياكلونه ولا يتسطيبونه كالاصح ان يحمل قوله وحرم عليكم صيد

البر ما دمتم حرما على ما هو حرام من قبل وانما يحرم الحمل على ما يعاد صيده
ومنه اللقلق وهو بضم اللام المشددة وبقافين وعبر عنه الجوهري
باللقلاق قال وهو طائر اغبر طويل العنق ياكل الحيات وقد تقدم ان الرافعي ذكر
انه من طير الماء وفي حله وجهان احدهما وبه قال الشيخ ابو محمد الجلد كالكركي
ورجحه الغزالي والثاني التحريم وصححه البغوي وجزم به العبادي واحتج بانه
ياكل الخبائث وبانه يصف في الطيران وقد روى ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال كل صاف ودع ما صف يقال دف الطائر في طيرانه اذا حرك
جناحيه كانه يضرب بهما دفة وصف اذا لم يحرك كما يفعل الجوارح والاصح
في الروضة تحريمه ومنه الطاوس والاصح في الروضة والرافعي تحريمه
وهو معروف من الطيور التي يتشنع بصورتها ولونها ويسمى بعبعا لهذا الغرض
على الاصح في الروضة ومنه البغاث بالغين المعجمة المشددة
وبعدها عين مهملة طائر كله اخضر وجلد الحمامة يشبه بالدرة يتخذه الناس في
البيوت للانتفاع بصوته ورصوته كما يتخذون الطاوس للانتفاع بصورته
ولونه وفي حله وجهان اصحهما التحريم كالطاوس قال الدميري في كتاب
الاشكال قال ابن الفقيه رايت بجزيرة راسخ حيوانات غريبة الاشكال
ما رايته مثلها ورايت فيها من البغاث احمر وابيض واصفر بعد اللام
باي لغة كانت ومنه البغاثة قال الصيدلاني البغاثة طائر
ضعيف اصغر من الحداة وفي المثل ان البغاث بارضنا ينتشر اي الضعيف
يستضعفنا ويظهر قوته علينا وقيل معناه ان الضعيف يقوى بنا ويعز
بنصرنا قال الصلاح في اشكال البغاث بالغين المعجمة بفتح الباء وضمها وكسرها
ثلث لغات وهو طائر ورد في الرخمة يطير الطيران في لونه غبرة والابغث قريب
من الاغبر ومنه اشتق وهو من شرار الطير وما لا يصيد منها وفي كتاب المحفظ
ان البغاث هو الذي لا يصيد من الطير ويقال ان شرار الطيور البغاث
ثلاثة اشياء حمراء عفرا اللون قال الجاحظ ويقال انها من ايام الطير ويقال

وقوله الم تر اني اذا عايت ركبا الى اخره على انه يوجد عند مناوقه الماهل
لموضعها وقوله ينعق بين الخلان والاصحاب هو بالغين المعجمة عند جمهور اهل
اللغة وهو الذي حفظه ابن قتيبة وجعل غيره خطأ ونقل البطليوسي في شرح
ادب الكاتب عن صاحب كتاب العين انه يقال نغق الغراب ونعق قال
وهو بالغين المعجمة احسن قال ورايت ابن جني حكى مثل ذلك الثاني الغراب
الابقع وهو الفاسق وهو ابن دايه وهو الاعور وهو حاتم وهو الذي يخالط
الناس ويأكل ما وجد لهم ويحمله ويحمل البيض والكعك ويطير به وسمي الابقع لان
سواده لم يخلص بل فيه بياض تضرب لبياض ولونه مختار قال الجاحظ قال
صاحب المنطق وسميت الغربان بالفسق اشتقاقا لها من اسم ابليس لعنه الله
قال العزيزي واصل الفسق في اللغة الخروج عن عامة ما تقول العرب تسمي
الرطبة من تمرها اذا خرجت من قشرها والفسق في الشرع الخروج عن
طاعة الله تعالى واوامره واوامر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله تعالى
فاسقين اي خارجين وقوله ففسق عن امر ربه اي خرج عن امر ربه
وكان هذا الغراب لما صار تبعا على الفساد الذي من شان ابليس اشتق له هذا
الاسم من اسمه فاسق واشتق ذلك ايضا لكل شيء اشتد ايذاؤه وفي الصحيحين ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب كلهن فاسق يقتلن في
الحرم الغراب والحداة والفاره والعقرب والكلب العقور وسماها الشيخ
صلى الله عليه وسلم فواسق لشدة ايذايها قال صاحب المنطق الغربان جنس
من الاجناس التي امر بقتلها في الحل والحرم قال وسميت فواسق اشتق لها ذلك
من اسم ابليس وظاهر ما ذكره ان الجميع فواسق وان قتل جميعها مستحق وهذا
لم يوافق عليه لوجهين الاول ان من جنس الغراب نوعان ما ذكرنا وهما غراب
الزرع والغراب الصغير واذا كان كذلك لم يصح حمل الامر بقتل الغراب
في الحديث عليهما لان ما امر بقتله لا بد وكل الثاني ان بعض الغربان لا يحتقن منه
اذى اصلا كالزرعي والشراق واذا كان كذلك لم يصح اطلاق اسم الفسق على

جميعها بل يختص بالموذي منها وقد ورد في بعض الروايات التقييد بالغراب
الابقع يدل على ما قلناه لا يقال ان الالف واللام في الرواية تستوعل كما
عمت كل جراد وغارة وعقرب بل يتعين الحمل على الموذي منها المعهود منه
الفساد بخلاف الحية والعقرب والكلب العقور لان الجميع موذيات
توجب الحمل على جميعها واطلق النووي في الروضة انه يستحب قتل كل ما يحتقن
منه الاذى كالغراب والاسد والنمر والذيب والدب والنسر والعقاب والبرغوث
والبق والزنبور وكل موذ وظاهره التخصيص بالغراب الابقع قال الجاحظ
وزعم الغراب وتزعم الاعراب ان الغراب الاعور ذهب ليعمل مشيه العصفور
فلم يعلمها ونسي مشيته فصار يحجل قال الشاعر كذا ركب يوما مشية من يجيئه
لاخرى فصارت فاصبح يحجل واما تسميته بابن دايه فذكر الجاحظ ان العرب
انما سمته بذلك لانه اذا وجد دبرة في ظهر بعير او قرحة في عنقه نزل عليها ونقره
وعقره ثم لا يزال ينقر ويعقر وياكل منها حتى يبلغ الدابات والدابات يشتد بها الالم
والبلاء المشاء تحت وبالنهار في اخره هي عظام الرقبة وفقار الظهر قال ابن الاعرابي
في نوادره فقار البعير ثمان عشرة فقرة واكثرها احدى وعشرون وفقار الانسان
سبع عشرة فقاره وقال الدينوري ان جميع خرز الظهر من لدن منبت الكتاع
من الدماغ الى العظم الذنب اربع وعشرون خرزة سبع منها في العنق وسبع عشرة في
الظهر اثنتا عشرة في الصلب وخمسة في العجز قال والاضلاع اربع وعشرون
اثنتا عشرة في كل جانب وحملة العظام التي في جسم الانسان مايتان وثمانية
واربعون عظما حاشى العظم الذي في القلب والعظام التي حشي بها خلل المفا
وسمي السمتية شبهت بالسمسم وهو الحلان لصغرها قال وجميع الثقب
التي في البدن اثنى عشر العينان والاذنان والمنخران والفم والثديان والفرجان
والسرة حاشى الثقب الصغار التي سمي المسام وهي التي يخرج منها العرق وينبت
منها الشعر فانها لا تكاد تحصر وروى ان عتبة بن ابي سفيان استعمل رجلا
من آل علي الطائيين فظلم رجلا من ازد شنوءة فاتى الازدي مجلس عمر وقال
امرت من كان مظلوما ان ياتيكم فقال انا كم غريب الدار مظلوم فذكر ظلامته

بعجهيته وحكما فقال له عتبه اني اراك اعرابيا جافيا واسم ما احتبك قد دعك
كم ركعة تصلي في يوم وليلة فقال الاعرابي ان الصلاة اربع واربع ثم ثلاث بعد عشاء
ثم صلاة الفجر لا تضيع فقال عتبه صدقت فما سئلتك فقال ما علمكم فقار ظهرك فقال عتبه
لا ادري فقال احكم بهذا الناس واسب مجهل هذا من نسبك فقال عتبه اخرجوه
عني وردوا عليه غنيمته والابل يعرف العراب بذكر فحل قبيلتها وتحذره اذا كان بها
عقر قال الشاعر يصف ابلا واذا تحل قبيلة بسواد ها سرت بليح من الغراب الاعور
تطير امنه وتشاءما اراد به ان الابل تخاف الغربان لوقوعها على الوبر واما تسميته
بالاعور فنقل الجاحظ عن ابي عبيده انهم انما سموه بالاعور تطيرا منه وتشاءما به
لانه لما كان حديد البصر خافوا من عينه كخوفهم من عين المعيان فسموه اعور
تفاؤلا بالسلامة منه كما سموا البريه مفازه وسموا اليوم السمال باليسار والتطير
اصله من الطير ومن جهة الطير اذا مر بارحا او سانحا او ناطحا او قعيدا والبارح
بالموحده والحاء المهمله ما جاء من ناحيه اليمين والبارح بالباء الموحده والحاء المهمله في آخره
ما اتاك من ناحيه اليسار والناطح ما يلقاك والقعيد ما استدبرك وانما سمي بذلك
ذكر ذلك ابو عبيده فكانت العرب تتيمن بما جاء من جهه اليمين وتتشاءم بما جاء
من جهه الشمال ثم توسعوا في باب الطيره فكانوا اذا رأوا طائرا ينفلي
وينتف او راوا اعور من الناس او البهائم او سورا اعضب او ابتر تطيروا عند
ذلك كما يتطيرون من الطير قال الجاحظ وكان الغراب هو المقدم عندهم
في باب الشوم لانه لما كان اسود ولونه مختلف ان كان ابقع وكان مشتقا
من الغربه وابو جهد في منازلهم الا عند مفارقتهم ولم يكن على الهم شئ اشد عليها
من الغراب لانه اذا راى الدير نقره وعقره حتى يبلغ الرايات التي في العنق والى
الظهر وكان حديد البصر يخاف من عينه كما يخاف من عين المعيان قدموه
في باب الشوم وصاروا اذا ذكروا شيئا ما يتطيرون به ذكروا الغراب معه وربما
قدموه فيذكروا الغراب وحده ولم يذكروا معه غيره قال عنتره

طعن الذين فراقهم اتوقع ... وحدي بينهم الغراب الابقع ... فقال في حدك

بينهم الغراب الابقع لانه غريب ولانه غراب البين ولانه البقع وسمي الطيره
عندهم اتهم كانوا اذا اراد واسفرا وعزموا على شئ اوراوه اشتقوا اسما يسمون
ويعاينون فيشتقون من الغراب الغربه ومن غراب البين البينونه والمفارقه
ومن العقاب العقوبه ومن العقعق العقوق قال الشاعر

تغني الطايران بين ليلى ... على غصنين من غرب وبان ... فكان البين ان بانت سليمى
وفي الغرب اغتراب غير داني ... فاشتق الاغتراب من الغرب والبينونه من شجر
البان وقال اخر حدا يوم حنينا بالحمام ترنمه ... عقاب وشحاج من البين تبرح
فاما العقاب فمهموز عقوبه واما الغراب فالغربه المطوح والشحاج جمع شاج
والشحيج صوت الغراب الذي طال عمره قال اهل اللغه يقال نعق الغراب
ينعق نعيقا بالعين المعجمه ونعب ينعب نعبا بالعين المهمله فاذا مرت عليه
السنون وغلظ صوته قيل نجح ينجح قال الشاعر ومشتجات بالفراق كانها ... تشاكل من صابا الغروب نوح ... شبه المشتجات بالنوب لسوادهم
قال الجاحظ وكان النوب توصف بكثره الجزع وقد تقدمت لغته قال الشاعر
انه يقال نعق الغراب ينعق بالعين مهمله وكانت العرب تتشاءم بالعنعق
وبالصوع والعنق من الغربان والصوع من البوم قال الشاعر
ان من صاد عنعقا لمشوم ... كيف من صاد عنعقان ويوم ... وكان القياس
ان يقول عنعقين ويوما لكنه جاء على لغه من الحرث قوله تعالى ان هذان
لساحران قال الجاحظ واهل مرو يسمون اليوم واهل البصره يتطيرون
منه قال والعربي يتطير من نجر الخلاف والفارسي يتفاءل منه لان معناه بالفارسيه
يمن وبالعربيه خلاف والخلاف غير الوفاق ونجر الخلاف هو الصفصاف كما قاله
ركبا به المحيط قال وهو يورق ولا يثمر قال والريحان يتفاءل منه لانه مشتق
من الروح ويتشاءم منه لان طعمه مر واستدل بعض المحدثين وكان اهدى له
بعض اخوانه اترجه فتطير منها وتفاءل فقال اهدى له احبابه اترجه
ضحى واشقى من عيافه زاجر ... خاف التلون والفراق لانها
فتفاءل من باطنها وتطير من ظاهرها لمرارته وقوله اترجه هو الاشهر وحكى
ابو زيد اترج واترجه بالنون قال الجاحظ ويقال ان الغراب اذا صاح مريض

بينما يوما استعلت ركابها ومرت لها طير السنا فان يكن هو الذي تهوى يصبك
قال وكان احب ما كان عندهم من الطير سنا العرب المهوش بالتعليم والبريه بالمنازه
وكنوا عن الاعمى بالبصير وعن الاسود بالابيض وسموا الغراب بحاتم وسموه بالاعور
خوفا من حدة بصره وسموا اليد العسرى باليسرى لانهم كانوا يتيمنون منها
العسره ويسمون الشوم من تشيئها سنا لا والمشوم على ذكر المعنى تسموها اليسرى
على معنى نفي الشوم والعسره والنكد والمشوم بالعكس ما غير قال ابو عمرو محمد
بن عبد الواحد اللغوي في كتابه الجامع من فصيح ثعلب يقال يمن عليهم ويشوم
عليهم وهو ميمون ومشوم ولا يقال ميشوم ولا ميامشهم ولكن مشائيم ونحن
نتشاءم بفلان ونتيمن به قال الجاحظ وكل انسان اذا هرب يهرب الى جانبه
الايسر ولهذا العرب يذكر صاروا يأتون عدوهم من شق اليمين تفاؤلا بهرب
عدوهم قال الشاعر فجيناهم من ايمن الشق عدوه وباني الشق الحمين من حيث يدرى
ويقال ان اخبر العرب بالطيره بنو لهب كما ان اخبر العبابد بالقيافه بنو مدلج قال
الشاعر فجيء بنو لهب فلا تك ملغيا مقالة لهبي اذا الطير مرت وقد وردت
اشياء عن العرب تعارض ما ذكرنا من اعتبار الطير والى ابطال الشرع حكمها وما نهى عنها
منها قوله لعمرك ما تدري الطوارق بالحصى ولا زاجرات الطير ما الله صانع وقال
لعمرك ما اغدو لاعلى واق رحائم فذاك الاشائم كالايامن والايامن كالاشائم
وكذاك لا اخير ولا اشر على الحي بدايم ورحائم هو الغراب لانه يحجم بالفراق كذا هم وقال
اخر يمدح سنحا ولبس بيمنات اذا اشد رحله يقول عدا الي اليوم واق وحائم
ولكنه يمضي على ذاك مقدما اذا صد عن تلك الطريق الحنادم والحنادم بالنون المثلثه الرجل
المستطير والواف بالفاء في اخره وهو المرد قال الاصمعي قال سلم بن قتيبه اطلت
ناقة لي عشرا وانا بالبدو فخرجت في طلبها فلقيني رجل بوجهه شعير وحرق نار ثم تعالى لي
رجلا اخر اخذ بخطام بعير وهو يتبعه ولين بعت لها البغاث فما البغاث يوا حدها
ثم بعد ذلك كله سألت عنها فقيل البتها عند ذلك الباب فالتمستها فوجدتها قال
قال الجاحظ اخبرنا الاصمعي قال خرج التابغه الذبياني مع منظور بن زبان بن سيار
الفزاري للغزو فلما اراد الرحيل نظر الى جراده وقد سقطت عليه فقال جرد يجرد
وذات لوثين غير يخرج الى هدا ولم يلتفت اس زبان الى طيرته وزجره ومضى الى

وجهه فلما رجع الى موضعه الذي كان فيه وذكر ما نال من السلامه والغنيمه انشد يقول
الذبيانه بعير طيره فنهارا د لغيره وما فيهما خير اقام كان لقاب بن عامر
اشار له بحكمته مستشير تعلم انه لا طير الا على مستطير وهو التبور بل شئ يوافق بعض
احايينا وباطله كثير قال الجاحظ ومما تشاءموا به من الطير بمكن
القطا الابيض ايضا لان الغراب اسود فيشتق من السواد وتشاءل بالعقاب فيشتق
منه حسن العاقبه وشبهه ذلك قال الشاعر في هذا المعنى وقالوا اعتاب قلت عقبى من
دنت بعد هجر منهم وتروح وقالوا احمامات فخم لقاءنا وعاد لنا حلو الشباب وبهجه
وقالوا نعق هدهد فوق بانه فمثلت هدى يعد وايبه ويروح وحكى ان بعض
البصريين هرب من الطاعون فاخذ اصله وسار على حماره فاسند غلامه له
لئن يشتق الله على حماره ولا على ذي منعه حطار لوبالي الحتف على مذاره قد يصيب الله امام
وقد ذكر الجاحظ الفرق بين الفال والطيره فقال ان المتطير يقطع رجاءه بسبب
ما راه ويحزم بالياس مما يريد واذا راى ما يحب صار كالقاطع بحصوله
والفال الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم يحبه عبد ذلك بان يكون رجا العبد
مستمرا ايا ما عنه الله تعالى فلا يقطع رجاءه ما راه وسمعه مسوءا ولا يحزم
بحصوله اذا سمع اوراى مفرحا ومثل ذلك بالشخص المصلي اذا كان خايفا وسمع الوا
او الرحيم فانه يجب هذه الكلمه لما فيها حاجته التي يريدها وكذلك اذا
سمع غفور رحيم وخو ذلك فهو لا يجزم بالعفو والغفران بل يرجو ذلك ويحبه لموافقه
حاجته قال الجرجاني في التحرير انما كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعه في طريق
ليرجع في اخرى من صلاة العيد تماما لا يتبدل الحال وحصول المغفره والاجر
كان يحول رداه في الاستسقا وانما كان تحوله تفاؤلا بتبدل الحال من الجدب
الى الخصب والعسر عند جمهور اصحابنا انه صلى الله عليه وسلم انما كان يفعل
ذلك في العيد توسعا في الرجا وحصول الاجر بزيادة الخطا وكان بسبب ذلك
يتوخى طول الطريقين في الذهاب وانقصرهما في الاياب والخلاف في هذه المسله
موضعه كتب الفقه وفي الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب التيمن في تنعله
وترجله وفي شانه كله وفي سنن ابي داود ان يده اليسرى كانت لخلايه وما

كان من اذى واليمن لما سيوى ذلك قال بعضهم انما كان يحب التيمن في شانه
كله لتناسي به امنه فيكون تفاؤلا باخذهم الكتاب باليمين في الدار الاخرة قال
الجاحظ قال صاحب المنطق الغراب من كلام الطير وليس من كرامها ولا من احرارها
وليس من ذوات المخالب المعقفة والاظفار الجارحة وهو متوحي البدن ولا يصيد
حتى انه لا يقدر على صيد الجرادة الا ان يلقاها في شدة من جراد وربما طلب العصفور
ولم يقدر عليه ومن شانه اكل الجيف والقاذورات كما يتتبع ضعاف الطير قال وهو
اما ان يكون حالك السواد شديد الاحتراق ويكون مثله في الناس الزنج كانهم
شرار الناس واوغادهم الخلق تركيبا ومزاجا كمن برد ت بلاده ولم تطبخه الارحام
او سخنت بلاده فاحرقته الارحام وانما صارت عقول اهل بابل واقليمها فوق العقول
وجهالهم فوق الجهال لما فيها من الاعتدال فالغراب ان كان شديد السواد لم يكن
منه معرفة ولا جمال وان كان ابيع فهو كثير المعرفة والفساد وان اختلاف تركيبه
وتضاد اعضائه دليل على فساد امره فالغراب الابيع الاعم من الاسود قال
ويقال ان الغراب يعادي الحمار وربما نقر عينه قال الشاعر
عاد بيننا لازلت في ثياب عداوة الحمار الغراب • قال وروي عنه انه يصادق الثعلب
وان الثعلب مصادق الحية وان العرب يقولون ان الغراب كان نديما للدهر وانها
سترى الخمر عند خمار ولم يعطياه التي فذهب الغراب ليأتيه بالثمن ورهن الديك
عند الخمار ولم يرجع اليه فبقي الديك محبوسا قال اسامة بن ابي السلم في ذلك
واذهم لا يأسر ليهم يقهم واذ صم الصلاة لهم ربطاب بانه قام ينطق حتى
وخاف امانة الويل الغراب وارسلت الحمامة بعد سبع تدل على الهلاك كانها
تلك هل ترى في الارض عينا من الماء العباب فجاءت بعد ما ركضت يقطف
عليه الناطق والطين الكتاب • ولما قدسوا الاباء صاغوا لها طوقا فاعوذ النخاب
اذا مانت توزيه بنيها وان تسئل فليس لها اسئلاب • اشار بقوله وخان
امانة الديك الغراب الى ذلك وقوله ان كل سي كان ينطق وان النخارة كانت لينه
يطبه القالك الغراب الاسود الكبير وفي جلد وجهان احدهما الجل للتشبيه
في بعض الروايات بالابيع قال الماوردي في الحاوي وقد روي انه قدم للشعبي
سمك فجاءه منها اسهنها واكلدها واصحها في الراضي التحريم لانه ياكل الجيف قال

الرافعي

الرافعي وقد يقال لهذا الغراب الغراف الكبير والغراب الجبلي ايضا لانه يسكن
الجبال ومن هذا النوع غراب تحلى كل ما سبعته وهو في ذلك اعجب من البغاء وحكي
عن بعض الاعراب انه قدم الى بلده فراى غرابا منها مع انسان وهو يتكلم ويقول الله
فوق فقال للغراب انت المدائح حتى صرت واعظا قال ذلك لان الغراب
يعرف عندهم بالتعيين في الاسعه وتغير ظهور الابره الرابع الغراب الزرعي
ويسمى هذا الزرع لان عالب ما يأتيه منه وقد يقال هو حلال على الاصح لما يحل
اكله من الطير واهل الاستكندرية يسمون هذا الغراب مغراب الزيتون الخامس
الغراف وقد تقدم ايضا وهذا هو الغراف الصغير قال الرافعي وفيه وجهان كالوجهين
في الزرع قبله يعني غراب الزرع وقضيته الحل لكن صحح في الروضة تحريمه فقال ومنها
غراب صغير اسود ورمادي اللون وقد يقال له الغراف الصغير وهو حرام على الاصح
السادس العقعق وهو نعيقين مفتوحتين مهملتين وقافين وربما قيل له العقق
وفيه وجهان احدهما الحل كالغراب الزرع والغراف والثاني التحريم قال الرافعي
وصححه في التهذيب وبه قال ابو عبد الله البوشنجي وهو الذي اورده القاضي الروياني
وصححه في الروضة والعقعق طائر كان العرب تتشاءم به وبصياحه فكان من خرج
لسفر فسمع صياحه رجع وذكر الرافعي خلافا عن الحنفية فمن خرج لسفر فسمع
صياح العقعق ورجع هل يكفر بذلك لا قال في الروضة والصواب انه لا يكفر عند
مجرد ذلك واختلفوا في سبب تسميته عقعقا فذكر الجاحظ انه انما سمي بهذا الاسم
اشتقاقا من العقوق لانه يقال انه يعق اولاده فيتركهم فراخا لا يطعمهم وذكر
غيره انهم اشتقوا له هذا الاسم من صوته لان صوته العقعقة كما ذكره الجوهري
وهذا كما اشتقوا للغطاء هذا الاسم من صوته كما تقدم والعقعق ذكر بعضهم انه
اكثر ما يأتي البلاد التي فوق دمشق قال ومن نظر في كتاب الدرر وما حرم مثلا
قولهم قلات احذر من عقعق قال وحذره شدة احتراسه من الناس والشبال
والاشراك ومن حذره انه قد يسرق الشيء من متاع اربابه مما لا يطيق حمله فيخبؤه
ثم لا ينظر له ويمر عدة ما يخبؤه احتراسا شديدا قال وهذا غير مستعمل اليوم
بل المستعمل هو احذر من غراب واحق من عقعق وحمقه ما نقل عن اولاده

ابدا صابع السابع الشقراق قال في المحكم هو بفتح الشين العجمة وكسرها وكذا
ذكرت قتيبة في ادب الكاتب قال البطليوسي في شرحه اللغوي في شين شقراق
اقيس لان فعلالا بكسر الفاء موجود في ابنية الاسماء نحو طرماح وسنفار وفعلال
بفتح الفاء معدوم فيها قال ويكسر الشين قراناه في الغريب المصنف وحكاه
الخليل وذكر فيه ثلث لغات شقراق بكسر الشين والقاف وبكسر الشين واسكان
القاف وشقراق وهذه اللغة حكاها ايضا الجوهري فحصل فيه اربع لغات
قال البطليوسي وهو طائر مقوق بصره وخصره قال الجوهري وابن قتيبة الشقراق
طائر يسمى الاصيل قال الجوهري والعرب تتشاءم به وفي الشقراق وجهان
احدهما الحل وبه قال صاحب المهذب والصحيح التحريم ونقله الرافعي عن الاصحاب قلت
وقال يحرم ابضا العجلي وسارح العضة وجزم بتحريمه وبحرم العضة الماوردي
في الحاوي وعلل ذلك بانها مستخبثات عند العرب الغراب من غراب الليل قال
الجاحظ وهو غراب ترك اخلاق الغربان وقسمه باخلاق البوم فهو من طير
الليل وسمعت بعض الناس يذكر ان هذا الغراب يشاهد طائرا في الليل طير البوم
قال في كتاب العشرات اسم الغراب من اسماء المشتركة يقع على الليل وعلى الطفيل
من الشعر للجارية ويقع على العمول ويقع على الورك قال ابن الاعرابي قال ابو عبد الله المهلبي
يعني مظفر بن عبد الله كان في زمانه عن ثعلب عن ابن الاعرابي

يا عجبا للمجد العاب حمته غربان على غربان ومنه البوم وهو حرام بجميع
انواعه على المشهور كما قال الرافعي لخبث لحمه قال الجاحظ روى ان بعض طوك التبع
امر الجلندى بن عبد الغربي الازدي وكان قال له في الجاهلية عبد جد فقال الاصمعي
يعني الطير واشوه عيش الحطب واطعمه شر الناس مصادرة وسواها يعرفها
الخزري فقال لسماحتي احظائك في كل شئ امرك به الملك ليس الرخم بشر الطير
وليس البعير شر الحطب وليس الخزري شر الناس ولكن صيد له يومه واشوها
بدنا في واطعمها نيطا ولدرنا فعمل وافى الملك فاخبره فقال له كيف ان يكون نيطا
وليس يحتاج ان يكون ولدرنا مني ذكر دليل على انها احسن الطير والدرنا بكر الدال
المهملة المشددة والنون الساكنة قال في كفاية المتحفظ هي تمر من قال لا اصاب

والبلع

والسلع والنبطي نسبة الى النبط بفتح النون وفتح الباء الموحدة اصله
الاحتياط في الانتساب وغيرها فالنبطي هو المخلط النسب والبوم انواع
كالهام والصدى والصوع والخطاش وربما قيل الخطاف وغراب
الليل قال الجاحظ وهذه الاسامي مشتركة اي تقع على كل طائر يخرج
من بيته ليلا وكان من طير الليل قال وبعض هذه الطيور يصيد
الفار وسائم ابرص والعضايه وصغار الحشرات وبعضها يصيد البعو
وما اشبه ذلك والبومه تدخل على كل طائر في بيته وتخرجه منه وتاكل
فراخه وبيضه وهي متوبة السلطان بالليل لا يطيقها شئ من الطير
لان الطير ترجع الاوكارها ليلا وتنام فيها والبوم بعكس ذلك قال صاحب المنطق
وبين البوم والغداف عداوة والغراب يقاتلها ويخطف بيضها نهارا والبومة
تتوى عليه وتخطف بيضه ليلا وكذا تفعل مع سائر الطير والطيور كلها تعرف
البومة بذلك وصعها بالليل لاجل ذلك اذا زارت الطيور البومة طارت حولها وصرتها
ونتفت ريشها ومن اجل ذلك صار الصياد ينصب البومة للطير ويضعها تحت
الشبكة والصوع بوم الصاد والعين المهملتين قال الرافعي ذكر ابو عاصم
العبادي ان البوم حرام كالرخم وكذا الصوع وعن الشافعي رضي الله عنه قول انه
حلال قال وهذا يقتضي ان الصوع غير البوم لكن في الصحاح ان الصوع طائر
من طير الليل من جنس الهام وان المفصل قال انه ذكر البوم كالهامة والصدى
وعلى هذا فان كان في الصوع قول لزم اجراوه في البوم لان الذكر والانثى من الجنس الواحد
لا يفترقان في الحل والحرمة انتهى قال في الروضة والمشهور ان الصوع من جنس
الهام وقد استدنا ما نقله الرافعي عن المفصل ان الصوع ذكر البوم وان الصدى
ذكر الهامة وما يدل على صحة الاول في قوله هامة تدعوا صدى بين المقبر والهامة
ويعارض الاول ما نقل ثعلب في فقيه في ادب الكاتب حيث قال وذكر الصدى وذكر البوم
وبقال هو الصدى فعلى القول الاخير يكون الصدى ذكر البومة لا ذكر الهامة
واضطراب هذه الاقاويل تدل على صحة ما قاله الجاحظ من ان هذه الاسامي
مشتركة تقع على كل طائر من طير الليل كما سبق وقوله هو العرب في هذا الباب

ما اعني الحاظ وهذه الطيور لا تدع الصياح في الاسحار ابدا واستند
ايلفا منها مواجريه بن اسلم فلا ترقون لي هامة موق مرقيه فان رقاها اهام حاسب
واستند في الصدى قول الاخر ولواذ ليلي الاحليمه سلت على ودوني تربه وصفاح
لسلت تسلل البشاشه او لانها الهاصدا من جانب الغنطاح ● واستند في البوم
والصدا قول الاخر تحشمت من حمراك والبوم والصدا له صاح ان لنت اسوب من حمل
قالت وقد له في البيت الاول فلا ترقون معناه لا تنفثون والرقى الصياح وفي قراءة
ابن مسعود ان كانت الا رقيه واحده وذكر بعضهم قول ابي زبيد يرثي حمزه
يا بن امي ويا شقيق نفسي انت خليتني لدهر شديد غير ان الحاج هدجنا حتى
يوم نادته باعلى الصعيد عن بين الطريق عند صدي حواد يدعو الذراعين معود
صاديا فيستغيث غير مغاث ولقد عصره المعود ● وهذا معناه هدم وادهد الصعيد
وجه الارض وهو القبر ايضا والصدى طائر كانت العرب تقول انه من المقبور
ولا يزال يقول اسقوني حتى يقتل قاتله ولذلك قيل له صاديا اي عطشانا
ويعتقدون ان الهامة اسم الصدى وقد جاء النهي عن ذلك وعن اعتقاد صحته
في قوله صلى الله عليه وسلم لا هامه ولا صفر ولا عدوى ولا طيره وقد استعمل طرفه
الصدى على معنى اخر غير ما هو مشهور عند العرب فقال
كريم يروي نفسه في حياته ستعلم ان متنا صدى ابينا الصدى ● يقول لعلك له
على الاستمتاع بشرب الخمر انا ارتوي صداي في حياتي فلا يحتاج الحال بعدي
فيقول لي اسقوني اسقوني وانت لا ترتوي صداك فستعلم صدا من يبقى اصداي
ام صداك ● وصدا في البيت الاول مبتدا مضاف الى ري والصدا الثاني خبره والعصره
معناها الملجا والمعود المكروب ومنه البوه بضم الباء الموحده ويقال لها
البوهه ايضا قال ابن قتيبه البوه طائر مثل البومة ولم يعرض لكونها من طيور
الليل او النهار فان كانت من طيور الليل فهي ملحقه بالبومه تنبيه انما سمي
الصدا صدا وصاديا لما يعتقده الاعراب من كونه عطشانا فلا يزال يقول اسقوني
اسقوني كما ان الصدا العطش والصادي العطشان يقال رجل صديان وامراه صديا
والصدا ايضا صوت يرجع من الصوت اذا خرج ورجع ما يحيطه من حجر ونحوه
والعرب تقول اصم الله صداه اذا دعوا على شخص بالخرس والمعنى لا جعل الله له صدى
يرجع اليه بصوته وتبع الصدا ايضا على الدماغ كما ذكره بعضهم لكونه مبصورا بصوره

الصدا

الصدى قال ولهذا سمي الدماغ هامة لانه يشبه راس الهامه والصدى ان الصدا لما
كان كبير الراس واسع العينين وفيه شبه من راس ابن ادم سمو الراس هامة
باسمه والهامه انثى الصدا كما سبق وتسميتها هامه محتمل ان يكون المعنى الذي
لاجله سمي الذكر صدا وهو العطش فيكون مقدورا على الاشتقاق الاكبر
واشتق لها ذلك من الهيام وهو داء يصيب الابل فتشرب ولا تروى قال
الله تعالى فشاربون شرب الهيم وهو جمع اهيم وهيا كاحمر وحمرا واصله هيم
بضم الهاء فكسرت الهاء تخفيفا كما كسرت ريض ونحوه والهيم الابل الى اصلا
الهيام قال الشاعر ● ني الهامس وداء الهيام اصابني فاما اك عني لا يكن بك ما بيا
وصفة ابي اذا سميت هامة باسم راسها يشبه الهامه وهو راس الادمي كما
سبق وهذا منتقض كلام بعضهم وعلى هذا فيكون التجوز حاصلا من الجانبين
والناس يسمون نوعا من هذه الطيور بالمصاص وذلك لانه ينزل الى بروج الحمام
فيمتص دم افراخه ويلقيها ميتة وزعم المتوهم ان هذا النوح يمتص صغار الصبيا
وهم يحرسون الصغار من ذلك ومنه نوح تسمونه فوقه وام فوق وانما
سموها بذلك لانها تصيح لذلك وتطلق من الاحراش تقطعه فسموها باسم صوتها
ومنه الهدهد وفيه وجهان وقيل فولان انه حلال لانه حكي عن نص الشافعي
رضي الله عنه وجوب الفداء فيه وعنده لا يجب الفديه الا في الماكول واظهرهما قالوا
الوافي تحريمه لانه ورد النهي عن قتله ولو كان ماكولا لما نهي عن قتله وايضا فانه
طير منتن الريح من اصل خلقته كما قال الجاحظ قال صاحب المنطق الهدهد من اجل
نتنه يطلب الزبل ويقلبه الى وكره ويفرشه فيه وايضا فانه يتتبع الخبائث
من الدود ونحوه وما يقتات الخبيث فلحمه خبيث والهدهد مشهور معروف
استند بعضهم في صفته لانا منن على سري وسركم غيري وغيرك او طي الفراطيس
او طائرا سا خليته وانعته ما زال صاحب تغير وتدليس سود براثنه مثل وابيه
صفر حالكة في المعسن مغوس قد كان هم سليمان ليذبحه لولا سعايته وملكه لفقس
والبراثن الاظفار والحالك الاجنحان قال الجاحظ كانت العرب والاعراب من عمرت
ان العقر عه الى على راس الهدهد ثواب من الله تعالى على ما كان من بره لامه لان امه
لما ماتت جعل قبرها في راسه وهذه العقر عه عوض من تلك الوهده التي كانت

الشاعر

قبرا قال وهم يزعمون ان نتنه من تلك الحيه التي جعلها في راسه وفيه يقول
يبغي القرار لامه لجهنا مبنى عليه في فناء مهدا وطيئا فاستقل بحمله
في الطير حملها وآيبا وغد من امه فجزى بصالح حملها ولو اوكلف ظهره ما يبتغي
فتراه مدلج ماشيا لفناره بفناء ما اختلف الحديد المسند وذكر النشتر و
عند قوله تعالى وتفقد الطير قال لا ارى الهدهد ام كان من الغائبين
لاعذبنه عذابا شديدا او لاذبحنه او لياتيني بسلطان مبين الاية قالوا ان الهدهد
كان يدل سليمان عليه السلام على مواضع المياه في بطون الارض فاذا اراد احد
شيئا منها مثل الكنوز اخرج سليمان عليه السلام بعد تمام عمارة بيت المقدس لربه
فاقام في الحج مدة طويلة يقرب كل يوم خمسة الاف ناقة وخمسة الاف بقرة
وعشرين الف شاة ثم امر سفيلا يطل صنعا اليمن فراى مكانا اعجبه فنزل
ليتغدى ويصلي الظهر وكان الهدهد تفقد سليمان وهو الدليل الهادي والبصير
بالماء تحت الارض وكذا الكنثر بضم القاف وجمعه قناقر بضمهما واسمه يعفور
فقال له ارتفع فانظر محيط السماء فارتفع فراى بيتنا بالبلقس فقال الى خضرة
فاذا هو بهدهد اسمه عنقير فقال عنقير ليعفور من اين اقبلت قال من
الشام مع صاحبي سليمان فقال يعفور لعنقير من اين تقبل من هذه البلاد وملكها
بلقيس ما اطن ملك سليمان ما عظم ملكهما فقالا انت مطلق معي تنظر ملكها فقال
اخاف ان يفتتنني سليمان وقت الصلاة اذا احتاج الى الماء فقال ان صاحبي بشره
انه ناتيه بخبر هذه الملكة فانطلق معه ونظر ملكها مكث وقتا ومكانا
غير بعيد فسال سليمان عريف الطير النخر عن الهدهد فقال الله الملك ما
ادري اين هو ولا ارسله الى مكان فغضب وقال لاعذبنه الطير العقاب
على بن فارتفع في الجو فراى الهدهد قد اقبل من نحو اليمن فانقض عليه
فقال بحق الذي قواك علي وادرك الامان حتى علم بتعريض له بسوء وولى
عنه وقال ويلك ان نبي الله قد حلف ليعذبنك وحلف ليقتلنك قال وما
استثنى قال بلى ان لم ات بسلطان مبين فقال نجوت اذا فجاء
العقاب سليمان والهدهد وقال قد اتيتك به فلما قرب الهدهد رفع راسه واخرج ذنبه
وجناحيه تواضعا لسليمان فاخذ براسه وجذبه اليه بشدة وشده

فقال يا نبي الله اذكر وقوفك بين يدي الله تعالى فارتعد وعفى عنه ولطف
به خوفا من الله تعالى ثم سالة عما اتى في غيبته فاخبره وقصته مشهورة
وذكر المبرد في الكامل ان ابا عبيدة روى ان ناجعا سال ابن عباس
رضي الله عنهما فقال ارايت سليمان عليه السلام مع ما خوله واعطاه كيف عنى
بالهدهد على قلته وصولته فقال له ابن عباس انه احتاج الى الماء والهدهد
قناة الارض له كالزجاجة يرى باطنها من ظاهرها فسال عنه ليدله على الماء
فقال نافع بن الازرق لابن عباس قف بنا وقاف كيف يبصر ما تحت الارض والفخ
يغطى له بقدر اصبع من التراب فلا يبصره حتى يقع فيه فقال ابن عباس
ويحك يا نافع الا ترى ما على ان اذا جاء القدر عمي البصر وتسميه الهدهد
بهذا الاسم محتمل ان يكون باسم صوته لانه ينطق بهذه الاحرف ويقطعها لذلك
والعرب تشتق اسماء الطيور من اصواتها كما اشتق العقعق هذا الاسم من صوته
لان صياحه العقعقة وذكر الكواشي عن قوله تعالى وقال يا ايها الناس
علمنا منطق الطير ان سليمان عليه السلام سمع هدهدا فقال انه يقول كل حي ميت
وكل جديد بال وذكر الزمخشري انه يقول استغفروا الله يا مذنبين قال
وحكوا ان هدهدا على بليل في شجره يحرك راسه ويميل ذنبه فقال لصاحبه اتدري
ما يقول قالوا الله ورسوله اعلم قال يقول اكلت اليوم نصف تمرة فعلى الدنيا
العفا وصاحت فاخته فقال انها تقول ليت ذا الخلق لم يخلقوا وصاح
طاووس فقال يقول كما تدين تدان اي كما تفعل يفعل بك وصاح طيطوي فقال
يقول كل حي ميت وكل جديد بال والطيطوي بطائر مهملين

وصاحت رخمة فقال يقول سبحان ربي الاعلى ملء سمائه وارضه وصاح قمري
فقال يقول سبحان ربي الاعلى وقال الخطاف يقول كل شيء هالك الا وجهه والقطاة
تقول من سكت سلم والببغا تقول ويل لمن الدنيا همه والديك يقول اذكروا الله
يا غافلين والنسر يقول يا ابن ادم عش ما شئت اخرك الموت والعنقاء تقول
سبحان ربي القدوس وذكر بعضهم ان الخطاف يقول قولوا خيرا تجدوه والرخ

وصاحت الهدهد والنسر والعقاب
فاتكم والكم ما تشتهون
سليمان وقد مات فلا تغتروا
وتشتغلوا بالدنيا
عيسى

يقول الرحمن على العرش استوى والقمر يقول اللهم العن مبغضي محمد وآل
محمد والزرزور يقول اللهم انى اسالك قوت يوم بيوم والزراق والحمار يقول
اللهم العن العشار وهو العاكس الذي ياخذ عشور التجارات ظلما والغراب يقول
اذا التقى الصفان سبوح قدوس رب الملائكة والروح والورشان يقول لدوا
للموت وابنوا للخراب وقد استعمل الشاعر هذا في قوله

ومن يرجو امرا من الدنيا وفاء كمن يرجو اشرابا من شراب لها داع بيادي كل يوم
لدوا للموت وابنوا للخراب ومنه الفرزدق قال ابن الصلاح رحمه
الله هو مهمل الحروف على وزن الجعل ذكر الازهري عن الليث راوي كتاب العين
العين ان الفرطبار فوق العصفور وعن النضر بن شميل انه طابر ابيض
ضخم الراس يكون في البحر بعضه ابيض وبعضه اسود ضخم المنقار له ريش
عظيم يعني اصابعه عظيمة قال ولا تراه الا في شعبه او بحره لا يقدر عليه
وفي جلده وجهان اصحهما التحريم لانه مقدور والنهي عن قتله والثاني الاباحة لكن
الشافعي رضي الله عنه اوجب فيه الجزاء على المحرم ولا يفدى غير المأكول ومنه
الخطاف وهو انواع الاول المسمى عصفورا الحسه قيل انما سمي بهذا الاسم
لانه رصد فيما في ايدي الناس من الاقوات فلم ياكل منها شيئا بل يقوت بالبعوض
يخطفه من الهواء واشار في المقدسي في كتاب الاسرار قوله

كن زاهدا فيما حوت ايدي الورى تحظى الجلالة انام حبيبا او ما ترى الخطاف حرم زادهم
اضحى رهينا في البيوت مقيما قال ولذلك لانها تالف البيوت العامرة وتبنى عشها
فيها من طين وتخالط الناس والخطاف حرام على المشهور لما روى انه صلى الله
عليه وسلم نهى عن قتل الخطاطيف وما نهى عن قتله الا بوكل قال الرافعي وحكى
ابو عاصم العبادي عن محمد بن الحسن رحمه الله انه حلال لانه يقوت بالبعوض
وهذا محتمل على اصلنا والمراد الاكثر اصحابنا رحمهم الله الثاني من انواع الخطاطيف
نوع اغبر جسما من الاول يعمر بيته في سواحل البحر ويعشش فيه يسمى بالتنسو وهو

طائر صغير الجثة مادى اللون وهو حرام لما روى ابن عباس ان النبي صلى الله
عليه وسلم نهى عن الجلالة والجثة وعن الخطاف واختلف في الخطاف على اربعة اوجه
احدها ان الخطاف ما اختطف السبع من الحيوان فهو حرام قاله ابن قتيبة
والثاني انه لا اختطاف فهو شرعه ومنه سمي الخطاف خطافا لشرعته
قاله ابن جرير الطبري ونقله عنه في الحاوي فعلى الثاني يحرم هذا الطائر
لانه يقوت بما يخطفه من البعوض وهو من الخطاطيف وقد ورد النهي
عن قتل الخطاف الثالث من الخطاف طائر اخضر اصغر من البغاث شبيه
الناس بالخضير وهو يدا لنقر ويقوت بالخطفة من البعوض والنحل وهو
ايضا حرام لنهيه صلى الله عليه وسلم عن قتل الخطاف الرابع الخفاش
وله اربعة اسماء خفاش ووطواط وخطاف وخشاف وتسميته خفاشا
يحتمل ان يكون ماخوذا من الخفش والخفش في اللغة نوعان ضعف البصر
خلقة والثاني يكون بعلة تحدث وهو الذي يبصر بالليل دون النهار وفي
يوم الغيم دون الصحو وقد ذكر الخافظ ان اسم الخفاش يقع على سائر طيور
الليل فكانه راى طيور النوع الاول دون الثاني وهو الذي لا يبصر الا في
يوم الغيم او في الليل ويحتمل مراعاة المعنى الاول ايضا ويكون الوطواط الخفاش
هو الذي ذكره ابن قتيبة في الكاتب ونقله البطليوسي في شرحه عن الخليل
قال واما ابو حاتم القزويني صاحب كتاب الطير الكبير الوطواط الخفاش
قال وقال بعضهم الخفاش الصغير والوطواط الكبير العظيم وتسميته خطافا
لانه يخطف البعوض قال الخافظ الخطاف طائر شديد الطيران ويكون
طعمه الامر البعوض وقوته من الفراش ثم لا يبصر الا في وقت طيرانه في الهوى
وفي وقت سلطانه لان البعوض انما يتسلط بالليل ولا يجوز ان يصاد وذلك الا
بشرعه طيرانه وتقلبه وهو لا يطير في ضوء القمر ولا في ظلمة وهو قوي النظر وقليل
شعاع العين ولذلك لا يخرج في ظلمة لانه يكون غامره لشعاع عينه وغالبه
لعدم ناظره والخفاش لا يبصر ليلا ولا نهارا التي الوقت الذي لا يكون فيه من
الظلمة ما يكون مانعا لبصره ولا من الضياء ما يكون معينا رادعا وصغرنا

عادة اهل البيادر والقرى دون المحتاجين واصحاب الضرورات وحالة
الخصب والرفاهية دون حالة الحرب والشدة وذكر جماعة ان الرجوع
الى عادة العرب الذين كانوا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الخطاب لهم
ويشبه ان يقال يرجع في كل زمان الى العرب الموجودين فيه يدل على ان ابا
عاصم العبادي حكى عن الاستاذ ابي طاهر الزيادي في العصافير وهو نوع من الجراد
يضرب الى السواد وله شبه من الحنافس فان قال كانوا يه حراما وتفتي به حتى
ورد علينا الاستاذ ابو الحسين الماسرجسي فقال انه حلال فبعثنا جرابا الى
البادية وسألنا عنها العرب فقالوا هذا هو الجراد المباركي واذا اختلف المرجع اليهم
فاستطابته طائفة واستخبثته اخرى اخذنا بقول الاكثرين فان استوت الطائفتان
فعن الجاري وذكر ابو الحسن العبادي ايضا انه يتبع قريشا لانهم قطب العرب وفيهم
السؤدد فان اختلفت فاهل مكة ثم اهل كل بلد اعتبرنا اقرب الحيوانات شبها
والشبه يكون تارة في الصورة واخرى في الطبع الحيوان من السلامة والعدوان واشتركا
في طبع البهيمية كان بينهما اقرب مما يبعد ما بينهما فضيه وجهان وفي استصحاب
حكم ما ثبت تحريمه في شرع من قبلنا وجهان اصحهما نعم اخذا بما كان الى ان يظهر
ناسخ والثاني لا بل اعتمادا لظاهر الآية المقتضية للحل الاول والحلال على ما ذكر الموفق
بن طاهر مبني على ان شرع من قبلنا هل هو شرع لنا فيه اختلاف اصولي والاوفق
لتساوي كلامهم اصحاب الاستصحاب حكم شرع من قبلنا وعلى هذا فلا
تفريع وعلى القول بالاستصحاب فذلك اذا ثبت بالكتاب والسنة انه كان
حراما في شرع من قبلنا او شهد به اثنان اسلما منهم وهما من يعرف المبدل من غيره
ولا يعتمد فيه قول اهل الكتاب انتهى كلام الرافعي رحمه الله ولا بد من التنبيه على
امرين احدهما ان الله تعالى اذا احل شيئا في القرآن كان حلالا واما ما شرع من
قبلنا وسكت عنه فلم يأمرنا به ولم ينهنا عنه كان ذلك تقريرا لذلك الحكم في شرعنا
حتى يجب علينا الاخذ به كما في قصة القرابين وحينئذ فقول الرافعي وذلك اذا ثبت
بالكتاب انه كان حراما وكيف نظر لانه ان حمل على المنكوث على فحوى ما ورد به الاخذ به
وان حمل على ما امرنا به او نهينا عنه فغير محل النزاع انتهى اذا قلنا باستصحاب شرع

الحكم

من قبلنا كما هو المختار عند ابن الحاجب وجماعة وله شرطان احدهما ان لا
يخالف في تحريمه وتحليله شرعنا فان اختلف بان كان حلالا في شريعة
ابرهيم مثلا حراما في شريعة غيره من الانبياء عليهم الصلاة والسلام احتمل
ان يقال بالتوقف واحتمل ان يقال بالتخيير واحتمل ان يقال بالاخذ بالمتأخر
منها فان جهل توقف

الباب الثاني في الحيوان البحري

وهو نوعان ما كوله وغير المأكول والاول المأكول وهو نوعان سمك وغيره اما
السمك فحلال بالاتفاق واما غيره مما لا يعيش الا في الماء فاختلف فيه فقال
في شرح الغنية اختلف الناس في الحيوانات البحرية سوى الحيتان فقال بعضهم
يؤكل جميع ما في البحر سوى الضفدع والى هذا ذهب الطبري قيل اذا كان
على صورة بني آدم فقال يؤكل وان تكلم بالعربية فقال انا فلان بن فلان فانه
لا يصدق وقال بعضهم يؤكل جميع ما في البحر الا ما كان على صورة الكلب والخنزير
والضفدع وقال بعضهم كل ما اكل في البر مذبوحا فمثله يؤكل من البحر
غير مذبوح وقوله يؤكل من البحر غير مذبوح هو الاصح في الروضة وقيل
لا بد من ذبحه واختاره الصيدلاني في شرح المختصر وعلى هذا القول لا يحل
كلب الماء ولا خنزيره لان مثلهما من البر غير مأكول وكذا لا يؤكل حمار البحر
وان كان له مثيل في البر عجل وهو حمار الوحش لان لها شبيها محرما وهو الحمار
الاهلي تغليبا للتحريم كما قاله في الروضة وعلى المذهب يحل الجميع الا ما سيأتي
استثناؤه وفارق ما كان على صورة بني آدم والكلب والخنزير وبين
غيرها وقد حكى عن الروياني انه كان اذا اشترى سمكة على صورة المرأة حلف
الصياد انه لم يلطمها وحكى المزوري في كتاب العجائب ان صيد لبعض الملوك
سمكة اذا تعلل لا يشتهون ما يقول فربطه عند زوجته بأذنيه فرزقت منها
ولدا فصار ذلك الولد يتكلم بلسان ابويه فسئل اخوه يوما فقيل له ما قال
ابوك فقال يقول ما لي اراك اذناب سائر الحيوانات على اسافلها وهو اذنابهم
على اعالبهم واراد بالاذناب اللحى وذكر المزوري في الاشكال ان كل الحيوانات
مشهور بذاته فصوناني ورجلاه أطول منها قال وهو يدل به بالطين لحسبه
اقتاح فتلعه طينة ثم جاء الناح فدخل جوفه وعلق احشاءه

قيد

ويأكل من يطفو ثم يغرق بطفو ويخرج منه قال ومن كان معه شيء من لحم كلب الماء امن من التماح قال واذا صيدت انثاه لم يجتمع بغيرها والذكر من هذا الحيوان اذا علم ان الصياد غلبه ولم يهرب له سل خصيته بانيابه ورمى بها اليه وذلك لان الانثى من هذا النوع تقصد لحلها لان جلدها جيد واما الذكر فجلده ليس بجيد والمطلوب منه خصيته والصياد ينبغي اذا ظفر وابه مسلول الخصيتين اطلقه واذا ظفر وابه بخصيتيه سلوهما واطلقوه فان وقع في الشبكة مرة اخرى وجاء والصياد يسلي فرفع رجليه ليريه ان خصيتيه قد رعتا ليخلصه من الشبكة قال وكل الطير يأكل التوأطين والسمك واختلفوا في اطلاق اسم السمك على ماسوى الحوت من هذه الحيوانات فنص الشافعي رضي الله عنه في الام والمختصر على ان السمك يطلق على الجميع وصححه النووي في الروضة قال الشاعر حكى اختلاف العراقيين في قول الله تعالى احل لكم صيد البحر متاعا لكم وللسيارة قال بعضهم التفسير طعامه كله ما فيه وهو ينقيه ما قال والله اعلم وهو صريح في ان الجميع حلال وذكر النووي في المنهاج ان السمك لا يتبع الاعلى الحوت فانه عطف عنبره عليه فقال حيوان البحر السمك منه حلال كيد مات وكذا عنبره في الاصح واختلف الاصحاب في الجراد هل هو بحري ام بري والصحيح انه بري وجزم به الصيمري في شرح الكفاية في باب الاطعمة انهم اوجبوا الجزاء على المحرم بقتله قال الرامي والى هذا ذهب ابن عباس رضي الله عنه وعمر وحكى الموفق ابن طاهر قولا عن بعضهم انه من صيد البحر لانه يتولد من روث السمك وحكى الرامي في الرباعيات وجها في الجراد احدها انه ليس من جنس اللحوم والثاني انه من لحوم البريات والثالث من لحوم البحريات وصحح في الروضة الاول قال الجاحظ السمك يسبح في عرض الماء ويسبح بأعلاه ونسيم الهوى الذي يعيش به الطير لو دام على السمك ساعة لقتله قال الشاعر نعمه النشر والنسيم فلا يزال المغرقا بعيش في البحور والبحر له حميم وامنا الوالدة الرؤوم يليه جهلا وما يريم قوله يليه جهلا وما يريم اي يأكله ان السمك يأكل بعضه بعضا وذلك قوته ولذلك قال العزالي اكثر الحيوانات خلقا ونسلا السمك وقوله وما يريم اي

يبرح عن ذلك الموضع الذي يوكل فيه وما ذكره الجاحظ من كون النتن يضر بالسمك وبهلكه قد ذكر الغزالي في كتاب عجايب المخلوقات ان الله خلق نوعا من السمك يطير على وجه البحر مسافة طويلة ثم يعود اليه ونقل عن صاحب هذا الرأي انه رآه يطير حتى يغيب عن العين ساعة ثم يعود اليه ومن انواع السمك القرش وهو حيوان صعب ليس في البحر اشجع منه كما يقدر عليه ذكر بعضهم انه اذا طفا ولا يقدر على فمه دون ان يضرب به على صخرة ونحوها وربما عض على شيء قطعه وسئل ابن عباس لم سمي قريش قريشا فقال لدابة تكون في البحر من اعظم دوابه يقال لها القرش لا تمر بشيء الا عقرته وهي تأكل ولا تؤكل وتعلو ولا تعلى واستدل قوم للشافعي وقريش هي التي تسكن البحر وبها سميت قريش قريشا بالعلو وسلطت في لجة البحر على سائر البحر بحيوشا تأكل الغث والسمين ولا تترك فيه لذي الجناحين ريشا هكذا في الكتاب حتى قريش بالطوى الا دلا كيشا ولعل آخر الزمان نبي يكثر القتل فيهم والخوشا والقرش نوع من السمك ماكول وسمعت الشيخ رحمه الله يحكي عن بعض المشرق انه عد ماكول والقرش موجود بحر القلزم الذي عرف الله فيه فرعون **النوع الثاني** غير الماكول وضابطه كل ما يعيش في البحر والبر فيدخل فيه ذلك الضفدع والسرطان والحية والتمساح والنسناس والسلحفاة والعلق والرعاميص والاصداف بانواعها كالدلبس والحلزون والصدف وفي بعض هذه الصور مستثنى ونشرع في بيان هذه الانواع الاول الضفدع وهي محرمة على المشهور لما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقتلوا الضفادع فان نقيقهن تسبيح والنقيق بالنون ثم بالقاف ثم بالياء المثناة تحت ثم بالقاف في آخره هو صوتها وقد تقدم ان صياحها سبحان ربي القدوس وروى الساجي عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن عثمان ان طبيبا ذكر ضفدعا في دوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتله قال الصيمري في شرح الكفاية وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل الضفدع واظن ذلك لما فيها من السم القاتل قال صاحب الارشاد لحوم الضفادع يعني النقر وينتن اللحم ويورث اكلها الادمو فيتغير بسببهم لون البدن ويرهم ويخلط العقل

وهذا كله يوضح ما قاله الصيمري قال عبد القاهر البغدادي والجاحظ والغرنوي الضفدع لا يمكنه الصياح دون ان يجعل في فكه الاسفل ماء واذا صاح استدلت عليه الغربان ومشى على صياحه حتى يحرق ما كله انشد عبد القاهر في ذلك

يجعل في الاشداق ما يضعفه حتى يئن والنقيق يلفه • يقول ان الضفدع لا يمكنه الصياح حتى يجعل فكه الاسفل في الماء واذا ادخل فكه الاسفل في الماء ترك الاعلى حتى يبلغ الماء نصفه ثم يصيح وقوله يضعفه بفتح الياء وضم الضاد والعين وليس هو من العدد بل المراد حتى يبلغ نصفه وهذا كقول الشاعر

ولست اذا حاد دعا لمصوته • اشمر حتى يلغ الساق مئزره بضم الصاد ذكر الجاحظ وقوله والنقيق يلفه يعني به ان الضفدع اذا صاح استدلت الغربان بصياحها عليها وجاءت فاكلها وفي ذلك يقول الشاعر ضفادع في ظلماء ليل تجاوبت • يدل عليها صوتها حية البحر وحية البحر هي التي تكون في البر لانها تعيش في البحر وتعيش في البر قال الغرنوي والضفادع كلها لحمها لا غبار فيها قال الجاحظ وهي تعيش في البر مثل السلحفاة والضفادع اذا اصوت النار وهي تصيح اسكت وهي من الخلق الذي لا فيها والاسد يطلبها ويأكلها اكلا شديدا وهي من الخلق المائي الذي يصبر عن الماء اياما ومن الخلق الذي يعظم ولا يسمن كالدراج والارنب فان سمنا لم يحلا اللحم والضفدع ليست من السمك فائدة في الضفدع لغات قال ابن الصلاح والاشهر ضم جيم اللغة كسر الدال يعني مع كسر الضاد وهذا ما ذكره ابن قتيبة في ادب الكاتب قال وضحاك في السنة العوام اشهر من الخاصة وقد انكره بعض اهل اللغة قال ابن السيد في شرحه له وحكى ايضا ضفدع بضم الضاد وفتح الدال وهو نادر وحكاه المطرز قال في كتاب المنتخب والمعلوم ذكر الضفادع التي في البر والسرطان بشديد السين المهملة وهو محرم لانه مستخبث كالضفدع قال الرافعي ولما فيه من الضرر قال وقول الجاحظ الضفدع عكر والسرطان يشبهه كبير الغالب الا انه اكبر منه وهو ابيض واهل الشام ياكلونه ويبيعونه مقليا قال الجاحظ السرطان له قائمة ارجل وهو مع ذلك يستعين باسنانه فكانه يمشي على عشرة ارجل وعيناه في ظهره وهو يسلخ جلده كل سنة فاذا انسلخ صار ضعيفا الى ان يقوى جلده وليس من الناس

يشوونه ويأكلونه للشهوة لا للحاجة الثالث الحية والمراد حية الماء التي تعيش في البر والبحر وهي الافعى قال الجاحظ الحيات كلها في اصل الطبع ما بين وكلها تعيش في البر والبحر وسمعت من يركب بحر الملح ان هذه الافاعي توجد كثيرا في بحر الملح وانها الافاعي البرية كما ذكر الجاحظ قال ومن عضته قتلته قال الجاحظ وهذه الافاعي البرية اذا اقامت في البحر حصل بينها وبين انواع من السمك سفاد فيحصل بينهما نسل يشبه الثعابين فان صح ما ذكره حكم بتحريم هذه الثعابين التي يصيدها الناس ويكثر وجودها لانها تشبه الحيات في طولها وروسها كروس الحيات واعينها كاعين الافاعي ونحن وان كنا لا نحقق انها من ذلك النسل الا ان ذلك يورث شكا وما كان كذلك فهو متولد بين ما كولين وبين ما كول وغيره فالاحتياط فيه الحكم بتحريمه وبالجملة فالاولى اجتناب هذا النوع • النوع الرابع التمساح وهو ايضا محرم لانه ذو ناب كاسر قال الرافعي ولما فيه من الخبث والضرر وعن الصيمري انه يؤكل قال الجاحظ من خواص التمساح انه يروث من فيه ثم لا يعود فيه ارانه بخلاف الكلب فانه يتقيأ ثم يعود فيه قال ويزعمون ان جوف التمساح هواء لا معالجة فيه وانه في صورة جراب مفتوح الرأس مردود الاسفل قال ولست احقق ذلك له وذكر ابن الجوزي في الفاظ الوسيط ان التمساح لما ان يختلف صار كلما اكل شيئا حصل بين اسنانه صيد يؤذيه يخرج الى شاطئ البحر فاحا فاه طار الراعة فيأتي طائر فينقر ما بين اسنانه من الطعام فيكون ذلك رزقا له وراحة للتمساح وذكر القزويني انه يترامى في فم دود فيؤذيه فيدخل الطائر ليأكل ذلك الدود فاذا علم التمساح انه نقى الدود ضم عليه لياكله وقد جعل الله سبحانه لذلك الطائر مستوكرين في جناحيه فاذا ضم فاه عليه مزقه فيتفتح فاه فيخرج الطائر

النوع الخامس الناس وهو حيوان بحري يعيش في البر والبحر قال المسعودي في مروج الذهب على ما نقل عنه الناس في حد قامة الانسان له عين واحدة في راسه وهو يخرج من البحر ويتحكم ومتى ظفر بالانسان ونكث من فكه ورايت في كتاب الاشكال للدر وغيره ان الناس رامية لكل واحد منهم نصف راس ويد واحدة ورجل واحدة كانه انسان شق بنصفين

وهذا كله يوضح ما قاله الصميري قال عبد القاهر البغدادي والجاحظ والقزويني
الضفدع لا يمكنه الصياح دون ان يجعل في فمه الاسفل ماء واذا صاح استدلت
عليه الغربان ومشى على صياحه حتى يحرك ما حوله استدل عبد القاهر في ذلك
بجعل في الاشراف ما نصفه حتى يشق والصحيح ينقه بقوله لا يمكنه الصياح حتى يجعل فمه الاسفل في الماء واذا ادخل فمه الاسفل في الماء ترك
الاعلى حتى يبلغ الماء نصفه ثم يصيح وقوله ينصفه بفتح الياء وضم الصاد والفاء
وليس هو من العدد بل المراد حتى يبلغ نصفه وهذا كقول الشاعر
ولست اذا حاربت ممن يسوءه ... اشمر حتى يبلغ الساق مئزره بضم الصاد ذكر
الجاحظ وقوله والصحيح يبلغه يعني به ان الضفدع اذا صاح استدل الغربان
بصياحها عليها وجاءت فاكلها وفي ذلك يقول الشاعر ضفادع في ظلماء ليل تجاوبت
يدل عليها صوتها حية البحر وحية البحر هي التي تكون في البر لانها تعيش في البحر كما تعيش
في البر قال القزويني والضفادع كلها تحرم لانها تغتذي فيها قال الجاحظ وهي تعيش في البر مثل
السلحفاة والضفادع اذا اصبحت النار وهي تصيح اسكت وهي من الخلق الذي لا
فيها والاسد يطلبها ويأكلها اكلا شديدا وهي من الخلق المائي الذي يصبر عن الماء
اياما ومن الخلق الذي يعظم ولا يسمن كالدراج والارنب فان سمنا لم يحلا اللحم والضفدع
ليست من السمك فائدة في الضفدع لغات قال ابن الصلاح والاشهر ضم جيم
اللغة كسر الدال يعني مع كسر الصاد وهذا ما ذكره ابن قتيبة في ادب الكاتب قال
وضحاك في السنة العوام اشهر من الخاصة وقد ذكره بعض اهل اللغة قال ابن السيد في
شرحه له وحكى ايضا ضفدع بضم الصاد وفتح الدال وهذا ما ذكره صاحب المطرز
قال في كتاب التحفة والعلوم ذكر الضفادع التي في البر طان بتشديد
السين المهملة وهو محرم لانه مستخبث كالضفدع قال الراغب ولما فيه من الضرر
قال وقول الجاحظ الضفدع عكر والسرطان يشبهه كبير الغالب الا انه اكبر منه
وهو ابيض واهل الشام ياكلونه ويبيعونه مقليا قال الجاحظ السرطان له كفان
ارجل وهو مع ذلك يستعين باسنانه فكانه يمشي على عشرة ارجل وعيناه في ظهره
وهو يسلخ جلده كل سنة فاذا انسلخ صار ضعيفا الى ان يتوي جلده ولغير من الناس

يعيشون به واكلونه للشهوة الحاجة الثالثة الحية والمراد حية الماء
التي تعيش في البر والبحر وهي الافعى قال الجاحظ الحيات كلها في اصل الطبع ما بين
وكلها تعيش في البر والبحر وسمعت من يزكي بحر الملح ان هذه الافاعي توجد كثيرا في
بحر الملح وانها الافاعي البرية كما ذكر الجاحظ قال ومن عضته قتلته قال الجاحظ
وهذه الافاعي البرية اذا اقامت في البحر حصل بينها وبين انواع من السمك سفاد فيحصل
بينها نسل يشبه الثعابين فان صح ما ذكره حكم بتحريم هذه الثعابين التي يصيدها
الناس ويكثرون اكلها لانها تشبه الحيات في طولها ورؤسها كرؤس الحيات
واعينها كاعين الافاعي ونحن وان كنا لا نحقق انها من ذلك النسل الا ان ذلك يورث
شكا وما كنا نكون متولدين ما كولين ومن ما كول وغيره فالاحتياط
فيه الحكم بالتحريم وبالجملة فالاولى اجتناب هذا النوع النوع الرابع التاج
وهو ايضا محرم لانه ذو ناب كاسر قال الرافعي ولما فيه من الخبث والضرر وعن
الصيمري انه يوكل قال الجاحظ من خواص التاج انه يروث من فيه ثم لا يعود
فيه وانه بخلاف الكلب فانه يتقيأ ثم يعود فيه قال ويزعمون ان جوف التاج هواء
لا معا البتة فيه وانه في صورة جراب مفتوح الرأس مردود الاسفل قال والبحث
احقق ذلك له وذكر ابن الجوزي في الفاظ الوسيان ان التاج لما كان يختلف
صار كلما اكل شيأ حصل بين اسنانه صيد فيه فيخرج الى شاطئ البحر فاذا فاه طا
الراحة فيأتي طاير فينقر ما بين اسنانه من الطعام فيكون ذلك رزقا له وراحة
للتاج وذكر القزويني انه يزجي في فمه دود فيؤذيه فيدخل الطاير ليأكل ذلك الدود
فاذا علم التاج انه قد نقا الدود ضم عليه لياكله وقد جعل الله سبحانه لذلك الطاير
سنوكتين في جناحيه فاذا ضم فاه على ضربه في اعلاه فينفق فاه فيخرج الطاير
النوع الخامس الناس وهو حيوان بحري يعيش في البر والبحر قال المسعودي
في مروج الذهب على ما نقل عنه الناس في حد قامة الانسان له عين
واحدة في راسه وهو يخرج من البحر ويتكلم ومتى ظفر بالانسان ونكث
منه قتله ورايت في كتاب الاشكال للقزويني ان الناس رامة لكل واحد
منهم نصف راس ويد واحدة ورجل واحدة كانه انسان شق بنصفين

يقتصر على رجل واحد وقتل اسد بدا ويعود وعد وا منكرا قال وهو وجد
في جزائر بحر الصين وذكر الحب الطبري في شرح التنبيه ان التمساح
يشبه الانسان ووجه القول بمنع الاكل ذلك واما هذا النوع الذي يسمونه
بالمتساس ويعلمونه اخذ السمع بيده فليس بتمساح والناس جاهلون بذلك
وانما هذا نوع من القرد لا يعيش في البحر اصلا وفي حل التمساح وجهان احدهما
الحل كغير السمك مما لا يعيش الا في الماء واختاره الروياني وغيره والثاني التحريم
وبه قال الشيخ ابو محمد والقاضي الطبري وهو عندهما مستثنى مما عدا السمك
مما لا يعيش الا في الماء وعلة المسئلة ان نقول ان قلنا بتحريم ما عدا السمك حرم
التمساح وان قلنا باباحة ما عدا الحيتان من الحيوان ففي التمساح وجهان
احدهما الحل لكل الماء وانتابه ولعل هذا الوجه الثاني اقرب **النوع السادس**
السلحفيه وهي بضم السينين المهملتين وفتح اللام قاله ابن قتيبه ويقال لها ايضا سلحفاه
وفيها وجهان في التهذيب وغيره اصحهما التحريم كما قال الرافعي لاستخبائها قال
الجاحظ وهي تصيد الثعابين وعادتها الاناث الصغيره والجبليه وقد شوهدت
بفعل ذلك مرارا وربما عادت فاهلت ثم اكلت فاذا اكثرت من الاكل هلكت **التاسع** انواع الصدف والحلزون ما هو في معنى السلحفاه قال الغزالي وكتابه
عجائب المخلوقات ويدخل في انواع الصدف ما له حصن يحيط به كالرخام ليصونه
ويحفظه قال واصناف من الصدف خلقت في بحار مفتوحه وجعل الله لها
اسبابا تلتصق بالجابر فلا يستطاع اخراجها منها الا بغاية الجهد واما الحلزون
الذي يشبه كالدلو فانه يخرج رأسه فيرعى فاذا احس بانسان ادخل رأسه
واحتمى عليه بطابع صلب يقرب من صلابة بيته وانت اذا تأملت ما ذكره الغزالي
تبينت بعدم جواز اكل التمساح لانه قد عد من انواع الصدف وانواع الصدف
كلها مستخبثه كالسلحفاه وقد نقل عن الشيخ عز الدين بن عبد السلام انه افتى بتحريمه
وبتحريم انواع جماعة من المتاخرين قال الجاحظ والملاحون يأكلون البلطي وهو ما
في جوف الصدفه وهذا الكلام يدل على انه غير مستطاب لانه ساقه مساق
التعجب ولانه لو كان مستطابا لما خصه بالملاحين ونقل عن بعض المتاخرين انه

التحريم كالضفدع والحية والتمساح

حاشية

كان

كان ينبغي حل الدلبس ويأخذه من قول الاصحاب ما أكل في البر حل اكل مثله
من البحر ويقول ان للدلبس نظيرا في البحر وهو النسنق وهو اوهم منه وعاوده
بيته وجهل مستحكم لان مراد الاصحاب انما اكل مثله في البر من الحيوان مذبوحا
اكل مثله من البحر ثم هل يجب مع ذلك ذبحه أم لا وجهان وليس مرادهم بتشبيه
البحر بكل ما في البر من الحيوان والجماد حتى يصح تشبيه الدلبس بالنسنق بل
مرادهم تشبيه الحيوان البحري بالحيوان البري وكتب الاصحاب معبرة بذكر ذلك
الثامن العلق وهو ما يعيش في البر والبحر وهو اكبر جرما من الدود وانما يفرق
راسه من ذنبه وهو يعيش في غير الماء ويستغني باكل الدم ويعيش في اللحم ويغوص
فيه ويمتص منه الدم وقد ذكر الرافعي انه يصح بيعه لهذا الغرض على الاصح لانه
يقرب من العضو الذي تحبس فيه الدم ممتص فيحصل الشفاء وهو غير ما كول
التاسع الدعاميص وهي من الخلق الذي لا يعيش في ابتداء امره الا في الماء ثم
ذكر مهي غير ما كوله لانها تستحيل بعوضا وناموسا قال الجاحظ البعوض اصله
خلقه من الماء قال الدعاميص التي في الماء كلها تستحيل بعوضا وناموسا وانها
يثبت لها اجنحه وهذا مما يدل على انها محرمه وقد سبق ذكر مبنوطا في الكلام
على انواع البعوض مراجعه ولنختم الكتاب بذكر الجراد وغيره انواعه
وانما اخرته لحصول الاختلاف فيه فبعضهم يقول انه من حيوان البحر وبعضهم
يقول من حيوان البر كالسمك والجراد انواع الاول العصاري وهو نوع من الجراد
يقرب الى السواد وله سنبه من الحمانيس وقد تقدم حكمه فصل الكلام على الحيوان
البحري بقليل الثاني الجندب وهو بفتح الدال وضمها ذكره ابن سيده
انه من الجراد وهو الصغير منه بذراعيه ويغوص في الطين وفي الارض اذا كان في
سنده الجراد الثالث الغوغاء وفي الجندب الكبير بذراعيه وادرك بهما الغراء
قال وهو الذي يطير في سنده الجراد **النوع الثالث** الجراد المعروف
قال الجاحظ من خواص الجراد انه اذا اراد ان يبيض جعل ذنبه في صاحي
صخره منضرج له الصخره وتلين حتى يبيض فيها واذا اغبرت الجراده ذنبها في
الصخره وباعت انضت عليها تلك الاحاديد التي احدثتها وصارت كالاقاحيص

لها وصارت لها مريه حتى اذا جاء وقت دبيب الروح فيها مال الاصفر فاذا
خرج من بيضه فهو دبا الواحده دباه ويخرج اصهب الى البياض فاذا
اصفر ولونت فيه خطوط واسود فهو يرقان الواحده يرقانه يقال رايت
دبا يرقانا فاذا صار فيه خطوط سود وصفر وبيض فهو السلح فاذا بدا صغير
جناحيه فذلك الكتفان الواحده كتفا نه لانه حينيذ يكتف المشي فاذا
ظهرت اجنحتها وصارا حمرا الى الغبره فهو الغوغا الواحده غوغاة وذلك
حين يستقل فيموج بعضه في بعض ولا يتوجه جهة ولذلك قيل لرعاع
الناس غوغا فاذا بدت في لونه الحمره والصفره وبقي بعض الحمره واختلف
في الوانه فهو الخيفاد الواحده خيفانه ولذلك قيل للفرس خيفانه فاذا
اصفرت الذكوره واسودت الاناث ذهب عنها اسم الجراد فاذا اكثر في السما
وكثف فذلك الذي تقول رايت سدا من جراد ورجلا من جراد للكثير منه قال
والجراد اذا وقع على النبات لبد في موضعه فلذلك يستهل صيده قال
وكتيبة لبستها بكتيبه كالتابر للحبارى اصبح للذي ه والتابر الجراد ويقال
قد بشر الجراد الارض فهو يبشرها بشرا اذا حلمها فاكل ما فيها وجرد ها يجردها
جردا ويقال ثوب جرد بالكسر اذا كان قد جرد واخلق والجراد يكين
عندهم بام عوف وجناحاها بردا ها وذكوره الحراد اخف ابدانا من اناثها
ولعاب الجراد سم لا يقع على شئ من الشجر الا حرقه والجراد الاعرابي لا يفسد
في الطبيخ شيئا والجراد يطيب حارا وباردا ومطبوخا ومشويا وهو حلال عندنا
حيا وميتا وقال مالك لا بوكل الا ان يقطع راسه قطعنا لنا قوله صلى الله
عليه وسلم احلت لنا ميتتان ودمان فذكر السمك والجراد ولم يفصل فاقتضى
الحل في الحالتين قال الصيمري في شرح الكفايه الجراد حلال عندنا ولكن
رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ياكله وعافه وقال لم اكن بارض قومي ولم لك
قدم على مائدته صنف شكوك فعافه فقال له خالد احرام هو فقال لا ولكن
حالد فاجتريته فاكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر وهذا كما ان النبي صلى
صلى الله عليه وسلم كان يعاف من البهيمه اللبد والطحال والذكر والانثيين الثانه
والمراره والمعده وما اشبه ذلك وهذا اخر ما يسره الله الكريم من صفات هذه الحيوانات

الكاشف

الكاشفه عن حقايقها والله المسئول ان ينفع به مصنفه وقارئه والناظر فيه
وهو ملخوذ من نسخة المصنف الشيخ الامام العالم سهاب الدين احمد عماد الشافعي

الحمد لله تعالى
انهاء مطالعة احكم بمضمان السليل
في مجالس اخرها الثلاثون من شوال سنة ثلاث
وثمانين والف وانا فقير ربه وحيد وصلى الله
على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم

نصيحة الفقير

ايها العراء الصوفيه كونوا على حذر من هول يوم المحشر فان الحساب عسير والموقف
خطير ابصروا بصاير عن الاعمال وحاسبوا على الذره فتوقعوا نفوسكم عن الاعمال الخبيثه
وعاملوا ربكم باعمال لطيفه وتزودوا من احاطن الدار بغير يوما تقوم فيه بين يدي الحكم العدل على ما
قال ابو عثمان المغربي تزين الكبار ان يقيم على شئ من هذه الطريقه او يكتسب له عن شئ منها الا بلزوم الجاهز
فهو قطع قال ابو يزيد البسطامي رحمه الله صحبت اثني عشر شيخا فمنهم من حدث وحين سنين مرارة ومنهم
من لم يحدث ما ادري وسبع ثمار فوقفت في قطوح سنين انظر كيف اقطع فكشف لي فنظرت الى الكل فرايتهم
موتى فلم ير لي بد من التبرئ ومعنى هذا الكلام ان يعمل في ظاهره لنفسه وازالها وعاداتها وحبتها وما اشتهت
من الجوع والعري وغير ذلك وما اشبه ذلك من مخالفات النفس بعد ان الله تعالى اخرج الخلق من المنهي
عنه الطريق الى افعال خير البرية ولا يعرفها الشيطان فان غرور ولا تتبعوا النفس هواها بالكسل ولا
تحدثوا بعضكم بعضا بما ليس هذا الطريق قال المنصور سميت صوفيا لانهم صفوا من جميع الاكدار وقد ورد
في الخبر الصوف شرف ولا يلبسون الا ما لا يرتفع عليه القمل وليس بيع الصوف عند المنصور
شيء العقل وقطع العلايق وليكون مواظبا على باب الله سبحانه وتعالى وبسلامة القلب الى الطريق
قال ابو حمزة الخراز اذا كان عند الفتى امر يشغله فانا نسئل ان يبدو له برحمانه حتى يكون هو الذي يتركه
ابدا لا تصلوا الى منازل الفرقة حتى تقطعوا ثنية عقبات العقبة الاولى قطع الجوع عن الحلال
والعقبة الثانية قطع الفضل عن الحلال والعقبة الثالثة قطع الكلام عن الغيبة والعقبة الرابعة
قطع الفضل عن الحلال والعقبة الخامسة قطع الرياء عن الطاعات والعقبة السادسة قطع الشهوات
والعقبة السابعة قطع الدنيا عن الاخره والعقبة الثامنة قطع الخلق عن الحق والعقبة التاسعة
قطع الحق عن الحق والعقبة العاشرة قطع الحق عن الحق والعقبة الحادية عشرة قطع الحق عن الحق
والعقبة الثانية عشرة قطع الحق عن الحق والعقبة الثالثة عشرة قطع الحق عن الحق
والعقبة الرابعة عشرة قطع الحق عن الحق والعقبة الخامسة عشرة قطع الحق عن الحق
والعقبة السادسة عشرة قطع الحق عن الحق والعقبة السابعة عشرة قطع الحق عن الحق
والعقبة الثامنة عشرة قطع الحق عن الحق والعقبة التاسعة عشرة قطع الحق عن الحق
والعقبة العشرون قطع الحق عن الحق والعقبة الحادية والعشرون قطع الحق عن الحق
والعقبة الثانية والعشرون قطع الحق عن الحق والعقبة الثالثة والعشرون قطع الحق عن الحق
والعقبة الرابعة والعشرون قطع الحق عن الحق والعقبة الخامسة والعشرون قطع الحق عن الحق
والعقبة السادسة والعشرون قطع الحق عن الحق والعقبة السابعة والعشرون قطع الحق عن الحق
والعقبة الثامنة والعشرون قطع الحق عن الحق والعقبة التاسعة والعشرون قطع الحق عن الحق
والعقبة الثلاثون قطع الحق عن الحق

١٠٥

اكرله
٢٧ القرب: غير الماكول من الطير
العقاب: النسر - الصقر
اللعلق: البغاثة
الرخمة: الحراة - الغراب
اليؤم: البوم - الهزهز - السعرد
الخطاف: الهدهد - اسن ملاعب الخيل
٢٨ الكلب: الحيوان البحري
الماكول: السمك
٢٩ غير الماكول: الضبع
السرطان: الحية - القملاح
النمناس: السمعية
الصرف - العلق: الزعامية
الجراد
تمت